

BOBST LIBRARY





3 1142 02689 7085



Evelyn Holmes
Bobst Library

New York
University





Abū al-Qāsim al-Kūfi, 'Alī ibn
Ahmad

كتاب

/Kitāb al-Istighāthah/
الاستغاثة

تأليف

ابو القاسم الكوفي علي بن احمد بن موسى
ابن الامام الجواد محمد بن علي بن موسى بن جعفر
ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي
ابن ابي طالب عليهم السلام
المتوفى سنة ٣٥٢

هجرية

الجزء الاول

BP
166
. A236
1980 E

ترجمة المؤلف

MAY 6 1999

(نسبة)

هو السيد ابو القاسم علي بن احمد بن موسى بن الامام محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام هكذا سرد نسبة الشیخ حسین بن عبد الوهاب المعاصر للسيدین الرضی والمرتضی فی او اخر کتابه عيون المعجزات (المخطوط)
(اطراوه في المعاجم)

اطراء الاعلام في المعاجم المؤلفة في تراث علماء والمؤلفين وانتوا عليه

نماء جيلا

قال الشیخ الطوسي في فهرسه : علي بن احمد الكوفي يكنی ابا القاسم كان امامیا مستقیم الطریقة وصنف کتبنا کثیرة سدیدة ، ثم اورد کتبه وقال ابن النديم في الفهرست (ص ٢٧٣) ابو القاسم علي بن احمد الكوفي من الامامیة من افضلهم وله من الكتب کتاب الاوصیاء (الخ) وقال المیرزا عبد الله افندی المنوفی حدود سنّة ١١٣٠ في ریاض العلما (مخطوط) وهذا السيد قد اصطفی زمان استقامۃ امره کتب اعدیدة على طریقة الشیعة الامامیة منها کتاب الاغاثة فی بدع الشیلة ، ويقال له کتاب الاستفانة وکتاب البیع وکتاب البیع المحدثه ايضا (ثم قال) اعتمد الشیخ حسین بن عبد الوهاب وهو ابصر بحاله عليه وعلى کتابه والفقہ کتابه عيون المعجزات تتمیماً لكتابه تشییت المعجزات وکتبیة جلها بل كلها معتبرة عند اصحابنا حيث كان في اول امره مستقیماً محمود الطریقة وقد صنف کتبه في تلك الاوقات ولذا اعتمد علماؤنا المتقدمون على کثير منها اذ كان معنوداً من جملة قدماء علماء الشیعة برهة ، ن الزمان (انتهى)

(اقول) كأنه يشير بقوله « كان في اول امره مسيرة فيما يحمدون الطرفة »
 الى ماذكره بعض اصحاب الماجم من انه غالبا في آخر عمره واظهر بعض
 المقالات المضادة لمذهب الشيعة الامامية ، ولكن الذي اعني به انه برأي من
 مثل هذه المذاهب الفاسدة ولذا لم يطمنه بذلك كثير من العلماء المتقدمين ،
 واحسب ان ذلك الطعن جاءه من بعض معاشرة بنى امية الدين هم في عصره
 لاسيما بعدما اطمعوا على نأيبيه « الاستغاثة في بدعة الثلاثة » هذا الكتاب
 الذي ابان فيه فضائح القوم ومخازنهم وما ارتكبوا من الجرائم في غصبهم
 حقوق آل البيت النبوى عليهم السلام ، ولعمري لقد قلبوا الشريعة ظهرا
 لباطن ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم ، فاذا تنتظر من دعاة الضلال واولياء
 بنى امية ان يقولوا في شأن سن اصحاب بالحقيقة وكافح وجاهد في سبيل الدين
 واظهار كلمة الحق غير ان ينزلوه بكل شائنة ويصمموه بكل عار وشنار
 مهما ساعدهم الظروف ولكن ابي الله الا ان يتم نوره ولو كره الفاسقون .
 وقال العالمة الحدث النوري « ج ٣ ص ٣٢٢ » في الفائدة الثانية من
 خاتمة مستدرك الوسائل : كان اماميا مسنيها من اهل العلم والفضل والمؤلفات
 الجديدة ، ثم اطربى كتابه « الاستغاثة في بدعة الثلاثة » وقال هو في اسلوبه
 ووضعه ومطابقه من الكتب المتفقة البدية الكاشفه عن علوم مقام فضل مؤلفه
 ولذا اعتمد عليه العلامة الاعلام مثل ابن شهرashor في مناقبه وفي معالمه
 اشارة الى ذلك ، والشيخ يونس البهانجي في كتاب الصراط المستقيم بل
 وكلام العالمة الحنفي روجه الله يشير الى انه من الكتب المعروفة بين الامامية
 والقاضي في الصوامد المهرقة وغيرهم .

مئ لفاته

اورد له النجاشى في آلة حرس مؤلفات عديدة واللوك اسماؤها كتاب

الأنبياء (١) كتاب الأوصياء (٢) كتاب البدع المحدثة (٣) كتاب التبديل والتحرير ، كتاب تحقيق المساند في وجوه الآيات ، كتاب الاستشهاد ، كتاب تحقيق ما الفة البلخي من المقالات ، كتاب منازل النظر والاختبار ، كتاب ادب النظر والتحقيق ، كتاب تناقض احكام المذاهب الفاسدة ، كتاب الاصول في تحقق المقالات . كتاب الابتهاء ، كتاب معرفة وجوه الحكمة ، كتاب معرفة ترتيب ظواهر الشريعة كتاب التوحيد ، كتاب مختصر في فضل التوبة ، كتاب في ثبوط نبوة الأنبياء كتاب مختصر في الامامة كتاب مختصر في الاركان الاربعة ، كتاب الفقه على ترتيب كتاب المزني ، كتاب الآداب ومحكاري الاخلاق (٤) كتاب فساد اقاويل

(١) ذكره هو وحول عليه في بعض المباحث في (ص ٨٠) من كتاب الاستفائية .

(٢) وقد ذكره ايضا وحول عليه في (ص ٨ و ص ٢٢ و ص ١١٦) من كتاب الاستفائية

(٣) وهو كتاب الاستفائية في بدع الثلاثة ، اذ قد يسمى بهذا الاسم ايضا كما سمعت

(٤) قال العلامة المحدث النوري النجفي رحمه الله في خاتمة مستدرك الوسائل (ج ٣ ص ٣٢٤) كتاب الآداب ومكارم الاخلاق له ايضا وهو كتاب لطيف بديع في فنه ذكر فيه الاخلاق الحسنة والصفات النديمة يبتدئ في كل خصلة بالاخبار المأثورة عن النبي والائمة عليهم السلام ثم يذكر كلمات الحكماء ويختصم بآيات رائفة انشدت فيها وقد عثرنا على نسخة عتيقة منه الا انها ناقصة في موضع منها ، وقال العلامة الخبير الميرزا عبد الله افندي في رياض العلامة بعد اذ اورد ترجمة المؤلف واتى عليه وعد مؤلفاته (ماهـ مـنه عـبارـته) ومن مؤلفاته ايضا كتاب في الآداب ومكارم الاخلاق وهو كتاب جيد حسن رأيت نسخة عتيقة منه بقطيف -

الاسماعيلية ، كتاب الرد على أرساط اليهود . كتاب المسائل والجوابات ،
كتاب فساد قول البراهمة ، كتاب تناقض اقاويل المعتزلة ، كتاب الرد على
محمد بن بحر الرهنی ، كتاب الفحص على مناهج الاعتبار ، كتاب الاستدلال
في طلب الحق ، كتاب تشبيه المعجزات (١) كتاب الرد على من يقول ان

- بحورين وقد قال في اوله انه الف كتبها كثيرة في العلوم والاداب والرسوم
وعندنا ايضا منه نسخة (وقال) في موضع آخر وعندنا من كتبه كتاب
الاخلاق حسن الفوائد

(١) قال العلامة المنتقم الميرزا عبد الله افندي في رياض العلماء : من
مؤلفات هذا السيد كتاب تشبيه المعجزات في ذكر معجزات الانبياء بجيما
ولا سببا نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم وقد الف الشیوخ حسين بن عبد
الوهاب المعاصر للسيد المرتضى والرضي رحمهما الله ثم فيما لكتابه هذا كتابه
المعروف بكتاب عروض المعجزات في ذكر معجزات فاطمة والائمة الاثني عشر
قال في آخره كنت حاولت ان اثبت في صدر هذا الكتاب البعض من
معجزات سيد المرسلين وخانم النبيين صلى الله عليه وآله الطاهر بن الطيبين
فوجدت كتابا الف السيد ابو القاسم علي بن احمد بن موسى بن محمد بن علي
ابن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين ابن علي بن ابي طالب
 عليهم السلام تناه تشبيه المعجزات وقد اوجب في صدر طريق النظر
والاختبار والدليل والاعتبار كون معجزات الانبياء والاوقياء صدوات الله
عليهم اجمعين بكلام بين وحجج واضحة ودلائل نيرة لا يرتاب فيها الاضل
غافل غوى ثم اتبعها المشهور من المعجزات لرسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم - وذكر في آخرها - ان معجزات الائمة الطاهرة صدوات الله عليهم
اجميين زيادة تنساق في اثرها فلم ارشيفا في آخر كتابه هذا الذي مسمى
تشبيه المعجزات وتتفصّحت عن كتبه وتلقياته التي عندي وعندي اخوانى
المؤمنين احسن الله توفيقهم فلم ار كتابا اشتمل على معجزات الائمة -

المعرفة من قبل الموجود كتاب ابطال مذهب داود بن علي الاصبهاني ، كتاب
الرد على الزيدية كتاب تحقیق وجوه المعرفة . كتاب ماتفرد به امير المؤمنین
عليه السلام من الفضائل ، كتاب الصلاة والتسليم على النبي وامير المؤمنین
صلوات الله عليهما والاهما . كتاب الرسالة في تحقيق الدلالة ، كتاب الرد على
اصحاب الاجتہاد في الاحکام . كتاب في الامامة . كتاب فساد الاختیار ،
رسالة الى بعض الرؤساء . الرد على المثبتة . كتاب الراعي والمرعی .
كتاب الدلائل والمعجزات . كتاب ماهیة النفس . كتاب میزان العقل . كتاب
ایان حکم الغيبة . كتاب الرد على الامماء بیلیة في الماء کتاب تفسیر القرآن
يقال انه لم يتم . كتاب في النفس (قال النجاشی في الفهرس) هذه جملة
الكتب التي اخرجهما ابنه ابو محمد (تم قال) وآخر ما صنف منها ج الاستدلال
ان ما اوردته النجاشی من مؤلفاته تعرف ان المترجم له اليه الطولی في
مختلف الفنون وبرع فيها منتهی البراعة واقتصرها غایة الاقبال

نسبة الكتاب الـ

قد عرفت تصریح جماعة من الاعلام بنسبة الكتاب اليه كالنجاشی
والملامة وابن شهر اشوب والبیاضی والافندی والنوری وغيرهم ، وبلائم
سند بعض اخباره طبقته ، ففي اول بـ « دع الشانی » ص ٤٩ « وفي
مصحف امير المؤمنین عليه السلام برواية الائمه من ولده صلوات الله عليهم
من المرفق ومن الكعبین حدثنا بذلك على بن ابراهیم بن هاشم عن ایه عن
الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن جعفر بن محمد عن آباءه صلوات
الله عليهم ، الى تمام الخبر . وقال (ص ٨٣) في تحقيق ان المنشول في يوم
الطف على بن الحسين الاکبر او الصغر « مالفظه » فنكان من ولد الحسين

ـ الطاهرين صلوات الله عليهم وتأفرد الكتاب به اهلها اعیانی ذلك استخرجت
الله تعالى واسعنت به في تأليف شطر واخر من براہین الائمه الصاھرة
الکاتب علیهم السلام

عليه السلام قالـ لا في الامامة بالخصوص يقول انه من ولد علي بن الحسين
الاكبر وانه هو الباقي بعد ابيه وان المقتول هو الاصغر منها وهو قولهـ وبه
نأخذ وعليـه نقول (ثم نقل القول الآخر ونسبة الى الزيدية وطعن عليهم
 الى ان قال) وانما اكثـر ما يـنهم ويـنـه عليهـ السلام من الاباء الى عصـرـنا
 هذا ما بين ستة آباء الى سبعة فذـعـبـ عنـهم او عنـ اكـثرـهمـ مـعـرـفـةـ منـ هـمـ دـنـ
 ولـهـ منـ الـاخـوـنـ (الى آخرـ ما ذـكـرـهـ وـهـذاـ لاـ يـلـامـ الاـ طـبـقـةـ المـذـكـورـةـ
 وـذـكـرـ المـيرـزاـ عـبـدـ اللهـ اـفـنـيـ فيـ رـيـاضـ الـعـلـمـاءـ انهـ قـالـ الحـسـينـ بـنـ عـبـدـ الـوهـابـ
 فيـ مـوـضـعـ مـوـضـعـ كـتـابـ عـيـونـ الـعـجـزـاتـ الـذـيـ عـرـفـ اـنـ تـقـيمـهاـ لـكـتابـ الـمـرـجـمـ
 شـيـشـتـ الـعـجـزـاتـ «ـ مـاهـدـهـ عـبـارـتـهـ »ـ وـمـنـ كـتـابـ الـاـشـتـهـادـ (ـ الـذـيـ هـوـ مـنـ
 مـؤـلـفـاتـ الـمـتـرـجـمـ كـاـ عـرـفـ)ـ قـالـ اـبـوـ الـفـاسـمـ عـلـيـ بـنـ اـحـدـ الـكـوـفـيـ رـضـيـ اللهـ
 عـنـهـ اـخـبـرـتـ جـمـاعـةـ مـنـ مـشـارـخـ الـدـنـ خـدـمـواـ بـعـضـ الـأـنـدـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ عـنـ
 قـوـمـ جـلـسـوـاـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ الخـ (ـ فـمـنـ الـغـرـبـ بـعـدـ ماـذـكـرـهـ نـاهـ
 لـكـ نـسـبـهـ كـتـابـ «ـ الـاـسـتـفـانـةـ »ـ اـلـىـ الـمـحـقـقـ مـيـمـ بـنـ عـلـيـ الـبـحـرـانـيـ صـاحـبـ
 شـرـحـ نـوحـ الـبـلـاغـةـ «ـ الـمـطـبـوعـ »ـ الـتـوـفـيـ سـنـةـ ٦٢٩ـ كـاـ صـدرـ ذـلـكـ الـاشـتـهـادـ مـنـ
 الـعـلـمـةـ الـجـلـاسـيـ رـجـهـ اـللـهـ فـاـنـهـ قـالـ فـيـ الـفـصـلـ الـاـوـلـ مـنـ اـوـلـ الـبـحـارـ «ـ مـاهـدـهـ
 عـبـارـتـهـ »ـ كـتـابـ شـرـحـ نـوحـ الـبـلـاغـةـ وـكـتـابـ الـاـسـتـفـانـةـ فـيـ بـدـعـ الـنـلـانـةـ لـلـحـكـيمـ
 الـمـاقـقـ الـمـالـمـةـ كـالـدـيـنـ مـيـمـ بـنـ عـلـيـ بـنـ مـيـمـ الـبـحـرـانـيـ وـقـالـ فـيـ الـفـصـلـ
 الـثـانـيـ :ـ وـالـمـحـقـقـ الـثـانـيـ مـنـ اـجـلـةـ الـعـلـمـاءـ وـمـشـاهـيرـهـ وـكـتـابـهـ فـيـ غـاـيـةـ الـاـشـتـهـادـ
 «ـ اـنـتـهـىـ »ـ وـلـوـ كـلـامـهـ الـاـخـيـرـ لـاـحـتـمـلـنـاـ كـاـ فـيـ رـيـاضـ الـعـلـمـاءـ اـنـ يـكـوـنـ لـاـبـنـ
 مـيـمـ اـيـضـاـ كـتـابـ سـيـاهـ بـالـاـسـتـفـانـةـ فـاـنـ الـاـشـتـرـاكـ فـيـ اـسـمـيـ الـكـتـبـ اـسـمـ غـيـرـ
 تـزـيزـ وـلـكـنـ الـكـتـابـ الـتـداـولـ الـمـعـرـوفـ لـيـسـ مـنـ مـؤـلـفـاتـهـ قـطـعاـ اـمـ اـعـرـفـ
 «ـ قـالـ »ـ الـمـحـقـقـ الـمـحـدـثـ يـوـسـفـ الـبـحـرـانـيـ فـيـ لـوـلـؤـةـ الـبـحـرـيـنـ بـعـدـ نـقـلـ تـرـجـةـ
 اـبـنـ مـيـمـ عـنـ رـسـالـةـ السـلـانـةـ الـبـهـيـةـ فـيـ التـرـجـةـ الـمـيـسـيـةـ لـشـيـخـهـ الـعـلـمـةـ سـلـيـمانـ
 الـبـحـرـانـيـ وـعـدـ الـكـتـابـ الـمـذـكـورـ مـنـ مـؤـلـفـاتـهـ وـتـوـصـيـفـهـ بـاـنـهـ لـمـ يـعـملـ مـنـهـ

(مالحظة) ثم ان ما ذكره شيخنا المذكور من نسبة (كتاب الاستغاثة في
 بدع الثلاثة) للشيخ للشار إليه غلط قد أتبع فيه بعض من تقدمه ولكن
 رجع عنه أخيراً فيها وفقت عليه من كلامه وبذلك صرخ تلميذه الصالح
 الشيخ عبد الله بن صالح البحرياني رحمه الله وإنما الكتاب المذكور كما صرحا
 به البعض قديماً الشيعة من أهل الكوفة وهو علي بن احمد ابو القاسم الكوفي
 والكتاب يسمى كتاب البدع المحدثة ذكره النجاشي في الفهرس من جملة
 كتبه ولكن اشتهر في السنة الناس تسميه باسم الاول ونسبة للشيخ ميثم
 ومن عرف سلوكه الشيخ ميثم في التصنيف ولهمجته واسلوبه في التأليف
 لا يخفى عليه ان الكتاب المذكور ليس جاريا على تلك الاهمية ولا خارجا من
 تلك الاجهة (انتهى) واغرب من جميع ذلك ان الفاضل المتبحر الشيخ عبد
 النبي الكاظمي رحمه الله في تكملة الرجال في ترجمة علي بن الحسين لا يغتر
 عليه السلام قال (وفي كتاب الاستغاثة بداع الثلاثة للشيخ ميثم البحري
 قال وكانت للحسين عليه السلام اثبات) ونقل بعض ما في الكتاب الى ما قبل
 العبارة التي نقلناها وهي قوله (وإنما أكثر ما بينهم يمني السادات وبينه يمني
 الحسين عليه السلام من الآباء في عصرنا هذا ما بين ستة آباء أو سبعة (الخ)
 ولم يلتفت الى انه لا يمكن ان يكون بين من في عصر ابن ميثم من السادة
 وبينه عليه السلام ستة او سبعة بحسب العادة فان بينهما قريبا من ستة عشر سنة
 ذكر ذلك كله الملاحة المحدث محمد الحسين النوري النجفي المنوفي سنة
 ١٣٢٠ في خاتمة مستدرك الوسائل « ج ٣ ص ٣٢٠ و ص ٣٢٤ » ونقلناها
 عنه ملخصاً و ملخصاً

وقال شيخنا العلام الخير الخججة الشيخ أغابر زك الطهرياني النجفي ادام
 الله وجوده ونفع في كتابه الدرية الى تصانيف الشيعة « ج ٢ ص ٤٨ »
 الاستغاثة في بدع الثلاثة الشرييف ابي القاسم علي بن احمد الكوفي الملوى
 المتوفي سنة ٣٥٢ ذكره بهذا العنوان شيخنا العلام النوري في اول خاتمة

المستدرك عند ذكر مأخذته وبسط القول في اختباره وتصريحة المشايخ في
كتبهم بنسبيته إليه كافي عيون المعجزات والصراط المستقيم لابياضى ومعالم
العلماء لأن شهر اشوب وغيرهم ، وقد يقال له الأغاثة في بدع الثلاثة أيضاً
كما أنه عبر عن النجاشى بالبدع المحدثة ولعله نظر إلى بيان موضوع الكتاب
ويروى مؤلفه عن علي بن ابراهيم القرى الذي هو من مشايخ الكلينى
فيظهر أنه في طبقة ، وذكر في اواخر الكتاب انت السادة الحسينية في
عصر ينتهيون بستة آباء او سبعة الى علي بن الحسين الراكبر الباقي بعد شهادة
ابيه الحسين عليه السلام ، فيظهر أنه لوس تأليف الشيخ كالذين ميّم
البحراني الذي توفي سنة ٧٩ : كارخه الشيخ يوسف البحراني في كشكوله
لتقدم علي بن ابراهيم على هذا التاريخ بكثير ، ولا ان الوسائل في عصر
ابن ميّم تزيد على المدد المذكور جزماً ولذا افترض صاحب رياض العلماء
علي الملاعة المجلسى في نسبة الكتاب الى ابن ميّم في اول البحار واعتراض
صاحب المؤلفة على الشيخ سليمان البحراني في نسبة الى ابن ميّم في السلافة
البهية في الترجمة الميسية ثم اعتذر عنه برجوعة عن قوله أخيراً ، ومع ذلك
فالشيخ عبد النبي بن علي الكاظمي المنوفى سنة ١٣٥٦ وقع في هذا الوهم في
ترجمة علي بن الحسين الامغر من تكميلة نقد الرجال ولعل منشأ تلك الاوهام
قول صاحب مجمع البحرين في مادة (مم) ثم قال شيخنا في التربيع ، توجد
نسخة من الكتاب كتابها سنة ٩٦٩ في الخزانة الرضوية . ورأيت نسخة
عديدة في مكتبات العراق ، اوله (الحمد لله ذي الطول والامتنان والعزة
والسلطان)

(موضوع الكتاب)

وإذ قد اثبتنا صحة هذا التأليف الى مؤلفه فلا منتدح لذاته الاسترسال
حول موضوع الكتاب الذي ضم الى جنبية تعريفاً صحيحاً مما ارتکبه القوم
من الجنايات على بقایا النبوة وبما نأوا به من البخس لحقوق الله ترة الطاهرة

صلوات الله عليهم الذين هم عدل الكتاب يقول النبي صلى الله عليه واله وسلم
 (انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي) والذين امر الله
 تعالى بجودتهم بقوله (قل لاسألكم عليه اجرآ الا المودة في القربي) وليس
 من البدع ان يتذمّر هذا العلوى (صاحب الكتاب) الفيور عما جرى على
 سلفه الطاهر وهو بري (والحق كابري) ان الذي ابتز منهم هو حقوقهم
 النابت لهم غير ان عوامل الشره ونسمة الحاكمية وحب الرياسة الباطلة حدثت
 بالحالة من محسنة المطامع والشهوات الى بخس هاتيك الحقوق وااظطهاد
 اربابها ، وحيثما لواقعنهم الاشارة عن الاصطهاد لكن راقفهم ان لا يدعون من
 اولئك نافخ ضرمة فلم يسمع ولم يشهد الا انة بين الحائط والباب وسقط
 على العتبة ولهمة على رتاج البيت وحنة من بين سياجه وملبّ يقاد الى
 رعياته ومستضعفون لا يبعدون ولا يفتقرون ان غابوا وان شهروا حتى كان
 اولئك الصدور هم الاذناب وانما خلقوا لات يكونوا اتباعا وهم الاصراء
 والساسة والملوك والقادة لم ينتهزوا نبى الاسلام (ص) فرميـة الا وشارـ
 بذكرهم ونوره بعـكانـهم ونص على خلافـهم في كل جـمع ومحـتشـدـوـمحـفلـوـمنـتدـيـ
 هـمـ هـكـذاـ تـكـوـنـ الحـالـةـ اـذـاـ اـسـتـوـلـتـ الـذـنـابـ وـمـلـكـ الـمـبـيدـ ،ـ وـاـذـ تـسـلـتـ
 الحـقـبـ وـمـضـتـ الـاعـوـامـ وـلـمـ يـتـسـنـ لـالـعـلـوـيـ الـاهـضـ الـانتـصـارـ لـقوـمـهـ بـردـ
 الـحـقـوقـ إـلـىـ موـاطـنـهاـ جاءـ رـافـعـ عـقـيرـتهـ بـالـدـلـالـةـ عـلـىـ مـوـاقـعـهـ الـاـصـلـيـهـ فـلـمـ يـدـعـ
 فيـ قـوـسـ الجـهـادـ مـنـزـعاـ اـلـاـ وـاعـطـيـ لـلـحـقـ حـقـهـ وـقـدـيـعـاـ مـاقـيلـ :ـ اـعـطـ القـوسـ
 بـارـبـهاـ

♦ مشايخه في الرواية والراوون عنه ♦

قد عرفت انه يروي عن علي بن ابراهيم بن هاشم الفقيه صاحب التفسير
 « انظر ص ٢٩ » ويزو ا ايضا عن جمفر بن محمد بن مالك الكوفي « الذي
 هو من مشايخ الصدوق ابن بازوية » عن احمد بن الفضل عن محمد بن ابي
 حمير عن عبد الله بن سنان عن الامام الصادق عليه السلام ، انظر « ص ٩٠

وبروي ايضا عن ابيه احمد بن دوسى كذا ذكره صاحب رياض الملة، فانه
قال فيه (مانصه) وكان لهذا السيد مشايخ عديدة كا يظهر من مطاوى
مؤلفاته وغيرها ومنهم والده فانه قد يروى الحسين بن عبد الوهاب في
كتابه عيون المجزات عن ابي الغنائم احمد بن منهور المصرى عن الرئيس
ابي القاسم علي بن عبد الله بن ابي نوح البصري عن بجي الطويل عن
الاديب ابي محمد عن ابي القاسم علي بن احمد الكوفي عن ابيه عن ابي
هاشم داود بن القاسم الجعفري ومن روى عنه وتلمذ عليه ابنته ابو محمد
وابو عمران الكرمانى
(وفاته)

توفي المترجم بوضع يقال له كرمى من ناحية فسا وبين هذه الناحية وبين
فسا نسخة فراسخ وبينها وبين شيراز زيف وعشرون فرسخاً وكانت وفاته
في جادى الاولى سنة ٣٥٢ وقبره بكرمى بقرب الخات والجام اول
ما يدخل كرمى من ناحية شيراز ، ذكر ذلك النجاشى في الفهرس (ص
الكاتب) ١٨٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ذي الطول والامتنان ، والعز والسلطان ، والعظمة والبرهان
والكربلاه والجبروت واللاء ، الذي من على اوليائه بهدايته ، ونجاه من
مضللات الاهواء برأفتة ، والهمهم الانوار بتوحيده ، والاخلاص بتمجيده
واحده حمد من علم ان مابه من نعمة فن الله مباصها ، ومامسه من الاسوء
فيسوء جنائة على نفسه جناتها ، واستعينه على حوادث الا زمان ولو ازب
الاوان واستغفره من التذوب ، واسأله ستر العيوب . وارغب اليه في الصلاة
على سيد المرسلين ، محمد خاتم النبيين واله الطاهرين

(اما بعد) فاني لما تأملت ما عليه الامة من اهواءها ونظرت في سبب
مذاهبها واختلاف اراءها واقولها وجدت منها الجم الغفير ، والمدد الكثير
واهل القلبية والسلطان والقلة والنسيان ، قد اصطدحوا على تطبيل احكام
كتاب الله تعالى ، ودرس معلم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واضاعة
حدود دين الله ، واباحة حرامة وحضر حلاله ، فوجدت المتمسك بذلك
عندهم حقة يقتضيها بمحاجة ، وحبله ولاية بنיהם مجنوداً مبتوراً ، وموتهم
لديهم متوكلاً وعصمة حريمه فبهم مهتوكة ، وقد اطفؤوا بطيئاًهم مصابيح
دين الله وانواره ، وهدموا معالمه ومناره . وهم مع

ذلك يدعون انهم اولياؤه ، واصاره واصفياؤه ، والذالون عليه والداعون
عليه ، تخرصاً وافتراء ، وظلموا واعتدوا ، فاصبحت امة محمد صلى الله عليه
وآله وسلم الا القليل منها لحدود الله تاركة ، ولغير سبل الله سالكة ، ولحقوقه
مضيعة ، ولحرمة دينه هاجرة ، ولغير اولياء الله متبعه كأنهم صم لا يسمون
وبهم لا يعقلون قد شملتهم البلاء ، وغابت عنهم الاهواء وملكتهم الضلاله
وأهلükتم الفتنه وعـدمت فيهم الاحکام والسنن وأحاطت بهم الغيرة والظلم
والخیرة ، واستولت عليهم الجهمة والبهـم ، حتى ملئت الارض جوراً وظلمـاً
واعتداء وعاصي وطغيانـاً ، فهم في غمرة الجهل يخوضون وفي كل شـك وشبهـة
يتـرون وقد طالت عن الله غـفلتهم وفي مضاجع المـبـدـعـين رـقـدـتـهم ، وفي مـسـالـكـ
المـفـتـرـين ضـلـالـتـهـم ، فـهـمـ عـلـىـ الدـنـيـاـ مـتـكـالـبـونـ وـعـلـىـ تـكـارـهـاـ وـفـاـخـرـهـاـ مـنـكـبـونـ
وـمـنـ حـلـهـاـ وـحـرـاـهـاـ طـالـبـرـنـ قـدـ اـسـتـبـاحـواـ فـيـ ذـلـكـ الـحـرـامـ وـاعـرـضـواـ فـيـهـ
عـنـ النـقـوـيـ مـقـشـشـةـ آـرـاـهـمـ مـخـلـفـةـ اـهـوـأـهـمـ وـاصـبـحـتـ عـالـمـ الـحـقـ فـيـهـ خـامـلـةـ
مـهـجـوـرـةـ وـمـنـارـلـهـ مـهـاـ وـمـهـمـ مـفـمـوـرـةـ وـآـرـاـهـمـ مـطـمـوـسـةـ مـنـدـرـسـةـ وـسـبـلـ الـظـلـالـةـ
عـنـهـمـ شـهـرـةـ مـشـهـرـةـ وـاعـلـامـ مـنـصـورـةـ مـنـشـورـةـ وـاصـبـحـ المؤـمنـ بـيـنـهـمـ غـرـيـباـ
مـسـتـضـفـهـاـ لـصـدـقـهـ وـالـفـاسـقـ لـدـبـبـهـ مـعـظـلـاـ لـفـسـقـهـ يـخـتـارـونـ غـيرـ الـخـيـرـةـ فـيـسـيرـوـنـ
فـيـهـمـ اـسـوـءـ سـيـرـةـ بـأـحـکـامـ الـجـاـبـرـةـ وـسـيـرـةـ الـاـكـسـرـةـ رـكـنـواـ إـلـىـ الدـنـيـاـ طـلـبـاـ لـلـحـلـ
الـذـيـ يـنـفـيـ وـطـرـقـواـ الـجـوـرـ وـالـظـلـمـ طـرـقـاـ فـسـلـكـتـهـاـ أـمـمـ فـلـ الـفـرـوـنـ الـمـاضـيـ وـسـنـةـ
اـسـحـابـ الـخـاطـئـةـ فـيـهـمـوـنـ فـيـ كـلـ عـامـ عـلـمـاـ وـيـنـيـنـ فـيـهـ ظـلـمـاـ حـتـىـ حـفـيـتـ
مـضـاجـعـ الـحـقـ وـدـرـسـتـ طـرـيقـ الصـدـقـ وـوـضـعـواـ دـوـنـ الـكـتـابـ العـزـيزـ الـأـرـاءـ
وـشـهـرـوـاـ بـعـدـ نـبـلـ الـكـتـابـ الـحـطـاطـ يـقـيمـ كـلـ فـرـقةـ مـنـهـمـ اـخـيـارـهـاـ مـوـلـيـةـ لـلـحـقـ
اـدـبـارـهـاـ قـدـ نـذـرـوـاـ اـحـکـامـ الـقـرـآنـ وـخـالـفـواـ جـمـيعـاـ مـاـ فـيـهـ السـفـاءـ وـالـرـهـانـ
سـاهـوـنـ لـاهـوـنـ عـنـ الـوـعـ مـتـمـسـكـوـنـ بـأـثـارـهـاـ اـهـلـ الـدـعـ وـاـمـوـالـ مـسـتـضـفـهـمـ
يـنـهـمـ تـقـسـمـ عـلـىـ التـدـاـولـ وـالـظـلـامـ سـمـتـحـرـجـةـ مـنـهـمـ الـفـهـرـ وـالـقـشـمـ لـاـ مـانـعـ مـنـهـمـ
وـسـفـعـ وـلـادـافـعـ بـرـدـعـ فـالـظـرـمـاـ بـاـخـوـانـ الـمـؤـمـنـينـ وـاـهـلـ خـلاـصـةـ الـهـدـىـ الـعـارـفـينـ

من ابن هذه الاموال مجموعة وأبن هي بعد ذلك موضوعة قد شيدت منها
القصور وشربات منها الخمور وجندها الجنود وهي بها سواں الفروع والهاء
الاعب بالبزرة والقهوة ، وكل من شايتهم على تعطيل الحدود وينكحون النساء
ويشترون الآباء بأموال الآراء واليائحي والمساكين فيما سبحانه الله على هذا
الاعطيل الدين واحكام الكتاب المبين والكافر ببيان يوم الدين فلا كتاب
يبن لهم يسمع ولا سمعه يبنهم تسمع فبأى حدثت بعد الله وآياته يؤمنين ويل اكل
افلاك أثيم يسمع آيات الله تقتل عليه ثم يصر مستكراً كان لم يسمها فبشره
بعد اباب أليم فلما رأيت هذا الضلال فيهم قد عم والفساد منهم قد شمل نظرت
في ابتداء ذلك ومن تشعب وإلى من ينتمي من التسلين على احكام
الدين اذا كل هذا وشبهه لا يجري الا من اهل الفسدة والسلطان وامته
والطفيان فثبتت عند ذلك واحتبرت وتفكرت وتدبرت وبعثت واعتبرت طالياً
 بذلك سبيل الهداية رهار با عن سبيل الضلال والرد اتيتني من بحب ولائيه
بحقيقة معرفته وبرفض من بحب البراءة منه ب بصيرة في حمله اذا كان حق
النمر والاعتبار يوجب على كل ذي فهم ان لا يتولى الاعتراف ولا برفض
الابصيرة فلما اعملاه الاستفهام في ذلك بالنمر راجحاً والفحص والاعتبار
وحدث فساد ذلك كله يتبع بداع الثلاثة المستولين على احكام دين الله بعد
وفاة رسول الله صل الله عليه وآله وسلم يقر بذلك منهم الخاص والمعلم من
قلة الاثار وحمله الاخبار ما نحن ذاكروه في مراعاته من سواب الى كل
وحمد منهم ما جرى منه في ذلك على جهته اذ كان كل واحد من الثلاثة
قد ابتدأ في ايامه وعصره بدعا في شريعة الاسلام على قدر طول عمره
وترافق ايامه وعلى قدر تمكنه في سلطانه مما يوجب على مبنده الله الا لك
والمسار وسوء العقبة والبوار اذا احد مجتمعه على خطر ذلك من ائمه تعالى
رسوله في الدين على جميع المسلمين فمن ثلاثة من كانت بدعه داخله للضرر
والفساد على جميع من دخل تحت احكام الشرعية من مسلم ورعاعه ومنهم

من كانت بدعة داخلة على قوم دون قوم من الأمة فانهم على ذلك السواد
الاعظم والجمهور الأعم مع اقرارهم بمحظره وایحاب الكفر على من قصد
ذلك بعمده ومن جميع العباد نعم هم مع ذلك كله ينقولون عن الثلاثة جهوا
فلا ينفهم ذلك من مواليهم وموالاة من بواليهم ومعاداة من يعادتهم على
ما علموا من يعقولون من اهتج الحق جهالا منهم بما فعل الثلاثة المبتدعون من عظيم
ما نقل عنهم اما جهوا لا با على المبتدعين من عظيم ما نقل عن الثلاثة وذلك
أحسن لا حوالهم واظهر لجهالهم واما عصبية منهم لهم ورضي بفعلهم على
معرفة منهم بفساده والاحاطة بباطله وذلك اثبت لکفرهم والخادهم وادعى
الى كشف ضلالهم وعذابهم ووجدت فرقا قد فرت منهم قليله العدد شردة
منهم في كل بلاد فامتنعت من مواليهم وزالت عن الرضا بافعالهم وسعت عند
ذلك في طلب الحق من معادته واثارته عن مكانه وهم شيعة آل محمد
صلى الله عليه وآله وسلم فاستحلوا عند ذلك سفك دمائهم واباحة اموالهم
وهناك شعاراتهم وصراوا بينهم مفهورين مستضعفين وجملين خائفين وهم مع هذه
الحالة مستمسكون بذينهم صابرون على محنهم حامدون لربهم مت昐ظرون الفرج
منه في غدوهم ورواحهم ، فلما رأيت الجهل منهم قد تحلى والضلال فيهم قد
كن والغفلة في تأمل افعال الاوائل من المبتدعين قد عمت والشيبة منهم قد
جرت استخارت الله تعالى وتصدت عند ذلك الى شرح ما تقربه اولياه
ويذعن له متبوعهم اذا عرفوا من بدعهم في الدين ما قد ظهر به الفساد في
المسلمين ليكون ذلك بصيرة لطالب ودلالة لاراغب مستجلا بذلك التواب
من الله تعالى متقررا اليه وكففت عن ذكر ما لا يقربه اولياوهم منها تفرد
بنقله خالفوهم ان تكون الحجة على من تو لا هم مع ذلك منهم ابلغ وال بصيرة بما
يحالفهم انفع والمعرفة بدعهم اجمع واقدم في ذلك كله وغيره التوكيل على الله
عز وجل والاسمعنة بتوفيقه وهدايته وهو حبيبنا ونعم الوكيل .

(ذكر بدع الاول منهم)

فأول ما ابتدعه الاول منهم الاول التأمر على الناس من غير أن أباح اذله ذلك ولا رسوله وطالبته جميع الأمة بالبراءة له والانقياد الى طاعة الله طوعاً وكرهاً فكان ذلك منه اول ظلم ظهر في الاسلام بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كان هو اول بائوه جيماً مقرن بما انه رسول لم يولي به ذلك ولا اوجبا طاعته ولا أمر بيده فدخل الناس كلهم تحت امره ونبه على ثلاث منازل (فرقة) منهم راضية به وبفعله متبعه لرأيه طوعاً خلوا محله في الامم لقبولهم لأمره ورضاهم بفعله طائفين غير مكرهين (وفرقه) تحيرت في امره جهلاً منهم لا تدرى أذلك له أم لغيره خفت تحمل المستضدين المرجعين لامر الله الى أن قرع الحق مسامعهم رقطعت الحجة عذرهم (والفرقه الثالثة) كانت مستبصرة بضلالة عارفة بظلمه غير ارضية بفعله فقهروا على الدخول تحت امره وسلطاته فدخلوا كارهين غير طائعين خواجا رحمة الله المكرهين بفعله الخائفين وكل فعل فعلوه مما اتقوا فيه على انفسهم واموالهم من الافعال التي لم يأمر الله بها ولا رسوله فلهم ثوابه اذا كانوا مكرهين عليه وعلى من استكرههم وزرهم وعقابه ، فلما انقاد له الناس على هذه المدارس الثلاث طوعاً وكرهاً طالبهم بالخروج اليه مما كان يأخذه رسول الله صلى الله عليه وأنه وسلم من الصدقات والاخناس وما يشاكها ثم تسمى بخلافة رسول الله (ص) ونفت بذلك كتبه الى الامصار من خليفة رسول الله (ص) فكانت هذه الحالة منه جاءه للظلم والمصادمة والكذب على رسول الله (ص) وذلت ناديا طالبهم بالخروج اليه مما كان يأخذه منهم رسول الله (ص) من الصدقات وغيره كان ذلك منه ظلماً ظاهراً اذ كان يعلم ان الله ورسوله لم يجعل له ولا له شيئاً منه ولما لم يجعل الله ولا رسوله ولا لانه عليه شيئاً من ذلك كان ظالماً في مطالبيه لهم به فظهورت منه الماصبه لله ورسوله اذ طالب بما ليس له بحق ، ولما قال اني خليفة رسول الله (ص) وقد على وعلمه الخناس والعام ان

الرسول، صلى الله عليه وآله وسلم يستخلصه كان ظالماً كاذباً بذلك على رسول الله (ص) متعمداً بالكذب منه اذ كان لا يجوز لاحد في النظر والتبصر ان يدعى خلاة رسول الله (ص) الامن استخافة الرسول (ص) من بعده ومن لم يستخلصه الرسول (ص) كان محلاً ان يكون خليفة له ولو جاز ذلك لفائل من المسلمين على وجهه من وجوه الأدلة لجز هذا لكل مسلم وهذا مما لا يقوله ذوفهم ولما كان الكذب منه بذلك قد وقع على الرسول (ص) متعمداً من غير غفلة ولا جهل به وجب عليه حقيقة قول الرسول (ص) فيما نقله الخاص والعام (من كذب على متعمداً فلبياؤه معهه من النار (١) وكان هو اول من ظهر منه الكذب على رسول الله (ص) بذلك بعد وفاته فان ادعى مدع ان ذلك كان منه في جميع ما وصفناه في اموال الصدقة وغیرها الا ان قوماً من الامة اصبوه لذلك قبل لهم وهل مع الذين اصبوه لذلك امر من الله تعالى ورسوله بنصب من شاؤا وكيف شاؤا ام هم جعلوا ذلك برأيهم ، فان قالوا انه كان معهم امر بذلك من الله ورسوله طولبوا باراد آية من كتاب الله او خبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع عليه في القل والتاريل بصحة ذلك ولن يجعلوا اليه برأيهم فقد خصموا انفسهم وكفوا الناس مؤنتهم اذ كان ذلك غير جائز في الشرعه واحكامها حكم واحد فيما لا يعاكه ولم يجعله الله اليه ورسوله ولا له شيء منه وقد شرحتنا في هذا المعنى في كتاب الاوصياء ما فيه كفاية ومقدمة ونهاية ولما انقاد له الناس فيما وصفناه طوعاً وكرهاً انتسبت عليه قبيلة من العرب في دفع الزكاة اليه وقالوا ان الرسول (ص) لم يأمر بالدفع اليك ولا امرك بعطايتها به فعلم تطالبا

(١) اذ لا زريب ان الكذب على رسول الله (ص) كذب على الله سبحانه لانه (ص) لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقد دل العقل والنقل على ان الكذب على الله سبحانه كفر به وانكار لربوبيته تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً ،
(الكتاب)

بما لا يأسك الله به ولا رسوله فنسمهم أهل الردة وبعث اليهم خالد بن الوليد في
جيش فقتل مقاتلיהם ونبيه. ذرازفهم واستباح اموالهم وجعل ذلك كلما فيه
فسمه بين المسلمين فقبلوا ذلك منه مستحيلين له الا نفر كرهوا ذلك منهم
عمر بن الخطاب فانه عزل سهمه منهم وكان عنده الى ان ملك الامر ثم رده عليهم
فكان خولة بذن جهز راية محمد بن الحنفية منهم فبعث بها الى امير المؤمنين
عليه السلام فتزوجها ولم يتملكها واستحل الياقون فرور نسائهم وقتل خالد
بن الوليد رئيس القوم (١) ملك ابن نوبية وأخذ امرأ وطاعام ليمته تلك
من غير استبراء لها ولا وقت علىها قسمة فاذكر عمر ذلك من فعله عليه وقال
لابني بکر في أمره فاحتتج بان قال اذ خالد رجل من المسلمين ليس بالبن
اخطاً ولم يظهر منه اشكال عليه في ذلك بل نصره من رام الاشكال عليه فيما
فعله مع ما راوه اهل الحديث جيماً بغير خلاف عن القوم الذين كانوا مع
خالد انهم قالوا أذن مؤذنهم وصلينا وصلوا وشهمنا الشهادتين وشهدوا فأی

(١) لما قتل خالد بن الوليد ملك بن نوبية ونكح زوجته ام تدم بنت
النهال ركانت من اجل النساء رجع الى المدينة وقد غرر في عهاده اسهامها فقام اليه
عمر فترعها وحطها وقال له (كما في تاريخ ابن الأثير) قتلت امراً مسلماً
ثم نزوت على امرأته وافه لا رجتك باحجتك ثم قال لابني بکر (كما ذكر ابن
خليلان في الوفيات في ترجمة وئيمة بن موسى بن الفرات) ان خالداً قد زنى
فارجنه قال ما كنت لا رجنه فإنه تأول فاختطاً قال انه قتل مسلماً فآله به قال
ما كنت لا قتله به انه تأول فاختطاً فلما اكتثر عليه قال ما كنت لا شتم سيفاً
سله الله تعالى وودي مالكا من بيت المال وفك الاسرى والسبايا وآلاته وهذه
الواقعة ذكرها جميع المؤرخين ولا ريب في صدورها من خالد انظر تاريخ ابن
جعفر الطبرى وابن الأثير الجوزي والواقدي وابن حجر العسقلانى في
الاصابة وطبقات ابن سعد وتاريخ ابن القتادة وغيرها .

(الكتاب)

ردة لها قوله لها هنا مع ما رواه جيعاً أنت عمر قال لا يُبكي بكر ثقائل قوماً
يشهدون أولاً الله إلا الله وأنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللهِ وقد صنعت رسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عليهِ وآلهِ وسَلَّمَ يَقُولُ أَصْرَتَ إِنْ أَفَانَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَإِنَّ
رَسُولَ اللهِ فَإِذَا قَالُوهَا حَقَنُوا دِمَاهُمْ وَأَوْهَمُوهُمْ الْأَبْخَصَةَ وَحَسَابَهُمْ عَلَىَّ اللهِ تَعَالَى
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَوْ مَنْعُونِي عَفَاً - أَوْ قَالَ عَنَافَاً - مَا كَانَ رَأِيَهُ وَنَهَا إِلَىِ الرَّسُولِ
اللهِ لِقَاتَلَهُمْ - أَوْ قَالَ جَاهَدُهُمْ - فَكَانَ هَذَا الْفَعْلُ مِنْهُ فَمَلَأَ فَظِيَّعَا وَظَلَّمَا عَظِيَّا
وَتَعْدِيَّا بَيْنَا مِنْ أَبْنَى لَهُ أَنْ يَجْاهِدَ قَوْمًا عَلَىَّ أَنْ مَنْعُونِهِ إِلَىِ
رَسُولِ اللهِ (ص) أَبَاسَ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ أَمْ بَأْسَ رَأَيَهُ وَاسْتَحْسَنَهُ فَإِنْ قَالَ
أَوْلَيْأُوهُ بَلْ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ فَمَلَأُوهُمْ اقْتَالَهُمْ عَلَىَّ صَحَّةَ ذَلِكَ بَايَةَ مِنْ كِتَابِ
اللهِ أَوْ خَبْرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ (ص) خَاصَّةً بِاسْمِهِ وَنَسْبِهِ مُجْمَعٌ عَلَىَّ نَفْلِهِ وَتَأْوِيلِهِ
(وَإِنَّ لَهُمُ التَّنَاوِشَ مِنْ مَكَانٍ بَعْدِهِ) وَإِنْ قَالُوا أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ بِرَأْيِي وَاسْتَحْسَانِ
فِيْلِهِمْ فَمِنْ رَأَى أَنْ يَقْتَلَ الْمُسْلِمِينَ وَيَسْتَبِيعَ أَمْوَالَهُمْ وَيَجْعَلُهُمْ فِيْشَا هُلْ عَنْدَكُمْ
ظَلَمٌ أَوْ حَقٌّ فَإِنْ قَالُوا أَنَّهُ حَقٌّ أَبَا حُورَا دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَسَبِّي. ذَارِبِهِمْ وَاتْتَهَابِ
حَرْبِهِمْ رَاسْتَبَاحَةَ أَمْوَالِهِمْ وَقَاتَلَهُمْ خَارِجٌ عَنْ أَنَّهُ وَدِينَ مُحَمَّدَ (ص) عَنْدَهُ
ذِي فَهْمٍ وَإِنْ قَالُوا أَنَّهُ ظَالِمٌ فَيُكَفِّيُهُ خَزِيرَاً وَكُفَّارًا وَجَهَلًا مَعْ مَارِوَاهُ جَوْهِيَا
أَنْ عُمَرَ لَمْ يَزُلْ عَانِيَا عَلَيْهِ وَعَلَى خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَيَامَ حِيَّاتِهِ فِي ذَلِكَ فَلَمَّا مُلِكَ
عُمَرُ كَانَ خَالِدٌ يَتَعَاهِدُهُ وَعُمَرُ عَانِيَا عَلَيْهِ بِسَبِّبِ قَتْلِ مَالِكٍ بْنِ خَوْرِيَا لَأَنَّهُ
كَانَ حَلِيفَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَرَوَى مَشَايِخُنَا مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
أَنْ عُمَرَ اسْتَقْبَلَ خَالِدًا يَوْمًا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ وَفِي بَعْضِ حِيَّاطِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ
لَهُ عُمَرُ يَا خَالِدٌ أَنْتَ قَتَلْتَ مَالِكَ كَافَالَ يَا امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ كَثُتْ قَتْلَتْ مَالِكَ بْنِ
نُوبِرَةِ الْهَنَّاتِ كَاتَبَ بَيْنِهِ وَبَيْنَهُ لَقَدْ قَتَلْتَ لَكُمْ سَعْدًا بْنَ عَبَادَةَ الْهَنَّاتِ كَاتَبَ بَيْنِكُمْ
وَبَيْنَهُ فَاعْجِبْ عُمَرُ قَوْلَهُ فَضَمَّهُ إِلَىِ صَدْرِهِ وَقَالَ لَهُ أَنْتَ سَيْفُ اللهِ وَسَيْفُ رَسُولِهِ
فَصَمَّتِ الْعَائِدَةَ عَنْدَ ذَلِكَ خَالِدًا سَيْفُ اللهِ وَسَيْفُ رَسُولِهِ وَذَلِكَ أَنْ سَعْدًا بْنَ
عَبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ رَئِيسَ الْخَزَرَاجِ وَسَيِّدُهَا وَكَانَ مِنَ الْمُغْبَاهِ وَكَانَ الْأَنْصَارِ

قد أرادت البيعة فلما جرى الاشر في بيضة أبي بكر على ما جرى امتنع سعد
ابن عبادة من البيعة فمات أبو بكر ولم يبايعه سعد بن عبادة ثم لم يبايع عمراً
إيضاً من بعده ولم يجرؤ على مطالبته بها خوفاً من قومه وذلك انهم لما
أرادوا مطالبته بالبيعة قال لهم ابنه قيس بن سعد أني ناصح لكم فاقبلوا
نصحي قالوا وما ذاك قال إن سعداً قد حلف لا يبايعكم وهو اذا حلف فعل
فإذا حلف زل الشك منه ولن يبايعكم حتى يقتل وان يقتل حتى يقتل معه
ولكه وأهل بيته وان يقتل هو وأهل بيته حتى تقتل لاوس كلها ولن تقتل
الاؤس كلها حتى تقتل الحزوج كلها ولن تقتل الخنزرج كلها والاوسم كلها
حتى تقتل بطون اليمن كلها فلا تفسدوا عليكم امرآ قد كل واستنق لكم
قبلوا منه نصحي ولم يتعرضوا لسوء في ذلك ثم ان سعداً خرج من المدينة
إلى الشام في ايام عمر وكان في قرى غسان من بلاد دمشق فنزل فيهم لأن
غسان من عشيرته وكان خالد بن الوليد بالشام يومئذ وكان من المؤسسين
بحودة الرمي . كان معه رجل من قريش يهدى ايضاً بحودة الرمي . فاتفقا على قتل
سعد بن عبادة لامتناعه من البيعة لقريش خلساً لبلدة في مسيره بين شجر كرم
فلم ير بها على فرسه ومهما يرى فقللاه وقالا بيتين من الشعر ونسباهما
إلى الجن فطرحاهما بين العامة فنسبت العامة قتل سعد إلى الجن وهما .

قد قتلنا سيد الحزوج سعد بن عبادة

ورميناء بنت مين فلم يخلط فڑاوه

واستتر على الناس منه . في ذلك الى ان جرى من قول عمر خالد ما جرى
في امر مالك بن نويرة فكشف الحال خالد بن الوليد في ذلك وكان قتل مالك
ابن نويرة وعشيرته وتسبيبهم بأهل الردة من عجائب الظلم والبدع المظبية
المذكورة المظبية ، ثم روىوا جيئه ان عمر لما ملك الامر جمع من ابي من عشيرة
مالك بن نويرة واسترجع ما وجد عند المسلمين من اموالهم باولادهم ونسائهم
فرد ذلك عليهم مع نسبتهم بما كان منهم ، رزعم اهل الرواية انه استرجع

بعض نسائهم من نواحي كثيرة وبعضاً منهن حوامل فردهن إلى ازواجيهن
فإن قال فعل أبى بكر بهم خطأ فقد اطّم المسلمين الحرام من اموالهم
وملكهم العبيد الحرام، إن أولادهم وأوطاهم الفروج الحرام من نسائهم وفي
هذا الخزي المظيم والكحال الأليم، وإن كان فعله حقاً وصواباً فقد أخذ
همهن نساء من تو، وقد ملحوظهن بحق فابتزهن من إيديهن غصباً وظلمأً ووردهن
إلى قوم لا يستحقونهن يطاؤهن حراماً من غير مبادعة وقت ولا اثنان
دافت وفي كل الحالات قد اوطئها جيماً واحداً مما فروجاً حراماً
واطئها ملاً حراماً من أول المسؤولين على منع الزكاة منه، ومن نسائهم
ذليقين الآر أوليائهم أى الحالين شاؤاً ولينفوا منها إيماناً شاؤاً لها يجدون
عن ذلك فيحقيقة النظر محضاً وليس فيها ولا في أحد منها حظر لمحظار
وما منها إلا من قد فعل ما لا يرضي الله ولا رسوله فيه إذ كان في ذلك هنك
حرمة المسلمين وابطال احكام شريعة الدين، ثم أنه محمد إلى الطامة الكبرى
والصادقة المظدو في ظلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض
دونها توكات أيةها بما خلفه عليها من النسباع والبساتين وغيرها وجمل
ذلك كله يزعمه صدقة المسلمين واخرج ارضه بذلك من يدها فزعهم هذه
الأرض كانت لرسول الله (ص) إنما هي في يده طعمة منه لك ، وزعم أن
رسول الله (ص) قوله نحن معاشر الأنبياء لا نورث وما تركناه فهو صدقة
فذكرت فاطمة عاشر السلام برواية جميع أوليائه إن رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قد جعل لي ارضه بذلك هبة وهدية فقال لها هات بيضة شهد لك
 بذلك خواتم أم اين فشهدت لها فقال امرأة لا تهمكم بشهادة امرأة، وهم
رووا جميعاً ان النبي (ص) قال ام اين من اهل الجنة في، اير المؤمنين
عليهم السلام شهد لها فقال هذا بك وإنما يجر الى نفسه، وهم تقدروا
جميعاً ان رسول الله (ص) قال على من الحق والحق مع علي يدور (١)

(١) اخرج هذا الحديث عن النبي (ص) جم من الحفاظ والاعلام -

٤٥٥ حيث دار ولن يفترقا حتى يردا على الموضع ، هذا مع ما أخبر الله به من نظيره علي وفاطمة عليهما السلام من الرجس (٢) وبجمع الباطل بمجسم وجهه رجس ، فمن توه اهل علياً وفاطمة عليهما السلام يدخلان من بعد هذا الاخبار من الله في شيء من الكذب والباطل على غفلة او تعمد فقد كذب الله ومن كذب الله فقد كفر بغير خلاف ، فقضبت فاطمة (ع) عند ذلك فانصرفت من عنده وخلفت امن لا تكلمه وصاحبها حتى تلقى اباها فتشكوا اليه ما صنعوا لها حضرتها لوناه او صرت علياً عليه السلام (١) . يدفعها

- ٤٦٠ الخطيب البغدادي في التاريخ (ج ٤ ص ٣٢١) بطرفة عن ام سلمه والحافظ البيهقي في مجمع الزوائد (ج ٢ ص ٢٢٦) وقال رواه البزار والحافظ بن مردوه في المناقب والسماعانى في فضائل الصحابة اخر جاه عن عائشة وابن مردوه ايضاً في المناقب والديلمي في الفردوس عن عائشة ايضاً بلحظ (الحق لن يزال مع علي وعلى مع الحق لن يختلفا ولن يفترقا) وابن قتيبة في الامامة والسياسة (ج ١ ص ٦٨) عن محمد بن ابي بكر عن عائشة بلفظ (علي مع الحق والحق مع علي) والزمخنري في ربعة الابرار يلفظ (علي مع الحق والفرقان والحق والفرقان مع علي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض) وهذا المفهوم اخرجه الخطيب الحنوارزمي في المناقب من طريق الحافظ بن مردوه وكذا شيخ الاسلام الجموي في فرائد السمعطين من طريق الحافظ بن ابي بكر البيهقي والحاكم ابي عبد الله النسابوري ، ومن الغريب اذا ما ذكره داعية الضلال ابن تيمية في منهاج السنة (ج ١٩٧) من ان هذا الحديث من اعظم الكلام كذباً وجحلاً وانه لم يروه أحد عن النبي (ص) لا باسناد صحيح ولا ضعيف وانه كلام نذر عن رسول الله ﷺ الكاتب

(٢) وذلك لما اطبق المفسرون على نزول قوله تعالى (انا بريدة انت لهذهب عنكم الرجس اهل البيت وبطهركم نظيرها) في اهل بيته النبي -

ليل لثلا يصلى عليها أحد منهم ففعل ذلك سجاؤا من القديسين عندها فمرفههم
 انه قد دفنتها وقالوا له ما جعلك على ما صنعت قال وصتني بذلك فكرهت أن
 اخالف وصيتها ، وهم قد رروا جيئها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قال فاطمة بضعة مني . من آذها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله
 عز وجل (١) ولم يجز ان اخالف رسول الله « ص » في خالفة وصيتها
 فقال عمر اطلبوا قبرها حتى ننبعها ونصلي عليها فطلبواه فلم يجدوه ولم
 يعرفوا لها قرآن الى هذه الغيبة ، ورروا كذلك جيئها ان رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم قال لفاطمة عليها السلام يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك
 ويرضي لرضاك (٢) فإذا كان الرسول « ص » قد اخبر أن الله يغضب لغضبها
 ويرضي لرضاحها وأن من آذها فقد آذى رسول الله ومن آذى رسول الله
 فقد آذى الله ، وقد دل دفنتها بالليل من غير أن يصلى عليها أحد منهم او من
 اوليائهم ان ذلك كان منها غضبا عليهم بما اجتروا عليها وظلموها ، وإذا كان
 ذلك كذلك فقد غضب الله عليهم الاخر بعد ان آذوه فإذا قد آذوا رسول
 الله « ص » باذاتهم ايادها وتذمروا الله عز وجل باذتهم رسول الله « ص »

- عليها السلام وعلى فاطمة عليها السلام لا ريب انها من اهل البيت .
 « الكتاب »

« ١ » ان حديث فاطمة بضعة مني من آذها فقد آذاني ومن آذاني فقد
 آذى الله عز وجل من الاحاديث المتوترة وان اختلف في بعض الفاظ
 المتن فمن ذكره اصحاب الصحاح البخاري ومسط والتزمي واحد وابو
 داود وابن حجر في الصواعق والكتبي في كفاية الطالب كلهم في باب مناقب
 فاطمة عليها السلام .

« ٢ » رواه ابن حجر العسقلاني في ترجمة فاطمة « دع » من الاصابة وقال
 النبهاني في الشرف المؤيد ص ٥٩ انه رواه الطبراني وغيره بسناد حسن .
 « الكتاب »

وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَ يَقُولُ (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لِمَنْهُمْ أَنْهَا
الْآخِرَةُ وَأَعْدَدْ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا) وَرَوُوا مَشَايِخَنَا أَنَّ ابْرَاهِيمَ الْمُؤْمِنَينَ (ع)
قَالَ لَا يُبَكِّرُ حِينَ لَمْ يَقْبِلْ شَهَادَتَهُ يَا ابْنَابِكَ أَصْدَقْنِي عَمَّا أَمْلَأْتَ قَالَ قَالَ
وَأَخْبَرَنِي لَوْأَرْجَلِيْنِ احْتَكَبَا إِلَيْكَ فِي شَيْءٍ فِي يَدِهِ حَمَادُونَ الْآخِرَةُ أَكْنَتْ
تَخْرِجَهُ مِنْ يَدِهِ دُونَ أَنْ يَثْبِتْ عَنْدَكَ ظَنْهُ قَالَ لَا ، قَالَ فَمَنْ كَنْتَ تَطْلَبُ
الْبَيِّنَةَ مِنْهَا أَوْ عَلَى مَنْ كَنْتَ تَوْجِبُ الْبَيِّنَةَ مِنْهَا ، قَالَ اطْلُبُ الْبَيِّنَةَ مِنَ الْمُدْعَى
وَأَوْجِبُ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُنْكَرِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدْعَى وَالْبَيِّنَةَ
عَلَى الْمُنْكَرِ قَالَ امِيرُ الْمُؤْمِنَينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْتَحْكُمْ فِيمَا بَغَيْرِ مَا تَحْكُمْ بِهِ فِي غَيْرِ نَا
قَالَ فَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ إِنَّ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَالَ مَا تَرَكْنَا
فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَانْتَ مَنْ لَهُ فِي هَذِهِ الصَّدَقَةِ إِذَا صَحَّتْ نَصِيبُ وَانتَ فَلَا تَنْجِيزُ
شَهَادَةَ شَرِيكِكَ فِيمَا يَشَارِكُكَ فِيهِ وَتَرَكَةَ الرَّسُولِ (ص) بِحُكْمِ الْإِلَامِ
فِي إِيَّدِينَا إِلَى أَنْ تَقُومَ الْبَيِّنَةُ الْمَادَةُ بِأَنَّهَا لَنْ يَرِيْنَا فَعَلَى مَنْ ادْعَى ذَلِكَ عَلَيْنَا
أَقَامَ الْبَيِّنَةَ مَنْ لَا نَصِيبُ لَهُ فِيمَا يَشَهِدُ بِهِ عَلَيْنَا وَعَلِمَنَا الْبَيِّنَةَ فِيمَا نَمَكِرْهُ ، فَنَزَدَ
خَالِفَتْ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَحَمَّلَ رَسُولَهُ (ص) إِذْ قَبِيلَ شَهَادَةَ الشَّرِيكِ فِي
الصَّدَقَةِ وَطَالَبَنَا بِأَفَاتِمَ الْبَيِّنَةِ عَلَى مَا نَمَكِرْهُ مَا ادْعَوْهُ عَلَيْنَا فَهَلْ هَذَا الْأَظْلَامُ
وَتَحْاَلِيلُهُمْ قَالَ يَا ابْنَابِكَ أَرَأَيْتَ لَوْ شَهَدَ عَنْدَكَ شَهُودٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُعَدِّلِينَ
عَنْدَكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِفَاحِشَةِ مَا كَنْتَ صَانِعَهُ ، قَالَ كَنْتَ وَاللَّهِ أَقِيمَ عَلَيْهَا حَدَّ اللَّهِ فِي
ذَلِكَ ، قَالَ لَهُ إِذَا كَنْتَ تَخْرُجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَدِينِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) قَالَ لَمْ
قَالَ لَاهُكَ تَكَذِّبُ إِلَيْهِ وَتَصْدِقُ الْمُخَدِّقِينَ إِذْ قَدْ شَهَدَ إِلَهُ لِفَاطِمَةَ بِالْمُهَارَةِ
مِنَ الرَّجُسِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرَّجُسُ أَمْ الْبَيْتُ
وَيَبْطِئُكُمْ تَطْهِيرًا) فَقَلَّتْ أَنْتَ تَقْبِلْ شَهَادَةَ مَنْ شَهَدَ عَلَيْهَا بِالرَّجُسِ
إِذْ لَفَوَاحِشَ كَاهِرِ الرَّجُسِ وَتَرَكَ شَهَادَةَ اللَّهِ لَهَا يَنْفِي الرَّجُسُ عَنْهَا ، فَلَمَّا لَمْ يَجِدْ
جَوَابًا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ وَتَرَكَ عَلَيْهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
فَانْظُرُوا يَا أَهْلَ الْفَهْمِ عَلَى جَرِيِّ الْإِلَامِ بِدَعْيَةِ اظْلَاءِ الظَّهَرِ وَافْضَلِ وَأَعْظَمِ

واشفع من طالب ورثة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم باقامة البينة على
تركة الرسول انها لهم مع شهادة الله لورثة الرسول بازالة جميع الباطل عنهم
وذلك كله بحکم الاسلام في ايديهم وقد رواه ان الرسول «ص» قال نحن
أهل بيت لا نحل علينا الصدقة ، فيجوز لمساندتهم على اهل بيت الرسول
عليهم السلام انهم طلبوا شيئاً من الحرام ، هذا مع ما اخبرهم الله بتطهيرهم
من الرجس كلا ، وتبدل القوم ان الرسول (ص) قال ما ترکناه فهو
صدقة على ان المنازعات جرت بينهم وبين اهل البيت في التركة فلا يخلو اهل
بيت الرسول (ع) من ان يكونوا طلبوا الحرام بالباطل فلزم عند ذلك
تكذيب الله تعالى فيما اخبر به من تطهيرهم من ذلك واما ان يكونوا طلبوا
الحق فقد ثبت ظلم من منهم من حقهم ولا يبعد الله الا من ظلم وتعدى وغشم
هذا مع تكذيب الله لهم فيما ادعوه من صدقة ترکة الرسول وان الانبياء
لا يورثون اذ يقول الله في كتابه (ورث سليمان داود) وقال فيما اخبر به
عن زكريا انه قال (فهب لي من ذلك ولها يرثني) ويرث من آل يعقوب
واجه له رب رضي (فأخبر الله بغيرات الانبياء وزعم واضح الخبر المخزون
ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال «نحن معاشر الانبياء لا نورث
ما ترکناه فهو صدقة» ولعمري لقد كان واضح الحير ومتخزنه جاهلاً كتاب
الله اذ لم يعلم ما فيه من تكذيب خبره وذلك من امتحنان الله على المؤمنين
في كشف باطل المبطل ولو كان واضح الخبر جعل ما تخزنه في ترکة
الرسول (ص) منسوباً الى رسولنا خاصة دون غيره من الانبياء للحمل شبهة
على كثير من الناس العارفين فضلاً عن الاعجم وجهور الاعوام ولكن الله
اعمى قلبه وسمعه حتى قال فيما اخترنه من ذلك كله ما يكذبه كتاب الله
وقد اضطر جهال من العوام واهل الجدل في نصرة الظلمة الى ان قالوا ان
سليمان ابا ورث من داود النبوة وكذلك يحيى من زكريا ، وهذا منهم غاية
الجهل والاختباء والغفلة ولا فرات فان النبوة لو كانت مها يورث لم يكن على

وجه الأرض غير الانبياء اذ الميراث لا يجوز ان يكون لواحد دون الآخر
فاول خلق الله كان نبياً فهو آدم عليه السلام فلو ورث ولد نبوته لوجب
أن يكون جميع ولد آدم انبياء من بعده وكذلك اولاد اولاده الى يوم القيمة
ويلزم ايضاً قائل هذا ان يحكم بأن ورثة محمد صلى الله عليه وآله وسلو ورثوا
نبوته فهم انبياء من بعده ونسلهم ايضاً الى يوم القيمة ، وكفى بهذا لمن بلغ
مذهبها اليه خزيًّا وفضيحة وجهلاً ، ولا خلاف ان من الانبياء المتقدمين
من كان له اولاد كثيرون منهم وكان منهم النبي وغير النبي ، وهذه مقالة واضحة
الفساد وخارجها من كل وجه من وجوه السداد ، ولا يبعد الله الا من ظلم وقتل
بما لا يعلم ، هذا وقد اجمع اهل الاٰثر ورواية الخبر ان ماتر كه رسول الله ص
البلغة والسيف والعمامة وان درعه كانت من حونه فاقتصرها امير المؤمنين (ع)
وأخذتها اليه مع البلقة والسيف والعمامة فكيف جاز لهم ترك ذلك عنده وهو
من تركة الرسول (ص) فان كانت التركة كما زعموا صدقة كذلك كله داخل
في التركة وكله صدقة والصدقة على امير المؤمنين عليه السلام حرام باجماع
قول علي عليه السلام قهرهم وغلبهم عليه ومنهم عنه وعجزوا عن انتزاعه
منه فقد كفر علي عليه السلام وخرج عن دين الاسلام ووجب على جميع
الصحابۃ والمسلمین مجاہدته اذ كان قد استحل ما حرم الله عليه تھمداً وخالف
الله جهاراً وتركهم لمجاهدته وقصده بالمحاربة بعد هذا الحال منه يوجب
عليهم الخروج معه من غير دین الله ودين رسوله (ص) وقد رواه جیعاً أن
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال من دینه فاقتلواه ولا يكون في تغیر الدين
شيء هو اظهور من استحلال الحرام وتحريم الحلال على معرفة ويقين وقد
لزمه في امساكهم عن محاربتة ملزمه هو ايضاً من الدین في ذلك ، فهذا
بات يوجب على المسلمين كلام البراءة من جميع المهاجرين والاصار ومن
جاورهم من سائر المسلمين ، وكفى بهذا لمن يبلغ به مذهبها اليه خزيًّا
وفضيحة ومقتاً وكفراً والحاداً ، فان كانت الصحابة حابوا عليها عليه السلام

في ذلك فقد اشر كونا في الخلاف على الله وعلى رسوله اذ ليس لهم ان يقدموا ولا يؤخروا في الصدقات ببعضها على بعض ، ولا يحيص الذي نظر وتحصيل من هذا الحال فان زعم جاهل ان رسول الله (ص) جعل ذلك في حياته للي عليه السلام في تركاته دون غيره طولب زاعم هذا بخبر معروف جمع عليه وعلى قوله ومعرفته ولن يجد الى ذلك سبيلا . هذا مع ما رواوا جميعا ان العباس رافع علية السلام الى أبي بكر في مطالبة الميراث من رسول الله (ص) في المهر والبلغة والسيف والعبامة وزعم ان عم رسول الله ص أولى بتركة رسول الله من ابن العم فلو كان الرسول «ص» وحب ذلك للي عليه السلام لكان قد ظهر القول بذلك ومن يخبره وقد وقف عليه ولسكان علي(ع) يدعى الهمة ايضا والهدية ولنقول الا خبر بذلك ، هذا مع ما يلزمهم من الحكم على الرسول «ص» بخيانته لا اهل بيته اذ قال ما تركت فهو صدقة ولم يعرف «د» ذلك اهل بيته عليهم السلام حتى لا يطالبوا منه شيئا ولا ينزاووا فيه مع تحريره الصدقه عليه وعليهم ، ومن ظن هذا بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقد كفريا جاء به الرسول (ص) والحمد لله الذي هدانا لهـذا وما كنا لنفهمـدي لولا ان هـداـنا الله .

(وما ابتعدـه) كلامه بالصلـاة بعد التـشهد وقبل التـسلـيم حـسين قال (لا يفعـلـنـ خـالـدـ ما أـصـرـتـ بـهـ) حتى احـتـجـ بـذـلـكـ قـوـمـ من قـوـمـاءـ الـعـامـةـ يـشـهـرـ تـهـ منهـ قـفـالـوـاـ لـاـ يـجـوزـ الـكـلـامـ بـعـدـ التـشـهـدـ وـقـبـلـ التـسلـيمـ فـانـ اـبـاـ بـكـرـ فـوـلـ ذـلـكـ لـاـ ضـرـورـةـ وـقـلـ آـخـرـوـنـ لـاـ يـجـوزـ ذـلـكـ فـانـ اـبـاـ بـكـرـ قـالـ ذـلـكـ بـعـدـ أـلـمـ سـلـيـنـ فـيـ نـفـسـهـ وـتـفـازـعـوـاـ فـيـ اـخـتـلـافـهـمـ فـيـ هـذـاـ المـعـنـيـ . فـقـلـنـاـ لـهـمـ أـمـاـ تـجـبـيزـ كـمـ فـيـ الـصـلـاةـ فـاـنـاـ غـيرـ مـحـتـاجـينـ إـلـىـ مـنـازـعـتـكـمـ فـيـهـ لـاـ نـأـخـرـ آـخـذـيـنـ بـفـعـلـ أـبـاـ بـكـرـ وـلـاـ مـتـبعـيـنـ لـهـ فـيـهـ وـلـكـنـ عـرـفـوـنـ ماـ الـنـيـ دـعـاـ اـبـاـ بـكـرـ إـلـىـ اـنـ قـالـ (لاـ يـفـعـلـنـ خـالـدـ ماـ أـصـرـتـ بـهـ) قـلـ تـسـلـيمـهـ وـمـاـ هـوـ لـمـ هـرـ فـكـانـوـاـ فـيـ ذـلـكـ صـهـاـ بـكـماـ عـمـيـاـ فـقـالـتـ شـيـعـةـ آـلـ مـحـمـدـ

« ١ » يـعـرـفـ بـتـشـدـيدـ الرـاءـ أـيـ مـاـ يـعـرـفـ الـنـيـ ذـلـكـ (الكـاتـبـ)

عليهم السلام قد علمنا وعلم كل ذي فهم انه نهاء عن امر منكر بعد ان امر به
 وجه لكم بذلك منه دليل على صحة ما رواه مشايخنا عن ائتنا عليهم السلام
 فا لهم قالوا ان ابا بكر كان قد امر خالدا بقتل امير المؤمنين عليه السلام اذا هو
 سلم من صلاة الفجر فلما قام الى الصلاة ندم على ذلك وخشى ان ترهيبيج عليه
 فتنية لا يقوم بها فقال قبل ان يسلم لا يفعلن خالد ما امرته به فكان الا امر منه
 في ابتدائه خالد كفرا اذا امره بقتل مؤمن من غير جرم ، وكان كلامه في
 الصلاة قبل التسليم لنعي خالد عن ذلك مفسدا لصلاته تلك وكان قد لزمه
 اعادتها ولزم جميع من صل خلفه كذلك اذا قدرروا جميعا ان تحرير الصلاة
 النكير وتحليها التسليم وليس معهم توقيف من صاحب الشريعة بجواز ذلك
 وليس عندهم مع هذا الحال رواية بوجه ولا سبب ولا آية ولا القوم اعادوا
 تلك الصلاة فتركه لاعادة صلاة قد افسدها يوجب الكفر ايضا ^١ وقد
 روا جميعا عن الرسول صلوات عليه وآله وسلم انه قال من ترك صلاة واحدة
 عادماً متعيناً فقد كفر ، وقول من زعم انه سلم في نفسه قبل ان يتذكر فاسد
 لائئن صلاته عقدها مصليناً بالجماعة ولم يكن مصليناً بنفسه فغير جائز له ان يستعمل
 حدأً واحداً مما يخالف صلاة المصلى بالجماعة ومن حدود المصلى بالجماعة اظهار
 التكبير والتسليم لا يسمى غير ذلك ، ومن ادعى جواز خلاف ذلك من غير
 توقيف من الرسول صل الله عليه وآله وسلم فهو جامل ولا حجة في شيء
 من أقوابيل اهل الجهل ، ومن عدل عن هذا الذي ذكرناه من حدود الجماعة
 فصلاته فاسدة يجب عليه اعادتها ويجب على كل من صل خلفه اعادة صلاته
 تلك التي افسدها امامهم ، هذا مع روايتهم جميعا انه قال بعد قوله لا يفعلن
 خالد ما امرته به (السلام عليكم) فما الذي عن بذلك التسليم بعد ذلك
 الكلام المفسد للصلاة ، ثم زروا جميعا بخلاف تلك الرواية انه قال في وقت

« ١) اذ لم ينقل عنه ولا عن اوليائة انهم اعادوا صلاتهم »

(الكاتب)

وفاته ثلاث فعلتها ووددت أني لم أفعلها ، وثلاث لم أفعلها ووددت أني فعلتها
 وثلاث أحملت السؤال عنها ووددت أن أسأله رسول الله (ص) عنها ، ثم
 اختلف أولياؤه في تأويل ما فعل وما لم يفعل ولم يختلفوا في السؤال فاحملنا
 ذكر ما اختلفوا فيه وقد صدنا ذكر ما أجمعوا عليه طلباً للن الصفة وتحرياً للحق
 فزعموا أنه قال وددت أني سأله عن الكلالة ما هي وعن الجد
 ماله من الميراث وعن هذا الأمر لمن هو فكان لا ينزع فيه فيما ويل أهل
 الجهل والويل حل بهم هل الرسول بلغ الشريعة بال تمام والكمال أم لم يبلغ
 ذلك فبلغ البعض وأهمل البعض والله تعالى يقول (يا أيها الرسول بلغ
 ما انزل إليك من ربك) والتبيين لا يكون إلا بالتفصير فان كان ابو بكر
 احمل السؤال والصحابة جميعاً عن ذلك الشيء أليس كان يلزم الرسول ص
 تعريفهم بذلك فلم يكن في الصحابة كلها احد سمع تفسير ذلك من رسول الله
 بالتبليغ الى من كان ، أليس هذا الفول منه يوجب تعطيل الشريعة وخروج
 الرسول (ص) من حدود الرسالة اذ لم يبلغ ما أمره الله تعالى بتبليغه او ليس
 قد دل بقوله انه لم يعرف الأمر لمن هو على انه قد دخل فيما لم يكن له فانه
 لو كان له لكان قد عذرها ولما لم يبلغ ذلك كان جهله به دليلاً على انه لا حق له فيه
 ووجب عليه ان لا يدخل في أمر هو لغيره وان كان لا يعرف صاحبه .

(ومن بدعه) انه لما استتب الامر له قطع النفس أجرة على ذلك من
 بيت مال الأصدقات في كل يوم ثلاثة دراهم وهذا من اظهر الحرام فأكل
 الحرام تمداً وخلافاً على الله وعلى رسوله ص مصرآ عليه غير نادم فيه ولا
 تائب عنه الى أن مات بغير خلاف فيه وذاك ان ابواب اموال الشريعة معلومة
 كل باب منها مفروض من الله ومن رسوله لقوم باعيانهم لا يحل لاحد ان
 يأكل منه حبة واحدة حتى يصير ذلك في ايدهم وليس لاحد من لا شيء
 له فيه انت يطلق منه لغيرهم شيئاً حتى يصير نصيب كل واحد منهم في يده
 اذ لم يجعل الله ولا الرسول اليهم ولا لاحد منهم الحكم فيه ولا في شيء منه

وانما الحاكم فيه عليهم غيرهم وهو كان الرسول (ص) ثم من استحق مقامة
من اوصيائه من بعده ، وقد اوضحنا من البهان في المستحبفين لمقام الرسول ص
في كتاب الاوصياء ما فيه كفاية ومقنع للاديب ، ولست بمنجد من ابواب
الاموال في الشريعة ببابا يصلح اذ يؤخذ فيه اجرة وذلك ان ابواب الاموال
في الشريعة من خمسة وجوه لا سادس لها « فنها » ابواب الصدقات على صنوفها
من كيلها وزنها وعدتها وقد جعل الله ذلك فريضة لثانية اصناف من
المسلمين في قوله تعالى « انما الصدقات للفقراء والمساكين والاعمالين عليهما
والمؤلفه قدوتهم وفي الرقاب والفارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة
من الله » فكل صنف من هؤلاء الثنائيه فهو شيء معلوم منها على قدر الكفاية
يدفع الامام اليه ذلك ليس له الحكم في سواء (ومنها) مصالحة اهل التمة
على ما في ايديهم من الاموال والأرضين وذلك لاحق بوجوه الصدقات
وذلك لأن هذا الصلح وضع عليهم عوضا من الصدقات اذ لا يجوز ان يؤخذ
الزكاة من اهل الكفر فمن اسلم منهم زال عنه وجه الصلح ووجب عليه فريضة
الصدقات التي هي الزكاة ولذلك صار الصلح لاحقا بوجوه الصدقات ولا يهدى
دون غيرهم فسبيل الحكم فيها سبيل ما شرحته من حال الحكم في الصدقات
(ومنها) الجزية والامة فيها في ذلك على قولين فالعامة تقول انها تجري
جزى الصدقات والشبيه تقول انها لأهل مكة خاصة اغاثهم الله بها عوضا
عن من المشركين من الدخول اليهم والتجارات معهم قوله تعالى (يا ايها
الذين آمنوا انما المشركون بحسب فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عاصمهم هذا
وان خفتم عهله فسوف ينفيكم الله من فضله ان يشاء ان الله عظيم حكيم .
قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله
ورسوله رلا يدينون دين الحق من الدين اتو الكتاب حتى يعطوا الجزية
عن يدِ وهم صاغرون) فاغنى الله اهل مكة بالجزية فجعلها لهم خاصة
وكلا الوجهين يحرم على كل واحد ان يأخذ منها او من أحد هما اجرة

ولا غيرها غير من جعل الله ذلك لهم ولم يملك الله تعالى من جعلها لهم ولا رسوله
 الحكم في شيء منها إلى أن يصير في أيديهم نصيبهم منها (ومنها) الفنائـم
 التي يجاهدون عليها المسلمين فإذا خذلـونها من أيدي الكفار وهي في قول العـامة «^١»
 لمن يجاهـدـونـعليـهاـمنـجيـبـالـمسـلمـينـدونـغـيرـهمـ،ـوـفيـقولـأـهـلـالـبيـتـعـلـيـهـ
 السلامـلـهـمـاـجـرـيـنـوـالـأـنـصـارـوـابـنـؤـهـوـابـنـاءـابـنـاءـهـإـلـىـيـومـالـقيـامـةـدونـ
 غـيرـهـمـ،ـوـلـيـسـلـاـحـدـمـنـأـهـلـالـقـوـلـيـنـالـحـكـمـفـيـشـيـهـمـنـهـاـإـلـىـيـصـيـرـنـصـيـبـهـ
 مـنـهـاـفـيـيـدـهـ(ـوـمـنـهـاـ)ـالـمـادـنـوـالـرـكـارـاتـوـهـيـالـكـنـوزـالـمـوـجـرـدـةـالـمـذـخـرـةـ
 وـاسـتـخـرـاجـجـوـاهـرـالـبـحـرـوـنـحـوـهـاـ،ـوـالـأـمـةـفـيـذـلـكـعـلـىـقـوـلـيـنـفـالـهـامـهـتـقـولـ
 أـنـذـلـكـلـلـعـاـمـلـعـلـيـهـوـفـيـهـوـلـيـسـلـاـحـدـأـنـيـأـخـذـمـنـهـشـيـثـاـإـلـىـأـنـيـبلغـ
 مـاـيـلـزـمـهـفـيـهـالـزـكـاـةـفـيـخـرـجـمـنـهـعـنـذـلـكـالـزـكـاـةـالـمـفـرـوـضـةـ،ـوـالـشـيـعـهـيـقـولـوـنـ
 أـنـلـلـعـاـمـلـعـلـيـهـوـفـيـهـاـذـاـهـوـعـمـلـفـيـذـلـكـكـلـهـبـأـمـرـالـإـنـامـوـانـعـمـلـبـغـيرـأـهـ
 فـلـامـرـفـيـهـإـلـىـالـإـمـامـأـنـشـاءـأـخـذـهـكـلـهـوـانـشـاءـدـفـعـإـلـىـالـعـاـمـلـفـيـهـمـنـهـ
 مـاـأـحـبـوـاـعـمـلـفـيـهـبـاـذـنـالـإـمـامـكـانـفـيـبـاـيـرـزـقـفـيـهـمـنـقـلـيلـأـوـكـثـيرـالـخـمـسـ
 يـخـرـجـهـالـإـمـامـفـاـذـاـبـلـغـنـصـيـبـهـعـنـدـهـبـعـدـالـخـمـسـمـبـلـغـالـزـكـاـةـاـخـرـجـزـكـانـهـ
 عـلـىـنـحـوـمـاـيـحـبـمـنـحـكـمـذـلـكـوـهـذـاـمـاـلـاـيـجـوـزـلـاـحـدـأـخـذـأـجـرـةـمـنـهـلـانـهـ
 لـلـعـاـمـلـيـنـفـيـهـدـوـنـغـيرـهـمـجـمـيـعـمـاـوـصـفـنـاهـمـنـأـبـابـالـأـمـوـالـفـيـالـشـرـيـعـةـ
 أـذـاـهـوـقـوـمـمـنـالـمـسـلـمـينـdـوـنـقـوـمـمـنـهـمـوـالـإـمـامـالـمـنـتـصـبـبـجـرـةـيـجـبـأـنـ
 تـكـوـنـأـجـرـتـهـعـلـىـجـمـعـالـمـسـلـمـيـنـلـوـقـدـكـانـأـخـذـهـجـائزـاـفـيـدـيـنـالـشـرـيـعـةـ
 فـاـرـأـخـذـهـمـاـلـقـوـمـdـوـنـقـوـمـفـقـدـظـلـاـوـلـئـكـوـاعـتـدـىـعـلـيـهـمـفـيـعـمـاـأـخـذـهـ
 مـنـبـعـهـمـنـالـأـجـرـةـفـذـلـكـحـرـامـمـنـالـلـهـوـرـسـوـلـهـوـعـقـوبـةـذـلـكـكـلـهـفـيـعـقـ

«^١» وـهـيـبـاجـعـمـنـبـعـدـاـخـرـاجـالـخـمـسـمـنـهـلـمـقـاتـلـيـنـعـلـيـهـمـdـوـنـ
 غـيرـهـمـفـبـطـلـأـنـيـجـوـزـأـخـذـالـأـجـرـةـمـنـالـفـنـائـمـكـاـبـطـلـمـنـغـيرـهـاـ(ـوـمـنـهـاـ)
 الـمـادـنـالـخـيـنـفـيـبعـضـنـسـخـالـكـتـابـبـدـلاـعـنـالـعـيـارـةـالـمـذـكـورـةـ.

(الكـاتـبـ)

الاول منهم اذا كان هو سنة لمن اقتدى به من بعده فيه وذلک حقيق بقول
رسول الله صلی الله علیہ وآلہ وسلم (من استن سنة حسنه فله اجرها واجر
من عمل بها الى يوم القيمة من غير أن ينقص العامل بها شيئاً من اجره ،
ومن استن سنة سيئة فعلها وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة من غير أن
ينقص العامل شيئاً من وزره)

(ومن بدعاه) آنه لما أراد أن يجمع ما نهياً من القرآن صرخ مناديه في
المدينة من كان عنده شيء من القرآن فليأتيا به ثم قال لا تقبل من أحد منه
شيئاً الا بشاهدي عدل ، وإنما أراد هذا الحال لشلا يقبلوا ما أتفق أمير المؤمنين
عليه السلام اذا كان الف في ذلك الوقت جمع القرآن بتمامه وكاله من ابتداءه
إلى خاتمه على نسق تنزيله فلم يقبل ذلك منه خوفاً أن يظهر فيه ما يفسد
 عليهم أمرهم فلذلك قالوا لا تقبل القرآن من أحد الا بشاهدي عدل هذا
مع ما يلزم الحكم عليهم أنهم لم يكونوا عالمين بالتنزيل لأنهم لو كانوا عالمين
به لما احتاجوا في قوله الى شاهدي عدل ، واذا لم يعلموا التنزيل كانوا من
علم التأويل آبعد به واجهل ، ومن لا يعلم التنزيل ولا التأويل كان جاماً
باحكام الدين »

(ومن بدعاه) العظيمة الشنيعة الموجبة للمكفر من غير تأويل ان الامة
تجمعه في روايتها على ان الرسول صلی الله علیہ وآلہ وسلم كان قد ضمه قبل
وفاته الى اسامي بن زيد مع صاحبه وجماعة من رؤساء المهاجرين والانصار
وأمرهم بالمسير معه الى الشام وخرج اسامية في حياة الرسول صلی الله علیہ
وآلہ وسلم فمسكر خارج المدينة واعتل الرسون (ص) علمته الی توفي فيها
فروى جميع اهل الروابۃ ان رسول الله (ص) لم يزل يقول في علمته خمسة
عشر يوماً نفذوا - أی جهزوا - جيش اساميہ ^١ نفذوا جيش اساميہ

^١ ذكر هذا الكلام عن النبي صلی الله علیہ وآلہ وسلم جمع كثير من
الاعلام الانبياء وارسلوه ارسل المسميات ولم يخالف احد من المؤرخين -

لعن الله المتخلف عن جيش اسامة حتى توفي وهو يقول ذلك فلم ينفذوا
وتآخروا الى ان توفي ثم اقبلوا يخاهمان الانصار في طلب البيعة فبما ينادي الناس
ابا بكر وأسامة على حال معسكرة خارج المدينة يراسلهم فلا يلتفتون اليه
حتى اذا استوى لهم الامر فبعث الى اسامة ان الناس نظروا في امورهم فلم
يجدوا لهم غنى وتدن نظرت في امرى فلم أجدهم عن حصر غنى خلفه فندي
واض في الوجه الذي أمرك به الرسول بالمضي فيه ، فكتب اليه اسامة من
الذى أذن لك في نفسك بالتخلف عنى . حتى تطلب منى . الاذن لغيرك ان كنت
طائما لله ولرسوله فارجم الى معسكرك وصر كراك الذى اقامك فيه رسول الله

-فيه ضمن ذكرة الشهيرستاني في الملل والتحلل وابن ابي الحميد المعازلي في
شرح نهج البلاغة (ص ٢٠ ج ٢) من طبع مصر ، قال سيدنا العلامة الحسيرة
الخير السيد عبد الحسين آل شرف الدين الموسوي العاملي ادم الله وجوده
في (الفصول المهمة ص ٨٩) ما هذا لفظه « وانت تعلم انهم ائم تناقلوا عن
السير ولا وتخلفوا عن الجيش أخيراً ليحكموا قواعد سياستهم ويقيموا اعدهم
ترجيحاً منهم لذلك على التعبد بالنص حيث رأوه أولى بالمحافظة وأحق
بالرعاية اذلا يغدوت البعث بتناقلهم عن السير ولا يتخلص من تخلف منهم
عن الجيش ، أما الخلافة فانها تصرف عنهم لا محالة اذا انصرفوا الى الفزوة
قبل وفاته صلى الله عليه وآله وسلم وكان (بابي واي). أراد ان تخلف منهم
الحاصلة فيصفوا الامر من بعده لا مير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) على
سكنون وطهارة فادا رجموا وقد أبرم عهد الخلافة واحكم لهم عليه السلام
عدهم كانوا عن المازعة والخلاف ابعد لكنهم فطنوا الى كل ما دبر (ص)
قطعوا في تأمير اسامة وتناقلوا عن السير منه فلم يزدوا من الجرف حتى
لتحق النبي «ص» بربه فهموا حينئذ بالقاء البعث وحل اللواء تارة ويمزى
اسامة اخرى ثم تخلف كثير منهم عن الجيش اشاراً لرأيهم وترجيحاً
لا جهادهم على التعبد بنصوصه صلى الله عليه وآله وسلم (الكتاب)

فَلِمْ يَرَوْا يَدَاوُنَهُ وَيَعْدُونَهُ وَيَنْتَوْنَهُ إِلَى أَنْ اجَابَ وَقَبِيلَ مِنْهُمْ وَتَرَكُوهُمْ
وَنَفَدَ فِي ذَلِكَ الوجهِ ، فَلِمْ يَقْنَعْ أَبُو بَكْرٍ بِعَصْبِيهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِتَخْلِفِهِ عَنْ جِيشِ
أَسَامَةَ حَتَّى بَعْثَ حَمْرَ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِإِمْرَهُ بِهِ مِنَ التَّخْلِفِ عَنْ أَسَامَةِ
لَا إِنَّ الْأَمَّةَ مُجَمَّعَةٌ عَلَى أَنَّ مَنْ عَصَى الرَّسُولَ وَخَالَفَهُ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَانْ مَعْصِيَةُ
الرَّسُولِ بَعْدَ وَفَاتَهُ كَعَصِيَّتِهِ فِي حَيَاةِهِ ،

(وَمِنْ عَجَابِ بَدْعَهِ) أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَهُ الْوَفَاءَ جَعَلَ مَا كَانَ اغْتَصِبَهُ وَظَلَمَهُ
فِي الْأَسْتِيلَاهِ عَلَيْهِ أَعْمَرَ مِنْ بَعْدِهِ وَطَالَ النَّاسُ بِالْبَيْعَةِ وَالرَّضَا بِهِ كَرَهَ بِذَلِكَ
مِنْ كَرَهِ وَرَضِيَّ بِهِ مِنْ رَضِيٍّ ، وَقَدْ أَجْمَوْا فِي رِوَايَتِهِمْ أَنَّ الْغَالِبَ مِنَ النَّاسِ
يُوْمَئِذِ الْكَرَاهَةِ فَلَمَّا اكْتَرُوا عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ وَخَوْفُوهُ مِنَ اللَّهِ قَالَ أَبَا اللَّهِ
تَخْوُفُنِي ، إِذَا لَقِيَتِهِ قَلَتْ لَهُ اسْتِخْلَافُتُ فِيهِمْ خَيْرًا ، فَقَدْ تَقْلِدُ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَا جَعَلَهُ
لَعْمَرَ بْنَهُ مِثْلَ الَّذِي تَقْلِدَهُ مِنْهُ فِي حَيَاةِهِ وَلَزَمَهُ وَزَرَ مَا جَرَى فِي أَيَّامِ أَعْمَرٍ
مِنْ تَصْيِيرِهِ ذَلِكَ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفَقْسِعَ أَعْمَرُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَذْمَلَكَ مَا لَمْ يَكُنْ
هُوَ لَهُ ، وَقَوْلُهُ أَبَا اللَّهِ تَخْوُفُنِي ، فَلَمِисْ يَخْلُو حَالَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَحَدِ وَجْهَيْنِ
إِمَامٍ يَكُونُ قَالَ هَذَا لَا إِنَّهُ لَا يَخَافُ اللَّهَ فِي حَيَاةِهِ لَا إِنَّهُ تَقْيَى زَكِيٌّ مُخْلَصٌ
زَاعِدُهُمَا أَوْ خَالِفُهُمَا كَرَأً فَكَفَى لَهُ بِخَزِيًّا أَذْيَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ فِي كِتَابِهِ
(فَلَا تَرْزُكُوا أَنْفُسَكُمْ هَوَاعِمُ بْنُ اتْقِيٍّ) فَمَنْ زَكِيٌّ نَفْسَهُ بَعْدَ هَذَا فَقَدْ خَالَفَ
اللَّهَ تَعَالَى فِي نُورِهِ ، أَوْ إِذَا يَكُونُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ « أَبَا اللَّهِ تَخْوُفُنِي » أَئِنَّهُ لَا يَخَافُ
اللَّهَ تَعَالَى تَهْذِيبًا وَاسْتِكْبَارًا وَمُعْقَدَهُ هَذَا كَافِرٌ بِغَيْرِ خَلَافٍ ، وَقَوْلُهُ أَنَّهُ يَقُولُ
أَنَّهُ اسْتَخَلَفَ عَلَى عِبَادَهُ سُخْرِيْهِمْ ، فَإِنْ أَجَابَهُ اللَّهُ بَانَ يَقُولُ لَهُ وَمِنْ جَمِيلِ اثْبَاثِ
ذَلِكَ وَمِنْ أَمْرِكَ بِهِ مَا تَكُونُ حِجَّتَهُ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا إِلَّا جَهَنَّمُ
وَأَخْبَاطٌ وَغَفَلَةٌ وَأَفْرَاطٌ ، ثُمَّ خَتَمَ بَدْعَتَهُ بِالظَّاهِرَهُ الْكَبْرَى وَالْمَعْصِيَهُ الظَّاهِرِيِّ
بَانَ أَمْرٌ فِي وَقْتٍ وَفَاتَهُ أَنْ يَدْفَنَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
فِي بَيْتِهِ حَتَّى اتَّقْدَى بِهِ أَعْمَرٌ فِي ذَلِكَ فَأَقْتَلَهُ فِيهِ مِثْلُ مَا قُتِلَهُ ، وَمِنْ عَقْلٍ وَمِنْ

على أنها قد دخلت بذلك في أمر عظيم ومنكر جسيم وذلك إن البيت الذي
 قبر فيه رسول الله (ص) لا يخواه من أن يكون من جملة التركة الموروثة
 أو لصدقة كاذب المترخصون أو أن يكون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
 استيخلص ذلك لنفسه فقد قال الله تعالى في كتابه (لا تدخلوا بيوت النبي
 إلا أئذن ذوكم) فالحال في ذلك بعده وفاته كالحال في حياته وليس بهم
 خبر يعرف عن الرسول «ص» بالاذن لهاها في ذلك فهو قد عصى الله بدخوله اليه
 بغير اذن ، ومن حتم عمله بالمصيبة لله تعبداً محسراً فقد بارز الله بالعدوان
 وإن كان البيت داخلاً في التركة فلا يدخلو حال التركة من أن تكون كاذبة
 صدقة أو أن يكون موروثاً فان كان صدقة فهو لم يجتمع المسلمين شرق الأرض
 وغربها وليس لها ان يغصها شيئاً هو للمسلمين عامه من غير رضا جميع المسلمين
 به ولو ادعى مدع رضا المسلمين به كان اجتماعهم على الرضا بذلك غير جائز
 لأن حكم الصدقة أنها لا تبع ولا تذهب عندهم وفي قولهم لا يدخلو
 حالها في قبريهما من ان يكونا اشتريا ذلك او استوهبا وهذا الوجه لا يجوز ان
 في الصدقة عندهم ، وإن كان البيت موروثاً فليس بهما من يرث الرسول ص
 في حال من الاحوال . فان ادعى جاهل بيراث ابنتهما من الرسول (ص)
 فانما كان نصيبيها تسع الثمن لأن الرسول (ص) ترك تسع نسوة ولها فلسكل
 واحد من الأزواج تسع المائة ومم ذلك فلم تقع قسمة من الورثة ولا الرضا
 منهم جميعاً بذلك ، مع ما فيه من تكثير لهم جميعاً اذ منهما زوجة الرسول (ص)
 من التركة والميراث وزعموا انه صدقة وكفى بهذا الحال خزياناً وفضيحة
 ومقتاً . وقد اجمعوا في روایتهم ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال كل
 محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في الماء .

﴿ فصل في ذكر بدعة الثاني منهم ﴾

من بدعة الشأن ما جرى منه في حشو الصلاة وما يتصل بها من احكام
 النوشة والادان والاقامة وما يشاكلي هذا الوجه .

فمن ذلك الوضوء الذي لا صلاة بالاجاع بدونه لامن الرسول (ص) قال لا صلاة الا بوضوء والله تعالى يقول في كتابه (يا ايها الذين آمنوا اذا قدمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين) ففرض الله تعالى للاوضوء اربعة حدود ، حدان منها غسل ، وحدان منها مسح ، فدعا الثاني الناس الى غسل الرجلين ومنع من مسحهما فافسد على الناس وضوئهم وبفساد الوضوء قد فسدت الصلاة ثم تخرص او لياؤه وانصاره فروروا روايات كاذبة ليسوا بها على اهل الغفلة من العوام وزعموا في ذلك تخرصاً وافتراء ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال خلوا الا صابع من اليدين والرجلين قبل تحللها النار ، وأنه قال ويل للإعاقاب من النار ، فانقاد لهذه الرواية جهور العوام والجمالية والاغمام ومحال عند ذوي الفهم ان يوجب الله فرضها في كتابه فيخالفه الرسول (ص) وبصادره وينطله وذلك لأن الله تعالى قال في فريضة الوضوء (وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين) على ما يقرأ الناس (ومن الكعبين) عند قوم آخرين ولا خلاف عند ذوي المعرفة ان الكعب هو المفصل الذي بين مقدم الساق والقدم وان العقب هو الذي في مؤخر الساق وبينه وبين الكعب نحو اربع أصابع فكيف بجواز ان يكون الله بحد له حدأ او فريضة من اجل القراءتين

(1) وفي مصحف أمير المؤمنين عليه السلام برواية لا عنة من ولده صلوات الله عليهم (المراافق - ومن الكعبين) حدثنا بذلك علي بن ابراهيم ابن هاشم القمي عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن جعفر ابن محمد عن أبيه صلوات الله عليهم ان التزييل في مصحف أمير المؤمنين صلوات الله عليه (يا ايها الذين آمنوا اذا قدمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المراافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم من الكعبين) كذا في الاصل المختصر منه للحافظ بن شهر اشوب السروي

(الماتب)

فيعدنا الرسول (ص) بالنار على ترك التجاوز بحمد الله تعالى إلى حد غيره
كلاً يجوز ولو صح أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم استن في فريضة
الرجلين زيادة على ما افترضه الله فيما لما جاز أن يأتي على سنته من ذلك
بوعيد بوجب النار على ترك ذلك تغصيراً أو غفلة وما وجدنا في شيءٍ من سنته
وعيدها بوجه ولا سبب فلما فسد هذا في النظر والحكمة ثبت الفرض في المسح
على ما جاءت به روايات الآئمة عليهم السلام واستشهدوا على ذلك في الاحتجاج
بان الله تعالى لما نقل المنسئين من فريضة الوضوء بالماء عند الضرورة إلى فريضة
التبم وأوجب بالتبيّم ما كان غسلاً بالماء مسحًا بالتراب واسقط ما كان مسحًا
بالماء من فريضة التبم دل بذلك على أن فريضتهما بالماء فرض واحد،
واعجب من ذلك انه لما نقلهم عن فريضة الله من المسح على الرجلين الى
غسلهما دعاهما الى المسح على الخفين وزعم ان ذلك سنة من الرسول فعنهم
من فريضة واحدة وابت لهم بدعتين من المغسل والمسح على الخفين فقبلوا
ذلك منه واتبعوه عليه فكان سبيله الى اوليهاؤه في هذا وشبهه مع ما تقدمه
ونآخر عنه قال الله عز وجل (اتخذوا اخبارهم ورهاهم ارباباً من دون
الله) واجع اهل التفسير ان ذلك لم يكن من جهة عبادة لهم ولكنهم احلوا
لهم حراماً وحرموا عبادهم حلالاً فاتبعوهم عليه واقتدوا بهم فصيدهم الله
في هذا الحال متى يذدين ارباباً من دون الله .

(ومن ذلك) ما أفسد من حدود الصلاة فاسقط من الاذان والإقامة
وزاد ما أفسد لها على متبعيه . فاما الاذان فانه كان على عمهم رسول الله (ص)
يعاشه به الرواية على طريق الشيعة الامامية يقال فيه حي على خير العمل
فقال اسقطوا هذا من الاذان لشأن تكل الناس على الصلاة ويتركوا الجهاد
فاسقط ذلك من الاذان والإقامة جميعاً لهذه العلة ^{١٦} فقبلوا ذلك منه واتبعوه

« قل امام المتكلمين (بزعمهم) الفوشجي الاشعري في شرح تجريد
الكلام للمحقق نصير الدين الطوسي ص ٤٠٨ من طبع ايران في مبحث -

عليه فلزهم في حكم النظر بأن عمر أبصر من الرشد في ذلك ما لم يعلمه الله ولا رسوله إذا ثبت ذلك في الاذان والاقامة ولم يخفا على الناس ما خشية عمر عليهم ، فهذا حال يوجب الكفر بلا خلاف على من رضي بها ، ثم انه لما اسقط ذلك من الاذان والاقامة أثبت في الاذان (الصلاة خير من النوم) مرتين ولم يكن هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٢) وقال ينفعني

- الامامة مانعه « انه - أى عمر - صعد المنبر وقال ايهما الناس ثلاث كن على عهد رسول الله أنا انتم عنهن واحرمهن وأعاتب عليهم وهي متعة النساء ومتعة الحج وهي على خير العمل ؟ » و« من الغريب ما اعتذر به الفوشجي عن عمر (بأن ذلك ليس مما يوجب قدحافيه فان مخالفة المحتجه لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع) ولأيت شعرى ما قيمة اجتهاد عمر في قبال نص النبي (ص) الذي لا ينطق عن الهوى والذي مخالفته مخالفة لله سبحانه ، فما اعتذر به الفوشجي من المسخافة التي لا يقام لها وزن وما يضحك النكاري (الكاتب)

(٢) اخرج الامام مالك في الموطأ في باب ما جاء في النداء للصلوة من انه بلغه ان المؤذن جاء الى حمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائماً فقال « الصلاة خير من النوم » فأصر حمر ان يجعلها في نداء الصبح « انتهى بلفظه » و قال العلامة الزرقاني عند بلوغه الى هذا الحديث من شرح الموطأ ما هذ لنفظه هذا البلاغ اخرجه الدارقى في السنن من طريق وكيع في مصنفه عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال واخرج عن سفيان عن محمد بن غجلان عن نافع عن ابن حمر عن حمر انه قال المؤذن اذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير النوم (انتهى) قلت واخرجه ابن أبي شيبة من حديث هشام بن عروة ، ورواه جماعة آخر ويطول المقام بذلك . انظر ما ذكرناه كتاب الفصول المهمة لسيدنا الحجۃ الثابت السيد عبد الحسین آل شرف الدين الموسوي العاشری ادام الله وجوده ص ٦٦-٦٧ . من طبع صيدا .

أيكون بين الاذان والاقامة فرق في فعلها فرادى بعد أن كانت متى مثل الاذان سوى حرف واحد من آخرها وهو قول لا إله إلا الله فانه في الاذان مرتين وفي الاقامة مرة واحدة في فعل الاقامة فرادى كلها اما زاده وفيها فانه جعله مرتين حتى تكون البدعة عندهم اعظم قدرآ من فريضه الله وسنة رسوله « ص »

(ومن ذلك) ما افسد عليهم من حدود الصلاة والتشهد فانهم قد رروا جميعاً ان تحرم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم فصاروا في تشهدهم الاول يقولون السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهذا سلام تام يقطع الصلاة ويفسدها فانهم اذا قالوا السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد دخل في هذا التسليم جميع عباد الله من الملائكة والجن والانسان ولم يبق بعد ذلك من يجوز ان يسلم عليه فليس منهم من يصلى اربع ركعات سالمة بوجه ولا سبب .

(وما افسد عليهم) من حدود الصلاة انه استن عليهم في قراءة الحمد بعد فراغه قول امين (فصارت عند اولياته كأنها من كتاب الله حتى ان من يلعن من الاعاجم وغيرهم وعوام الناس وجهم لهم سورة الحمد يلعنونه هذا الحرف (هذه في آخرها خ ل) فكانت هذه كلها زائدة منهم في سورة من القرآن حتى ان من يقرأ ولم يأت بها في الصلاة وغيرها كان عندم كأنه ترك آية من كتاب الله ، وانكر ذلك أعنينا اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقالوا انها تقطع الصلاة ، ودليل ذلك اختلاف اهل الحجاز في روايتها ، فنهم من روی ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا قال الامام ولا الصالحين قولوا آمين (١) ومنهم من روی اذا أمن الامام فامنوا

(١) روی هذه الروايات وأمثالها البخاري ومسلم في صحيحهما في كتاب الصلاة عن ابن هزيرة عن النبي (ص) وكل من رواها فانها تنتهي -

ومنهم من روی ذلك برفع الصوت ، وكان هذا الاختلاف منهم من اوضح
الدلالة على تخرصهم في اخبارهم ، ثم اتبع هذه البدعة بدعة مشاكلة لتفكير
أهل الكفر لطواوغيتهم من عکف البدین في الصدور (۲) وقد نهى
امیر المؤمنین عليه السلام عن ذلك ،

(وما أفسدھ عليهم) من حدود الصلاة أمره ايام بصلاة المغرب قبل
ظهور شيء من النجوم و زعم انه لو علم ان في الناس امكاناً للعтик من كلهم
لاإجح على من ترك صلاة المغرب حتى يظهر نجم واحد عتيق رقبة ، فشدد
عليهم في تقدیمها غایة التشديد ، وهم قد رروا ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قرأ في المغرب سورة الانعام ، و منهم من روی انه كان يقرأ فيها

- روایته الى ابی هریثة داعیة بنی امية ، وكيف يعتمد على قوله الحدیث عن
النی صلى الله عليه وآلہ وسلم وقد سرق من بیت مال المسلمين عشرة الاف
حین ولاه عمر على البحرين فضربه بالدرة حتى ادماء وحدث هو عن نفسه
کا في عقد الفريد وطبقات ابن سعد والاصابة لابن حجر المسقلانی - قال انه
لما عزلني عمر عن البحرين قال لي يا عدو الله وكتابه سرقت مال الله ، وكان
ابو هویة مقرباً عند عثمان وبنی امية لا " نه کان یضع الاحادیث والمخرفات
المکذوبة على رسول الله صلى الله عليه وآلہ وسلم وفق ارادتهم وسياستهم ،
انظر كتاب ابی هریثة لسیدنا العلامة الكبير الحجۃ السيد عبد الحسین آں
شرف الدین الموسوی العاملی أدام الله وجوده فانه لم یمری كتاب جمع فاوی
لم یؤلف منه طبع في صیدا .

(۲) وروروا في مؤلفاتهم روایات ان النی (ص) كان اذا صلی وضع
يده اليمنى على يده اليسرى على صدره واخرج مسلم وأبو داود وانسانی
انه وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ على الساعد وقال النوری
في شرح صحيح مسلم يجعلها تحت صدره فوق سرتھ ،
(الكائب)

دائماً والنجم والتطور نحوهما ، لكن عمر أفسد عليهم بتقديم هذه الفريضة فريضتين عظيمتين فريضة الصلاة وفريضة الصيام في شهر رمضان لافطارهم في ذلك الوقت والله يقول في كتابه (ثم أنو الصيام الى الاليل) فكل من افطر قبل الاليل فقد افسد صومه بلا خلاف ، ولا خلاف مع ذلك ان الاليل يكون اذا غابت الشمس ، ولا خلاف بين ذوي المعرفة ان الحاليل يبنتا وبين رؤية النجوم بالنهار هي الشمس حكمها اذا غربت ان تظهر النجوم لزوال الحاليل يبنتا وبينها والحاليل بعد قائم لم يغرب كلاماً فلامة الاليل ظهور النجوم وعند ذلك يجب الافطار وفريضة صلاة المغرب ،

(وما افسد عليهم) من صلاة التراویل ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استن صلاة الوتر بعد صلاة الاليل في آخر الاليل باجماع اهل الروایة على ذلك منه عليه السلام فقال عمر ان صلاة الاليل اذنا كانت واجبة على الرسول دون غيره لقوله عز وجل (ومن الاليل فتهجد به نافلة لك) قال وليس كل انسان يطبق الفيام في الاليل فلا يجب ان يؤخر الوتر والوجه ان تصلي في اول الاليل بعد العشاء ، فما زالت سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن وقتها من آخر الاليل الى اوله فبطل فضل الوتر في اول الاليل اذ لم يأت بها في وقتها الذي استنها ، وهذه الصلاة بجميع حدودها قد فسدت عليهم بدعوه في فرائضها وسنتها .

(ومن بدعا في لزكاة) التي قرن الله فرضها بفرض الصلاة في غير موضع من كتابه ، واجتمعت الامة في الروایة أن الرسول « ص » جعل الزكاة في الحنطة والشعير والتمر والزيتون المشر من كل صنف مما يسقى بالنهار والامطار ونصف العشر فيما لا يسقى بها رانه لا صدقه في شيء من ذلك حتى يبلغ الصنف نفسه أو يرق كل وسق ستون صاعاً بصاع رسول الله (ص) واختلف الامة في الصاع فقال اصحاب الحديث هو خمسة ارطال ونات بالبغدادي وقال اصحاب الرأي هو ثمانية ارطال بالبغدادي ، وقال اهل البيت

عليهم السلام هو تسعه ارطال بالعربي وستة بالمداني ، فأخذ الرسول (ص) الصدقات التي هي الزكاة على ما ذكرناه في المشر ونصف المشر من الاصناف الاربعة ثم ساوي بالاعطاء بين الاصناف الثنائيه التي اوجبها الله تعالى لهم فلم يفضل في ذلك قرشياً على عربي ولا عربياً على عجمي ولا ابيض على اسود ولا ذكرأ على اثني والثنائيه اصناف في قول الله تعالى (انما الصدقات للفقراء والمساكين الاية) وكان الحال يجري كذلك في زمان الرسول « ص » الى أيام عمر بغير خلاف في ذلك فاوجب عمر النفضيل لهم في الاعطاء ففضل المهاجرين على الانصار وقرشاً على العرب والعرب على العجم ثم فضل بين ازواج النبي (ص) ففضل منها عائشة وحفصة على جويري و كان يعطيها ضمفي غيرها من الازواج (١) فقبلوا ذلك طوعاً وكرها وهذا هو الحرام الخضر الذي لا شبهة فيه اذ لم يأمر الله به ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قبلوا ذلك الحرام منه واستعذبوا وما لوا اليه واستطابوه قال ينبع اد بجعل مكات هذا المشر ونصف المشر دراهم أخذها من أرباب الاملاك معلومة فانه احفظ واوفر للهال واسهل على ارباب الاملاك فأجابوه الى ذلك فبعث الى البلدان من بعضها الى اهلها والزمام الخراج فأخذ من العراق وما يليها ما كان يأخذ منهم ملوك الفرس على كل جريب درهماً وأحداً وقفزاً من اصناف الحبوب ، وأخذ من مصر ونواحيها ديناراً وارداً عن مساحة جريب كانت لهم يأخذها منهم ملوك الاسكندرية ، وهم قد رروا جميعاً ان

(١) اعترف بذلك كله القوشجي الاشعري امام المنكرين بزعمهم في شرحه لتجزيره العلامة نصير الدين الطوسي المطبوع ببران ص ٤٠٨ واقر بأنها كانت من محدثات عمر ، ومن السخافة ما اعتقد ربه عنه بقوله « ان ذلك ليس مما يوجب قدحه فيه خالفة المحتهـ لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدعه » فانظر كيف يقيس عمر بالنبي (ص) في الاجتهاد ، غفرانك اللهـ ورحمـك (الكاتب)

الرسول (ص) قال منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت مصر ذينارها واردها (١) يريده انه قد صاح ذلك شريعة الاسلام ، فكان أول بلد مسحه حمر بلد الكوفة فاتبعوه على ذلك وقبلوا منه وأكلوا مستحلين له فافسد على ارباب الاملاك املاكه باحتباسهم الزكاة لا جل ما كان يأخذنه منهم من الخراج فكان الخراج المأخوذ منهم مالا اغتصبوا عليه والزكاة المفروضة باقيه عليهم في اموالهم لا تحل لهم اموالهم حتى يخرجوا منها ما اوجبه الله عليهم فيها والزهـم الكفر والارتـداد بتـركـهم فـريـضـة الله تعالى عليهم وتعطـيلـهم ايـامـا عـامـدـينـ مـعـمـدـينـ منـ غـيرـ عـلـمـ تـضـطـرـهـمـ إـلـىـ ذـلـكـ ،ـ وـمـنـ كـانـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ لـازـكـاـةـ عـلـيـهـ فـقـدـ لـزـمـهـ اـيـضاـ مـنـ هـذـاـ التـكـفـيرـ وـالـأـرـتـدـادـ مـاـ لـزـمـ اـصـحـابـ الـأـمـلـاـكـ بـعـاـ آـكـلـهـ مـنـ هـذـاـ الـمـالـ الـمـأـخـوذـ ظـلـمـاـ وـجـوـرـآـ وـغـصـبـاـ مـنـ الخـرـاجـ اـذـ كـانـ اللـهـ نـهـىـ عـنـ اـكـلـ الـحـرـامـ غـيرـ اـضـطـرـارـ فـلـمـ اـكـلـوـ هـذـاـ الخـرـاجـ عـامـدـينـ كـانـوـاـ

(١) قال الزبيدي في التابع باداة « ردب » الاردب كفرشب مكيال ضخم لا اهل مصر . وفي الحديث منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت مصر اردها وقال الجزرى في النهاية باداة اردب « في حديث ابى هريرة منعت مصر اردها هو مكيال اهم يسع اربعة وعشرين صاعاً » وهو بكسر الياء المهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة ثم الباء المشددة كما ضبط في معاجم اللغة وقال المقريزى في شذور القمود في ذر النساء كود ١٤ من طبع النじف الاشرف روينا من طريق مسلم وأبو داود من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله (ص) منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مدتها ودينارها ومنعت مصر اردها ودينارها ، الحديث والمدى يضم اليوم واسكان الدال المهملة ثم الباء المتشاء من تحت مكيال لا اهل الشام يسع خمسة عشر مكواكا والمكواكب فتح الميم وتشديد الكاف المضمومة ثم الواو الساكنة بعدها الكاف صاع ونصف وقيل اسكنى من ذلك ، قال ابن الاثير في النهاية

(الكتاب)

أكلين للحرام الحضر بغير تأويل ولا شبهة ومن أكل الحرام ونکح به النساء
واشتري منه الاماء من غير اقلاع عنه ولا تبرم منه فقد بارز الله تعالى بالعداوة
ومن بارز الله بالعداوة فقد كفر عند كل ذي دين وفهم . فلما استحلوا ذلك
واستطابوه قال لهم ينبعي لنا ان نحمل من هذا المال الذي هو الخراج قسطاً
لآقوام يجاهدون الناس ويشققون سائر الناس في عمايشهم واسوااقهم ونجاراتهم
وصنائعهم فليس كل مسلم يعکنه الجهاد فرغب كبرؤهم ورؤسائهم في ذلك
ميلاً منهم للدعة والخفف والراحة ورغب في ذلك اهل الحروب وحملة
السلاح لما يتوجهونه منأخذ المال فأجابوا الى ذلك وصوبوا رأيه فيه فضرب
عند ذلك تلك الاموال المأخوذة حراماً وغصباً وظلتها من اصناف اهل
الزكاة الى قوم جندهم ودونهم جنداً للجهاد يزعمه فصير المجاهدين يجاهدون
باجرة فبطل ثواب الجهاد على جميع المسلمين من تخلف عنهم ومن يجاهد منهم
باجرة ، والاجرة مع ذلك من مال حرام وكل عمل من باجرة فلا ثواب له على
عمله وكل شيء يأخذ المجاهدون بالاجر من الفتاوى فهو عليهم حرام لا يتم
جاهدوا بالاجرة فلاحظ لهم في الفتوى التي كانوا يأكلونها لانها عليهم حرام
والاجرة عليهم حرام والمال المأخوذ من الخراج على جميع من أكل منه شيئاً
حراماً ، فهل للناس بأعظم من هذه المصيبة في المسلمين بما ذكرنا من البدع
مع ما صرفه عن الثانية اصناف الذين جعل الله الزكاة لهم من حظوظهم من
الزكاة ، هذا وكل من قتل منهم في الجهاد فانه كان مقتولاً باجرة دون طاعة
الله وفي غير سببه ثم جعل من هذا المال المأخوذ خراجاً من الخراج قسطاً
للقوم من الفقهاء فقبلوا ذلك واکاوه الفقهاء ومن افهامهم بزعمه يعلمون
المسلمين معلم دينهم وكذلك الا معلم المسلمين بهم في البلدان والمؤذنون قبلوا
ذلك وأكلوا مسحة حللين له فدخل في هذا الحرام جميع علمائهم وجهاهم
واسقط بذلك عن المعلمين ثواب تعليمهم وعن المؤذنين ثواب تاذفهم وعن
المصلين الناس ثواب صلامتهم بالاجرة التي أخذوها على ذلك من الحرام فصاروا

في تلك الحالة مستأجرین للاذان والصلاۃ فاذانهم وصلاتهم بالاجرة التي أخذوها على ذلك كله فصاروا في تلك الحالة مستأجرین وبقيت عليهم فرائض الاذان والصلاۃ لا" نه غير جائز للمصلی ان يعتقد بصلة يصلبها بالاجرة وكان يترك فرضه الذي اوجبه الله عليه بغير اجرة وليس منهم من جعل فرضه غير صلاته التي صلاتها باجرة فأخذوا بتلك الصلاۃ الاجرة لاداء فرائضهم من الصلوات فلم يكونوا مصلين لله تعالى بوجه ولا سبب ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغير خلاف (من ترك صلاة واحدة عما دأماً متعمداً فقد كفر) وکفى بهذه الحالة خزياناً وفضيحة ومقتا وکفراً والحادماً وجهلاً وعناداً . (ومن بدعاً ايضاً) في هذا المعنى ما حكم به في اهل الندمة من أخذ الحرام فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عاهد اهل الندمة على شيء معולם محدود يؤخذونهم في كل سنة بعد شروط شرطها عليهم ان تقضواها او شيء منهم يقبل منهم بعد ذلك غير الاسلام او القتل واستباحة الاموال والذراري ولم يجعل لهم في ذلك منازل لغنى . ولا تغير بل جعل غنيهم وفقرهم في ذلك كله بالسوية ، فجعلهم صغار طبقات ثلاث فأخذ من الاغنياء بحسب طبقتهم ومن اوسطهم بحسابهم ومن عامتهم بقسطهم فقبلوا ذلك منه وأكلوه مستحدين له مع عالمهم بمخالفته للارسول في ذلك كله ثم محمد الى مال الخامس فصرفة عن اهله ومنهم منه (۱) وجعله في أداء الكراع

(۱) روى النسائي في كتاب الفيء من سننه عن عمرو بن يحيى بن الحارث عن محبوب بن مويي عن أبي اسحق الفزاري عن سفيان عن قيس بن مسلم قال سألت الحسن بن محمد (يعني محمد بن الحنفية) عن قوله عزوجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فان فله خمسة) قال هذا مفتاح كلام الله الدنيا والآخرة الله قال اختلفوا في عذين السهرين بعد وفاة رسول الله (ص) سهم الرسول وسهم ذي القرني في فقال قائل سهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم للحنفية من بعد ، وقال قائل سهم ذي القرني في قرابته الرسول وقال قائل سهم ذي القرني -

من الخيل والسلاح للمجاهدين فقال لاً غير المؤمنين عليه السلام الاموال كثيرة
ولا يجوز ان تجعل لكم خس هذه الاموال ولكن يجعل لكم بعضها ونصرف
بعض في الكراي والسلاح فقال أمير المؤمنين عليه السلام ان كان المال
لك فلا حاجة لنا اليه ولا الى شيء منه وان كان لنا فلا تأخذ الا بالتحام
والكمال فنفعهم عن ذلك جميعه فقبلوا منه وأكلوه دون اهله ومستحقه كفراً
والحاداً وظلموا وعناداً .

(ومن بدعاً ايضاً) في فريضة الصيام الذي افترضه الله في شهر رمضان
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استثنى الصائمين النوافل في ليالي شهر
رمضان فرادى وهي التي تسمى بها العادة التراويح ، واجماع الامة انت
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم ير شخص في صلاتها جماعة فحملها عمر
جماعه (١) خلافاً على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته وهم

- لفراية الخليفة فاجتمع رأيهم على ان جعلوه هذين السهرين في الخيل والعدة
في سبيل الله عز وجل فكانا في ذلك في خلافة ابي عمر (وقد اورد السبوطي
هذه الروايه ايضاً بطريقه في تفسير القراء المنشور « ج ٣ ص ١٨٥ » وقال
اخرجها عبد الرزاق في المصنف وابن ابي شيبة وابن جرير وابن الندر
وابن ابي حاتم وابو الشيخ والحاكم عن قيس بن مسلم الجدلي المذكور
وأوردتها ايضاً ابن جرير الطبرى في تفسيره الكبير بطريقه عن قيس بن مسلم
ايضاً، واعترف الفوشجى لاشعري فى شرحه للتجريد ص ١٠٨ بأن ذلك من
مستحبثات عمر غير انه اعتذر عنه لأن ذلك ليس مما يجب قد حافبه فان خلافة
المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس بداع) واوردتها ايضاً الجصاص
في كتابه احكام القرآن وغير هؤلاء كثيرون « الكاتب »

« ١ » صلاة التراويح هي نافلة شهر رمضان جماعة قال الججزي في ال نهاية
بإعادة « روح » ومنه حديث صلاة التراويح لامم كانوا يستريحون بين كل
سلمتين ، والتراويح جموع ترويجه وهي المرة الواحدة من الراحة) -

جيما يقررون أنها بدعة ثم يزعمون أن بدعتها بدعة حسنة فقيل لهم أتفولون أنها
أحسن من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي ذلك الكفر ام تقولون ام

- ولا يربن أحد في أنها مكانت أيام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ولا في خلافة أبي بكر وأيامها الخليفة الثاني عمر سنة ١٤ من الهجرة ،
لص على ذلك البخاري في صحيحه في كتاب صلاة التراويح قال إن رسول
الله (ص) قال من قام رمضان اباعنا واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه قال
فتوفي رسول الله (ص) والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة
أبي بكر وصدرأ من خلافة عمر) وآخر ج مثل ذلك مسلم في صحيحه في باب
الترغيب في قيام رمضان وآخر البخاري ايضاً في صحيحه عن عبد الرحمن
ابن عبد القارى قال خرجت مع عمر ليلة في رمضان الى المسجد فاذا الناس
أوزاع متفرقون . فقال عمر انى أرى لوجع هؤلاء على قارىء واحد كان
ائش ثم عزم فجتمعهم على ابي بن كعب « قال » ثم خرجت معه ليلة اخرى
والماء يصلوا بصلوة قارئهم قال عمر نعمت البدعة هذه » قال الفسطلاني في
شرح البخاري سماها بدعة لأن رسول الله (ص) لم يسن لهم الاجناع لها
ولا كانت في زمن الصديق ولا أول الليل ولا كل ليلة ولا هذا العدد » ومتله
شرح البخاري ، وآخر ج هذا الحديث ايضاً مالك في الموطأ باب ما جاء في
قيام رمضان وقال ابو الوليد بن الشجنة في تاريخه (روضة المتأظر) في
حوادث سنة ٢٣ عند ذكر وفاة عمر . هو اول من نهى عن بعض امهات الاولاد
وجمع الناس على اربع تكبيرات في صلاة الجنائز وأول من جمع الناس على امام يصلی
بهم التراويح) وقال ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة عمر هو اول
من سن قيام شهر رمضان بالتراويح وجمع الناس على ذلك وكتب به الى
المدائن وذلك في شهر رمضان سنة ١٤ وجعل للناس بالمدينة قارئاً
يصلی التراويح بالرجال وقارئاً يصلی بالنساء) ومنه ابن عبد البر في الاستيعاب
وقال السبوطي في تاريخ الخلفاء في ذكر خلافة عمر فقلانع العسكري في -

سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أحسن منها ، فان قالوا ان هذه البدعة
أحسن من سنة الرسول (ص) كفروا ، وان قالوا ان سنة الرسول (ص)
أحسن منها فلأحسن اولى وأوجب ، على اداجائهم ان الرسول (ص)
قال كل محدثة بيعة وكل بيعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار فأى حسن في الضلاله
فافسد عليهم صلاتهم كما افسد عليهم فرضه اذا أمرهم بالافطار قبل ظهور النجم
(ومن بدعته في الحج) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ات
العمرة قد دخلت في الحج هكذا الى يوم القيمة - وشبك أصابعه - وكان
مقام ابراهيم عليه السلام قدأز الله قريش في الجاهلية عن موضع ابراهيم (ع)
الى الذي هو فيه اليوم فلما فتح رسول الله (ص) مكة رده الى موضعه ، فلما
كان أيام عمر قال من يعرف موضع هذا المقام في الجاهلية قال رجل أنا
اعرفه وقد أخذت قياسه بسيير هو عندي فلمات انه يحتاج اليه يوما فقام عمر
جشني به فأناه الرجل بذلك السير فرد به المقام الى الموضع الذي كانت في
الجاهلية وهو الى اليوم هناك ، ثم انه نهاهم عن المتعتين متنة النساء ومتنة الحج
فقال متنة ان كاننا على عهد رسول الله حلالين وأنا أنهى عنها واعاقب عليها (٢)

- أولياته : هو أول من سن قيام شهر رمضان بالتراويح وأول من حرم المتعة
وأول من جمع الناس في صلاة الجنازة على الأربع تكبيرات ، ومثله في حاضرات
الأوائل للشيخ علاء الدين . (الكاتب)

(١) ادعيه عمر عن المتعتين اصبح من المتعتين بين الفريقين والتزاع
قائم بين السنة والشيعة في تفسير قوله تعالى من سورة النساء (فما استحبتم
به منهون فأنومن أجورهن) وكان ابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبير
والسدسي وغيرهم يقرؤنها فيما استحبتم به منهون الى (أجل مسمى) كما روى
ذلك عنهم ابن جرير الطبرى في تفسيره الكبير ، وروى ذلك عنهم وعن ابن
مسعود جماعة كثيرة من حفاظ الامة ونقائتها ، وقد أخرج للبخاري ومسط
في صحيحيهما أحاديث كثيرة في مشروعيتها والـ الماء في هذه المسألة كتابا
ورسائل كثيرة مطبوعة ومحظوظة راجهـها ان شئت (الكتاب)

وقد اجمعوا جميعا في رواياتهم ان رسول الله ص لما حج حجة الوداع
 قال للناس بعد أن طافوا وسعوا أيها الناس من كان ساق الهدي من موضع
 احرامه فليقم على احرامه حتى يبلغ الهدي محله ومن لم يكن ساق الهدي
 فليحل وليتمتع بالعمره الى الحج ، فلو استقبلت من أصرى ما استدبرت
 لفعلت النبي أمركم به ولكن فد سفت الهدي والله تعالى يقول في كتابه
 « وأذوا الحج والعمره لله » بجمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحج
 على وجهين لا يجوز غيرهما الحج مفرداً وذلك ان ساق الهدي فمه من موضع
 احراماً لا يجوز له غير ذلك والوجه الآخر مقولنا بالعمره وذلك لمن لم يسوق
 الهدي لا يجوز له غير ذلك فمن تجاوز من يسوق مفرداً فلا حج له ومن
 تجاوز من لم يسوق الهدي للحج مقولنا بالعمره فلا حج له اذا كان الرسول ص
 حكم بهذا بلا خلاف في الرواية به عنه عليه السلام ولا تكون العمرة الا
 بالاحلال من الاحرام الاول كما قال رسول الله (ص) فليحل وليتمتع
 بالعمره الى الحج والعمره لا تكون الا بالنتعة وهي الاحلال والتتمتع
 بما يتمتع به المحسودون من النبات والطيب وال النساء وغير ذلك الى يوم الترويه ثم
 يحدد عند ذلك الاحرام الحج في وسط المسجد الحرام فاصدر حصر الناس ان
 يحجوا حجاً مفرداً من ساق الهدي ومن لم يسوق ، ونهام عن التمتع بالعمره
 خلافاً على الله ورسوله (ص) ونهام مع ذلك عن متعة النساء التي حصن الله
 بها فروج المسلمين فكل من زنى بعد ذلك فمثل وزره في عق حمر ، وقد قال
 أمير المؤمنين عليه السلام لولا كلمة سبق لها ابن الخطاب ما زنى الا شيئاً فانسد
 عليهم حبهم ما ذكرناه من بدعيه فيه وتقديره ، والحجاج الان يطوفون بالبيت
 ثم يصلوون في مرضع المقام ، وأنطل الطواف عليهم اذ لم يصلوا في مقام ابراهيم ع
 الذي وضعه فيه الرسول ص كما قال الله تعالى (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلحاً)
 واذا بطل الطواف بطل الحج و كذلك ما ذكرناه من الحج المفرد والحج المفروض (١)

(١) « ومن ذلك ما اد علماء اهل البيت عليهم السلام ذكره عن ابن

ومنها ما ابتدعه) في الحدود ، ومن ذلك حد الخمر فان الرسول
صلى الله عليه وآلـه وسلم باجماع أهل الرواية جمل حد الخمر اربعين بالنهار

– عباس رضوان الله عليه انه لما دخل مكة وعبد الله بن الزبير على المبر يخطب
فوق نظره على ابن عباس وكان قد أخر ، فقال معاشر الناس قد أتاكم اعمى
امعي الله فلبة يسب عائشة ام المؤمنين ويعلم حواري رسول الله «ص»
ويحل المتعة وهي الزنى المغض ، فوقع الكلام في اذن عبد الله بن العباس وكان
متوكلا على يديه لمهكمه فقال له ادعني منه فأذناه حتى وقف بأزاره وقال

اذا ما فتئت نلقاها نرد اولها على اخرها

قد انصفت القارة من راماها

اما قوله انا نسب عائشة ام المؤمنين فبنا صارت لا يهلك ولا يأذك ، وأما
قولك حواري رسول صلي الله عاوه وآلـه وسلم فان الزبير لم ينصر الرسول «ص»
بعد فاته اذا أخرج زوجته للتحتف والمغارعة بالسيوف وترك عرسه في بيته
تصاب باذلالهن . وأما قوله يحل المتعة وهي الزنى المغض فهو الله لقد عمل
بها عن عهد رسول الله «ص» ولم يأت بعده رسول لا يحل ولا يحرم والدليل
على ذلك قول ابن سينا متعنان كانتا على عهد رسول الله فانا أمنع منها
وأعاقب عليها ، فقبلنا شهادته ولم تقبل تحريره . وانك من متهمه فاذا نزلت
عن عودك هذا فاـأـلمـكـ عنـ بـرـدـيـ عـوـسـجـةـ ، وـمـضـىـ عـبـدـ اللهـ بـنـ العـبـاسـ
ونـزـلـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الزـبـيرـ مـهـرـ وـلـاـ إـلـيـ إـمـهـ فـقـالـ اـخـبـرـيـ عـنـ بـرـدـيـ عـوـسـجـةـ وـأـلـحـ
عـلـيـهـ مـفـضـيـاـ . فـقـالـ لـهـ إـنـ إـبـاكـ كـانـ مـعـ رـسـوـلـ اللهـ «صـ»ـ وـقـدـ اـهـدـيـ لـهـ
رـجـلـ يـقـالـ عـوـسـجـةـ بـرـدـيـ فـشـكـاـ اـبـوـكـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ «صـ»ـ المـزـوـبـهـ فـاعـطـاهـ
بـرـدـاـ مـنـهـاـ خـاءـنـيـ فـمـتـهـنـيـ بـهـ وـمـضـىـ فـمـكـتـ عـنـ بـرـهـةـ وـاـذـ بـهـ قـدـ أـنـاـ بـرـدـتـانـ
فـمـتـهـنـيـ بـهـ فـعـلـقـتـ بـكـ وـاـنـكـ مـنـ مـتـهـعـ ، فـمـنـ اـيـنـ وـصـلـكـ هـذـاـ ، قـلـ اـبـنـ عـبـاسـ فـقـالـ
أـمـ اـنـهـكـ عـنـ بـنـ هـاشـمـ وـأـقـلـ لـكـ اـنـ لـهـ أـسـنـةـ لـاـ تـطـاـقـ (ـ كـذـاـ فـيـ الـمـخـتـصـ)
مـنـ الـأـصـلـ لـلـحـافـظـ بـنـ شـهـراـشـوبـ السـرـوـيـ رـحـهـ اللهـ «ـ الكـاتـبـ»

العربية وجرائم النில وذلك النصف وأقل الحد حد الفاقد وهو ثمانون جملة ، فقال عمر ان الشارب اذا شرب سكر واذا سكر اذا افترى وجب عليه حد القarf ، فاسقط سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسرا فرض الله في حد الخمر وصيـر له حدـاً من عـنهـ بـرأـيـهـ (١) ولو وجـبـ ما قالـهـ في حال السـكـرـ منـ الـافـتـرـاءـ لـ وجـبـ عـلـىـ الشـارـبـ حـدـ الشـرـبـ وـ حـدـ الـافـتـرـاءـ وـ الـقـدـفـ كـابـلـ وزـنـ رـجـلـ فيـ حـرـزـ حـالـ السـرـقةـ مـنـهـ لـ وجـبـ عـلـيـهـ حـدـ الزـنـيـ وـ حـدـ السـرـقةـ (ومن ذلك حد السارق) فـانـ اـهـلـ الـائـمـةـ اـجـمـعـواـ انـ اـمـيرـ المـؤـمـنـينـ (عـ) قـطـعـ الرـجـلـ مـنـ مـفـصـلـ الـكـبـ وـ تـرـكـ الـحـقـ (٢) ليـقـومـ عـلـيـهـ لـ الـاصـلـةـ ، وـ اـنـهـ فـطـعـ

(١) روى مسلم في كتاب الحدود باب حد الخمر من صحيحه بسنده عن أنس بن مالك ان الذي صلى الله عليه وآله وسلم أنسى برجل قد شرب الخمر قبله بجريدين نحو اربعين (قال) وفمه ابو بكر فلما كات سعـر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانين فأصر به سعـر ، وروى مثل ذلك روايات اخر بطرق مختلفة ووافقه النويـيـ في الشرح وقال ابن حجر الهـيـشيـ المـكـيـ فيـ شـرـحـ الـأـرـبـعـينـ حـدـيـثـاـ النـوـيـةـ مـاـ نـصـهـ وـ جـلـدـ سعـرـ فيـ الـخـمـرـ ثـمـانـينـ لـيـسـ فـيـ زـيـادـةـ مـحـظـورـةـ وـاـنـ اـقـتـصـرـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ فـيـهـ وـأـبـوـ بـكـرـ عـلـىـ اـرـبـعـينـ لـاـنـ النـاسـ لـاـ اـكـثـرـواـ الشـرـبـ زـمـنـهـ مـاـ لـ يـكـثـرـ وـاقـبـلـهـ اـسـتـحـقـواـ انـ يـزـيدـ فـيـ جـلـدـهـ تـكـيـلاـ لـهـمـ وـ زـحـرـاـ فـكـانتـ الزـيـادـةـ اـجـتـهـادـاـ مـنـهـ بـعـدـ صـحـيـحـ مـسـوـغـ لـهـ «ـ اـتـهـيـ »ـ وـ قـدـ ذـكـرـ ذـلـكـ اـيـضـاـ السـبـوـطـيـ فـيـ تـارـيـخـ الـخـلـفـاءـ فـقـالـ اـنـهـ اـوـلـ مـنـ ضـرـبـ عـلـىـ الـخـمـرـ ثـمـانـينـ ، وـ مـيـلـ ذـلـكـ مـاـذـكـرـهـ الـلـامـةـ الشـيـخـ عـلـاهـ الدـيـنـ فـيـ كـتـابـهـ مـخـاـصـرـ الـأـوـاـئـلـ فـيـ الـفـصـلـ الـثـانـيـ وـ الـعـشـرـيـنـ مـنـهـ نـقـلاـ عـنـ اـوـاـئـلـ السـبـوـطـيـ فـقـالـ : اـوـلـ مـنـ جـلـدـ فـيـ الـخـمـرـ ثـمـانـينـ جـلـدـ سعـرـ)ـ وـ لمـ يـشـكـ اـحـدـ فـيـ اـنـ ذـلـكـ مـنـ بـدـعـ سعـرـ وـ مـسـتـحـدـتـاـهـ (ـ السـكـاتـ)ـ

(٢) الحق بضم الحاء المهملة وتشديد الفاف رأس المضد ورأس الورك -

الى من فصل مجمع الاصابع وترك الكف مع الابهام لوضعه الصلة وقال بهذا
امر الله ورسوله ، فحالب عمر ذلك فقطع اليه من الزند والرجل من
منفصل اسفل الساق مع الكعب خلافا على الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم
(ومنه ما دخل به الفساد) المظيم على جميع الامة من تولاهم ومن لم
يتوله وذلك في الطلاق والنكاح فان الله ورسوله جعل الطلاق على العدة وعلى
السنة فقال عمر : من طلق ثلاثة في مجلس او يمين فقد لزم حكم الطلاق
سواء كان ذلك في جد او غير جد واحتاج في ذلك بانه زعم ان الناس قد
استمدوا الاعيان بالطلاق فالوجه ان ينفذ عليهم الحنت في ذلك ليتردوا
عنها (١) فالزمام الحائز في عينه بالطلاق وسماء طلاق المبدعة واتبعوه على

(١) روى مسلم في كتاب الطلاق من صحيحه عن ابن عباس بطرق
مختلفة قال كان الطلاق على عهد رسول الله (ص) وابي بكر وستين من
خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة قال قال عمر بن الخطاب ان الناس قد
استمدوا في امر قد كانت لهم فيه اناة فلو امضوها عليهم قال فاضاه عليهم
وشقه قاسم بك امين في ص ١٢٣ من كتابه « تحذير المرأة » عن صحيح
البخاري ونقله الفاضل الرشيد في ٢١٠ من المجلد الرابع من مناره عن ابي
داود النسائي والحاكم والبهبقي ثم قال ما هذا افظه ومن قضاه النبي . بخلافه
ما اخرجه البهبي عن ابن عباس قال طلاق ركانه امر أنه ثلاثة في مجلس واحد
فحزن عليها حزنا شديدا فسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف
طلاقتها قال ثلاثة قال في مجلس واحد قال نعم قال فاما تلك واحدة فارجعوا ان
شتت وذكره ايضا ابن اسحق في ص ١٩١ من الجزء الثاني من سيرته
وروى قاسم بك امين من ١٢٢ من كتابه تحذير المرأة ايضا عن النسائي
والقرطبي والزيلعي بالاسناد الى ابن عباس قال اخبر رسول الله ص عن
رجل طلاق امر انه ثلاثة جمما فقام غضبان ثم قال انتسبون بكتاب الله وانا ابن
اظهركم قلت وفي تفسير سورة الطلاق من الكشاف تحزره ، وربما قبل ان -

ذات ورضوا فيه مع اجماعهم انه بدعة وهم قد سمعوا الرسول صلى الله عليه
 واله وسلم يقول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار ، فدخل
 النصر المظيم على جميع الناس بهذه البدعة لان الطلاق هذا الطلاق الذي
 قد اجمعوا انه بدعة فهو غير مطلق فالمرأة تخرج من بيت زوجها وهي غير
 مطلقة فيتزوجها رجل آخر وهي غير مطلقة الاول وهي حرام عند الثاني .
 وفسد ايضاً النكاح لفساد الطلاق وابوحن الفروج حراماً وفسد النسل
 بفساد النكاح فروى معاذينا عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ينكحوا
 المطلقات ثلاثة في مجلس واحد فانهن ذوات ازواج فانه عليه السلام قال
 لا يكون الطلاق طلاقاً حتى يجمع الحدود الاربعة فان نقص منها حد واحد
 لا يقع الطلاق وهي ان تكون ظاهرة من غير جماع ويقع بعد خروجها من
 حضورها والثانية ان يكون الرجل صريحاً للطلاق اختواراً والثالث ان يحضره
 شاهداً عدل والرابع ان ينطق بالطلاق من اجماعهم ان هذا هو الحق (١)

- هذا الحديث دال على فساد الطلاق الثلاث بلمرة لكونه لعمي وبذلك قال
 سعيد بن المسيط وجاءة من التابعين ، لكن الحق ان الاعب اعما هو في
 قوله ثلاثة فيلغى واما قوله انت طلاق فيؤثر اثره اذ لا اعب فيه كما هو واضح
 او رد ذلك كله الملامة الحجۃ شرف الدين في الفصول المهمة ص ٥٢ المكتاب
 (١) ثم زعموا انت عائشة قالت قال رسول الله من لانكاح الا بولي
 سرشد وشهادي عدل ، فلما وافق على هذا الحكم وجعلوه من اصولهم ، ولو
 ميزوا وفهموا لعلوا ان الرسول « من » لايجوز له ان يكتسم فريضة مثل
 هذه عظيمة في الدين من جميع اصحابه حتى يذهبها لامرأة من نساء دون
 غيرها ، سبحان الله ما أبين هذا الجهل وابعدم من كل فهم وعقل ، وإنما
 ذهل الرجل هذا والزمرة الناس ليثبت له مانعها عن متاعة النساء التي اباحها
 الله تعالى فحرموا حمر على الناس

المكتاب

هذه الزيادة في بعض نسخ الكتاب

ولهذا الحال قل الحبوب لامير المؤمنين (ع) اذا كان نكاحهم فاسداً لفساد
 طلاقهم ونسلهم فايسراً لنفساد نكاحهم ، وقد حكم الرسول صلى الله عليه وآله
 واله وسلم انه قال لا يحب امير المؤمنين الا ظاهر الولادة دون خبيثها
 (ونظير هذه البدعة) منه ما قد شمل فساده وعم ضرره ودخلت مصيحته
 على جميع المسلمين والمعاهدين وهو منعه من بيع امهات الاولاد في حياة
 السيد وبعد وفاته وايجابه حرثتهن بعد وفاة مالكون فكل من كانت له امة
 فولدت منه ولدأ مات الولد او بقي سيدتها ينعم من يومها وادا مات سيدتها
 منعوا ورثتها من ادخالها في الميراث ويزعمون انها صارت حرة بعد موتها
 سيدتها عنها فما اعظم بلية هذه البدعة على جميع من هو تحت حكم الاسلام
 وذلك ان الامة اذا كانت اذا ولدت من سيدتها تصير حرة فقد حرمت على
 سيدتها في وطتها واستخدامها الا بعقد النكاح تزوجها بعد عدوه الملك وان
 كانت امة حلالها بعقد الابتهاج فحال ان يحرم بعض مقتضى العقد وخل بعضه
 وقد اجمعوا ان سيدتها يطأها بعد ولادتها منه بعقد الابتهاج الذي علّك به
 يومها او هبتها ووطتها قبل الولادة منه وغير جائز ان يفسخ من ملكها بذلك
 العقد حدوا حد الا فسدت حدود ذلك العقد ولا يثبت جميع حدوده حتى
 يخص ذلك كتاب من الله وسنة من رسول الله على الله عليه وآله وسلم وهذا
 مالا يجد احد اليه سبيلا فاذا مات سيد الامة ولها منه ولد وكان ولدها هو
 الوارث دون غيره لزمه حرية والدته لقول رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم من ملك ذا رحم فهو حر ، وان كان مم ولدها وارث غيره كان لمن ^{٤٢}
 من الورثة نصيبهم من الامة اذ لم يعتقه سيدها او وجب على الولد ان يستخلص
 والدته من الورثة بدفع حقهم بحكم ثباتها على والده من نصيبيه من الميراث
 فاذا استخلصها صارت حرة فان كان ولدها قد مات قبل موتها السيد وورثتها
 غير ولدها فهي امة لورثة يخل لهم جميعا ^(١) وطتها وبيتها وهبتها

(١) اي يخل لكل واحد منهم مع اذن الباقيين من الورثة الكاتب

واستخدامها غير ولد سيدها من غيرها ، فان كان لسيدها ولد من غيرها فهو
من غيرها ملكها ويعدها وحبتها واستخدامها ولا يحل له وطياها ، فهو
حكمها امر الله به ورسوله ، فهم الان يمنعون ورثة الامة من ملكها
من كل وجه وهي امة لهم اذ لم يكن سيدها اعمتها فيحولون بين مالكها من
الورثة وبينها وبينها ورثة الوارث من تزويجها من يخطبها على سبيل حكم
الحرية دون حكم المال ، فان فعلوا اولاد زوجها ففرجها حرام بتزويج
مالكها بتزويجهم ايها دون وارتها على من تزوجها ، والوارث اخا زوجها
على انها حرفة وليس عنده اهل ملك لها ولا اولاد من تزوجها منها ماليك
لاورتها . فان الاجاع من المسلمين ان من تزوج امة لغيره بغير اذن مالكها
فنكاحها حرام وفرجها عليه حرام واولادها منه عبيد لسيدها سواء كان
المتزوج بها حراً او عبداً نليه نظر الان ذو الفهم في هذه البدعة في حكم الامة
ما اعظم مصيبةها واظهر ضررها وحزينها ونكالها في حال الدين والدنيا فانه
قد لحق وارث الامة ضرر منهم ايها من امهاته ولحق الامة ضرر منهم ايها
من امهاته ، ولحق الامة ضرر منهم ايها من امهاته ، ولحق الامة ضرر
امتعها على وارتها في ملكها . ولحق المترسخ ضرر ما هو مقيم عليه من
وطى فرجها حراماً وللقها هي ايضاً من ضرر هدا التحرير مثل الذي لحق
المتزوج بها . ولحق ولدها في تلك الحالة ضرر ولادتهم من وطى حرام
وحكى وجوب رفعهم لوارث الامة فكم من وجه قد لحق الخلق من ضرر هذه
البدعة وجميع وزر هذه الوجوه التي لحق ضررها منها لازم لمن ابتدعها الى
يوم القيمة من غير ان ينص القوم من وزرهم في ذلك شيئاً ، واجع اهل الاشر
ان علياً امير المؤمنين عليه السلام كان يحكم بذلك امهات الاولاد وبيههن على
احكام ملكهن لوارثة مما قد منا ذكره وانه عليه السلام (١) امر في
(١) واجروا أن علياً عليه السلام لما حضرته الوفاة كان له ثمانى عشرة
سرية فقال في وصيته ان جميع امهات اولاده من الاماء محسوبات على

وحيثه وقت وفاته ان يجعل امهات اولاده بيعاً على اولادهن منه من انصباتهم
من ميراث بالانسان التي اشتراهن بها وجعل كل امة لا ولد لها حرة من ثلث
ماله لعلم ذو الفهم ان امهات الاولاد على حال ملائكةن ، ولما جعل امير المؤمنين
عليه السلام امهات اولاده كذلك على اولادهن صرخ عند ذلك احرار أعلى
اولادهن لقول الرسول عليه الصلاة والسلام « من ملكنا رحمة فهو حر »
وصرت مهات اولاده بذلك طاهرات طيبات في نزويجهن لبده وغيره

نزويجهن

(ومن بدعه في انكاح) ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعل
ال المسلمين اكفاء بعضهم البعض في المكافحة من غير ان يعذب في ذلك قريشاً ولا
عربياً ولا عجمياً ولا مولى ، وقال فيما نقل عنه باجماعه « من جاءكم خاطباً
ترضون دينه وامانته فزوجوه ان لانقعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير
(١) وقال في حجة الوداع المؤمنون اخوة تکارأ دماءهم ويسمى بذلكتهم
ادنام وهم يد واحدة على من سواهم ، وقوله هذا عليه السلام موافق لقول
الله تعالى « ائم المؤمنون اخوة فاصلحوها بين اخويكم » ولم يعذب الله ورسوله

ـ اولادهن بما ابتهلن به من ائمانهن فجعلهن في حال قسمة الميراث من
قسط اولادهن من الميراث (قال) ومن كان من ائمته غير ذوات اولادهن
حرائر من نلائه او لاترى ان امير المؤمنين عليه السلام قد باع امهات اولاده
من ائمته خاصة دون غيرهن من الاماء على اولادهن لعلم ذو الفهم ان الامة
ملكت للوارث كان لها ولد او لم يكن (كذلك في بعض النسخ بدل عن العبارة
المذكورة)
الكاتب

(١) روی هذا الحديث ابن الدبيج في تيسير الوصول اختصار جامع
الأصول لابن الأثير الجزري (ج ٤ ص ٢٦٤) عن أبي هريرة عن النبي
(ص) ولكن بلغه « ترضون دينه وخلقه » وقال اخر جه الترمذى
(الكاتب)

صلى الله عليه وآله وسلم بين المؤمنين في حال من الاحوال بوجه من الوجوه
 وسبب من الاسباب ، فميزهم عمر فاطلق تزويع قريش في سائر العرب
 والمعجم وتزويع العرب في سائر المعجم ، ومنع العرب من التزويع في قريش
 ومنع المعجم من التزويع في العرب فأنزل العرب في قريش مذلة اليهود
 والنصارى وانزل المعجم في سائر العرب كذلك اذا اطلق الله تعالى
 للمسلمين التزويع في اهل الكتاب ولم يطلق تزويع اهل الكتاب في المسلمين
 وقد زوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضباعه بنت الزبير بن عبد
 المطلب من المقداد بن الاسود الكندي وكان مولى لبني كندة ثم قال صلى الله
 عليه وآله وسلم أتَهُمْ لِمَ زَوَّجْتَ ضَبَاعَةً بَنْتَ زَبَرْيَهُ بْنَ عَبْدِ
 (ص) ليتضمن النكاح فيما كل مسلم ولتعلموا ان اكر مكم عند الله اتفاق
 فن يرغب بعد هذا عن نupil الرسول فقد رغب عن سنة الرسول (١) وقال
 صلى الله عليه وآله وسلم من رغب عن سنتي فليشن مني ، وقيل لا مير المؤمنين
 عليه السلام ايجوز تزويع المولى بالعربيات فقال تتكافأ دمائكم ولا تتكافأ
 فروجكم (٢)

(ونها) منع اليهود والنصارى اذا اسموا من ميراث ذوي ارحامهم
 الذين لم يسلموا خرهم الميراث باسلامهم وصير الاسلام وبالاعليم في منتهم
 به من حقوقهم ، واحتج في ذلك بقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اهل
 الملئين لا يتوارثان ، ولم يعلم تأويل هذا الفول من الرسول (ص) واجع

(١) فن يرغب بعد هذاعن سنة رسول الله فـ فـ سفة رسول
 الله فـ كـ فـ رـ ، وقال «ص» الخ «نسخة بدل»

(٢) في صدر قول النبي (ص) استفهام مقدر ، وهو استفهام اعكارى
 فكانه (ص) قال اتكافأ دمائكم ولا تتكافأ فروجكم ، اذا الماء اهم من اعنة
 عند الشارع المؤسس من الفروج فإذا جاز ذلك فهذا اولى بالجواز
 «الكتاب»

أهل الروايات ان عثمان بن عفان خالفة في ذلك وورثهم وكذلك امير المؤمنين عليه السلام . وقال امير المؤمنين عليه السلام مامعنـى قول ارسـول صـنـه
 أهل الملتـن لا يتـوارثـن لـانـه يـعـنـى انـ تـرـثـمـ وـلاـ يـورـثـونـ وـاـذـاـ كانـ ذـلـكـ كـذـلـكـ
 لمـ نـكـنـ متـوارـثـنـ كـاـ اـنـتـاـ تـنـكـحـ فـوـهـمـ وـ(ـبـنـكـحـونـ فـيـنـاـ)ـ نـمـ قالـ عـلـيـهـ السـلـامـ
 وـيـعـنـعـ الـمـسـلـيـمـ مـنـ مـيـرـاهـ لـاجـ الـاسـلـامـ وـهـلـ زـادـهـ الـاسـلـامـ الاـ خـيـراـ وـعـزـآـ
 (ـوـمـنـهـ)ـ اـحـکـامـ الـمـارـاـیـتـ فـیـ الـاسـلـامـ فـاـنـ عـمـرـ اـمـ الـاـسـ اـنـ يـتـبـعـواـ
 قـوـلـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ فـیـ الـفـرـائـضـ وـقـالـ اـنـ زـيـدـآـ اـفـرـضـنـاـ فـرـاـذـوـ بـعـدـ فـیـ الـخـبـرـ
 وـعـلـيـ اـقـضـانـاـ وـأـيـ.ـ اـقـرـأـنـاـ.ـ نـمـ اـسـنـدـوـاـ الـخـبـرـ اـلـىـ الرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ
 وـسـلـمـ تـبـخـرـصـاـ وـافـتـرـاءـ لـاـنـ هـذـاـ بـعـيـدـ مـنـ قـوـلـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـذـلـمـ يـكـنـ
 فـیـ حـيـاتـ الرـسـوـلـ صـنـ (ـصـ)ـ لـاـ حـدـاـثـ يـقـولـ فـیـ الـفـضـاءـ وـلـاـ فـیـ الـفـرـائـضـ وـلـاـ فـیـ
 غـيرـهـاـ وـكـانـ مـنـ حـکـمـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ فـیـ اـيـامـ عـمـرـ فـیـ الـفـرـائـضـ اـنـ جـعـلـ مـالـ
 ذـوـ الـاـرـاحـ وـغـيرـهـاـ الـذـيـ حـکـمـ اللـهـ بـهـ فـیـ كـتـابـهـ بـقـوـلـهـ (ـوـاـوـلـوـ الـاـرـاحـ
 بـعـضـهـمـ اوـلـيـ بـعـضـ فـیـ كـتـابـ اللـهـ)ـ لـمـعـصـيـةـ .ـ وـقـالـ زـيـدـ لـاـ يـعـطـيـ ذـوـ الـاـرـاحـ
 شـيـئـاـمـنـ الـمـيـرـاـثـ عـنـدـالـلـهـ وـلـوـسـوـلـهـ فـیـ ذـلـكـ ،ـ ثـمـ تـبـخـرـصـوـاـ لـلـعـامـيـنـ خـبـرـآـنـقـادـتـ
 لـهـمـ بـهـ اـسـنـدـوـهـ اـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ اـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ قـالـ
 مـاـ أـبـقـتـ الـفـرـائـضـ فـلـاـوـلـيـ عـصـيـةـ ذـكـرـ .ـ وـقـالـ رـجـلـ هـذـاـ كـلـامـ لـاـ يـلـيقـ بـالـرـسـوـلـ
 لـوـ كـانـ لـلـقـوـمـ تـبـيـيـزـ وـفـهـمـ اـذـكـارـ الـعـصـيـةـ فـیـ الـلـغـةـ هـمـ الـذـكـرـ اـنـ دـوـنـ الـاـنـاتـ
 مـنـ اـهـلـ بـيـتـ الـاـبـ دـوـنـ الـاـمـ .ـ وـرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـنـاـ
 اـفـصـحـ الـعـرـبـ وـلـاـ فـيـخـرـ وـكـذـلـكـ يـحـبـ اـتـ يـكـوـنـ الرـسـوـلـ (ـصـ)ـ اـفـصـحـ
 الـخـلـقـ وـاعـلـمـهـ بـالـحـقـائـقـ فـكـيـفـ يـجـوزـ اـنـ يـقـولـ الرـسـوـلـ (ـصـ)ـ مـعـ فـصـاحـتـهـ
 وـعـلـمـهـ وـحـكـمـهـ (ـعـصـيـةـ ذـكـرـ)ـ وـلـوـ تـكـلـمـ بـهـذـاـ جـهـلـ النـاسـ بـالـعـرـبـيـةـ مـنـ الـوـلـدـانـ
 وـالـنـسـوانـ لـسـخـرـ مـنـهـ ،ـ فـصـيـرـ زـيـدـ كـلـاـ كـانـ بـأـفـيـاـ يـهـدـيـ الـفـسـمـةـ فـيـ الـكـتـابـ لـمـعـصـيـةـ
 بـزـعـمـهـ رـجـوعـاـ بـالـنـاسـ إـلـىـ اـحـکـامـ الـجـاهـلـيـةـ فـيـ الـمـارـاـیـتـ فـاـنـهـمـ كـانـوـاـ يـوـرـثـوـنـ
 الـرـجـالـ وـلـاـ يـوـرـثـنـ الـنـسـاءـ وـيـوـرـثـنـ الـاـعـمـامـ وـلـاـ يـوـرـثـنـ الـاـخـوـالـ فـحـالـ

الله احكام الجاهلية باحكام شريعته فقال عز من قائل (لارجال نصيب ما ترك
الولدان والاقرءون مهابل منه اكثرنصيباً مفروضاً) ثم قال « وأولوا الارحام
بعضهم اولى ببعض في كتاب الله » فدخل في ذلك الرجال والنساء واهل
بيت الاب واهل بيته الام جميعاً على العموم دون الخصوص ثم اضطروا
لفساد حكمهم الى القول بانهول في حساب الفرائض فمنعوا بذلك ايضاً
كثير من اصحاب السهام سهامهم التي يعماها الله لهم وكان هذا من حكمهم
يوجب الجهل على الله تعالى بالحساب اذا فرض بالسهام مالا يستقيم بحكمهم في
الحساب لانهم قالوا انه قد يتتفق بالقسمة نصف ونصف وثلث حتى اضطر
ابن عباس في انكار ذلك عليهم الى اه قال اترى الذي احصى رمل عاليج لم
يعلم بانه لايجوز ان يكون في مال نصف ونصف وثلث (ثم قال) ومن شاء
فليعاملني حتى اباشهه ان العول غير جائز في دين الله وذلك مثل قوله في
امرأة تركت زوجها وامها واحتها لا يبيها وامها فزعموا ان للزوج النصف
وللخت من الاب والام النصف وللام الثلث وكل ذي فهم اعلم ان الله
تعالى لايجوز في حكمته وتقسيمه انت يجعل للاخت من الام والاب
اسكث من الام في الميراث مع قوله تعالى « وأولوا الارحام » بضمهم اولى
بعض واجاع من المسلمين ان كل من كان رجلا اقرب كان احق بالميراث
ولا خلاف ان الام اقرب رجلا الى بنتها من رحم اختها ، قال لمحالفون لنا
وكيف حكمتم انت بهذه الفريضة قلنا للزوج النصف تماما كـ لا وللام
الثلث باية التسمية مع الاب ويبي من المال السادس مستحق آية الرحم
 وكانت الام اقرب الارحام فاختهه ايضا فصار لها النصف وسقطت الاخت
ولاترت مع الام شيئاً وذلك لان الله حكم بهذا ، وانما ورث الاخوة
والأخوات في حال الكلالة من اوله تعالى (واد كان وجل بورث كلالة ام
امرأة وله اخ او اخت نكل واحد منها السادس فان كانوا اكثرا من ذلك
فهم شركاء في الثلث) فهو لام الاخوة من الام بغير خلاف ، وقال في الاخوة

من الاب والام (يستفتونك قل الله يفت Hick في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ماترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان ما ترك وان كانوا اخوة رجلا ونساء فلما ذكر مثل حظر الاثنين) فهو لام الاخوة من الاب والام ولم يذكر معهم والدأ ولا ونمأ وكل من خلف والدأ او ولدأ فهو غير مورث كلامه وذلك ما لاحظ للاخوة اول توكته ، وكل من لا يترك والدأ ولا ولدأ وهو عند ذلك مورث كلامه والاخوة اول درجات الكلالة لأن الكلالة مأخوذة فيحقيقة اللغة من الكل ، وكل من تقرب من الميت في احد ميراثه بغيره فهو كلامه لأنه كل على من تقرب به ، وكل من تقرب بنفسه دون غيره فليس هو بـ كلامه فقد تغير في معرفة الكلالة المتسببون الى اللغة ومن تقدم وتأخر حتى قال عمر اخرج من الدنيا ولا اعرف الكلالة مامي (۱) وان ابا بکرو قال وددت انى سألت رسول الله عن

(۱) روی العلامہ الشیخ علاء الدین الهندي الشهیر بالمنقی في كتاب الفرائض من كتابه (کنز العمال) بسندہ عن سعید بن المسیب ان عمر سأله رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم كيف يورث الكلالة قال « من » او ليس قد بين الله ذلك ثم قرأ « من » وان كان رجل يورث « كلامه » الى آخرها ، فكان عمر لم يفهم فأنزل الله « يستفتونك قل الله يفت Hick في الكلالة » الى اخر الآية ، فكان عمر لم يفهم فقال لحفصة اذا رأيت من رسول الله طيب نفس فـ أليه عنها فـ سأله عنها فقال ابو ذکر لك هذا ما ارى أباك يعلمهها ابداً ، فكان يقول ما اراني اعلمها ابداً وقد قال رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ما قال ، ثم قال اخرجه ابن راهويه وابن سردویه وهو صحیح « وروی » ايضاً بسندہ عن عمر قال لان اكون اعلم الكلالة احب الي من ان يكون لي مثل قصور الشام « ثم قال » اخرجه ابن جریر وروی ايضاً عن ابن سیرین ان عمر كان اذا قرأ « يبيك الله لكم ان تضلوا » اللهم من بينكـ له الكلالة فـ لم تقيـن لي (ثم قال) اخرجه عبد الرزاق في الجامع وروی ايضاً

الكلالة ماهي فاخروا جيما يجهلها بالكلالة ، ومن اتفق بعد ما آثارها فهو
اكثر جهلا بمعرفة الكلالة

﴿ فصل فيها ابده الثالث منهم ﴾

(منها) آنه استبد بهذه الاموال التي تؤخذ من الناس ظلماً واعتداء
على ما تقدم به الشرح في باب الخراج فاستبد بها في اهل بيته من بنى امية
دون المسلمين (١)

- عن مسروق قال سأله عمرو بن الخطاب عن ذي قراة لي ورث كلالة فقال
الكلالة الكلالة واحد بلحيته ثم قل والله لان اعلمها احب الي من اد يكون
لي على الارض من شيء سأله عنها رسول الله ذلة قال لم تسمع الاية التي
نزلت في الصيف فاعادها ثلاثة مرات ، ثم قل اخرجه ابن جرير (وروى)
احمد بن حنبل في مسنده فيما ذكره من مسنده عمرو بن الخطاب بسنده عن
محمد بن ابي طلحة قال قال عمر ما سأله رسول الله عن شيء اكثر مسألته
عن الكلالة حتى طعن باصبعه في صدره وقال يكفيك آية الصوف التي في آخر
سورة النساء « وروى » ايضا في مسنده في ضمن حديث طويل الى اد قال
عمرو وابي الله ما اغلظ الي نبي الله في شيء منه صحبته اشد ما اغلظ لي في
شأن الكلالة حتى طعن باصبعه في صدره وقال يكفيك آية الصيف التي نزلت
في آخر سورة النساء وان ادعش فساقني فيما بقضاء يملأه من يقرأ ومن
لا يقرأ (نقلنا ذلك كله من كتاب تشيد المطاعن للعلامة السيد محمد قلي الهمدي
المتوفي سنة ١٢٦٠ (ج ١ ص ٥٥٣ - ٥٥٤) طبع الهند الكاتب

(١) قال ابن ابي الحديد المعتزلي في شرحه للنوح (ج ١ ص ٦٦)
مالفظه صحت فيه فرامة حمر قانه او طابى امية رقاب الناس وولام الولايات
وقطعهم الفطائع وافتتحت ارميمية في ايامه فأخذ الخمس كلة فوهبة لرونان
وقال عبد الرحمن بن الحنبل جنيد الجعدي

احلف بالله رب الانام ماتوك الله شيئا سدى -

ومنها انه منع المراعي من الجبال والأودية وحاجها حتى اخذ عليها مالا
وباعها من المسلمين ، فهل يستجيز هذا او يستحله مسلم يعتقد دين الاسلام
فان المال الذي يؤخذ حراما من ابواب الخراج ظاهر الخلاف لشرعية
الاسلام ولن يستحله الا من كان غير معنته دالاسلام ، والمراعي التي باعها
من المسلمين ليست تخليوا من ان تكون الاودية والجبال لهم وللمسلمين فان
كانت لهم فعلى مدعى ذلك اقامة الدليل على ملكه أياه وان كانت للمسلمين فهم
فيه شرع سواء فيما باله استحل منهم من شيء ^(١) هو لهم حتى يصان لهم
عليه ، هل هذا من فعل المسلمين كلاما يتوجه ذلك الا جامل

ومنها ان الرسول صلى الله عليه وآله نهى الحكم بن أبي العاص عم عثمان
عن المدينة وطرده عن جواره ولم يعنة ولم يزل طریداً عن المدينة ومهما ابنته
سر وان ایام الرسول صلى الله عليه وآله وسنه وایام ابي بكر و ایام عمر ، وهو
يسعني طرید رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى استولى عثمان على الاسر
فرده الى المدينة وآواه وجعل ابنته سروان كاتبه وصاحب تدبره في

- ولكن خلقت لها قترة لكي نبتلي بك او تبتلي
فإن الاميين قد بيتنا
منار الطريق عليه المهدى
فما أخذنا درهما غيلة ولا جعلا درها في هوى
وأعطيت سروان جس البلا
ـ فهوها سعيك ممن سعى
وقد ذكر ابن ابي الحديد كثيرا ما استبدل به من اسرافه واقطعاته التي
اقطعها البني امية افاربه فانظرها في (ج ١ ص ٦٦ - ٦٧) وانظروا بقية
مطاعنه وما نقموا عليه
الكاتب

(١) قال ابن ابي الحديد المعتزلي في شرح النهج (ج ١ ص ٦٢) حبي
المراعي حول المدينة كلهامن مواشى المسلمين الا عن بنى امية) واعترف به
القوشجي الاشمربي في شرحه للتجرید ص ٨٠ - ٤

الكتاب

داره (١) فهل هذا منه الا خلاف على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ومضادة لفعله فهل يستجيز الخلاف على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
والمضادة لافعاله الخارج عن الدين برأه من الاسلام ، وهل ظن ذوفهم ان
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم طرد الحكم ولعنة وهو مؤمن واذا لم يكن
مؤمنا فما الحال الذي دعا عثمان الى رده والاحسان اليه وهو رجل كافر لولا
ان يتغصب لرجحة ويكون يكفر في دينه خفت فـ « الاية في وعيـد الله عز
وجل من سورة الحجادة حيث قال جل من قائل لا تجرد قوماً يؤمـون بهـ
والـيـوم الـاخـر يـوـآدـونـ منـ حـادـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـلـوـ كـانـواـ آـبـاءـهـ اوـ اـبـنـاهـ اوـ
اخـوانـهـ اوـ عـشـيرـهـ » ولعمري لو كان عثمان يؤمن بهـ والـيـوم الـاخـر مـاـودـ
منـ حـادـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ . فـلـمـ يـطـرـدـ الرـسـوـلـ « صـ » الـحـكـمـ منـ جـوارـهـ الاـ وـقـدـ
ثبت انه كان من الذين يجادلون الله ورسوله (ص)

ومنها أنه جمع ما كان عند الناس من صحف القرآن فلم يترك عند أحد
صحيفة فيها شيء من القرآن الا اخذها منه غير عبد الله بن مسعود فأنه امتنع
من دفع صحيحته إليه فطالبه بدفعه فابى فضربه حتى كسرت منه ضلعه

(١) قال ابن أبي الحميد المعتزلي في شرح النهج ص ٦٦ - ٦٧ اعاد الحكم
ابن أبي العاص بعد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد سيره ثم لم
يرده ابو بكر ولا عمر واعطاه مائة الف درهم واطبع مروان فدك وقد كانت
فاطمة عليها السلام طلبتها بعد وفاة ابيها صلوات الله عليه تارة بالمليارات وتارة
بالنحيلة فدفعت عنها ، وامر لموان ايضاً بائمة الف من بيت المال **قال** **خـاهـ زـيدـ**
بـنـ اـرـقـمـ صـاحـبـ بـيـتـ المـالـ بـالـمـفـاتـيحـ فـوـضـعـهـ بـيـنـ يـدـيـ عـثـمـانـ وـبـكـيـ
فـقـالـ عـثـمـانـ اـبـكـيـ اـنـ وـصـلتـ رـحـيـ قـالـ لـاـ وـلـكـنـ اـبـكـيـ لـأـنـ اـخـدـتـ
هـذـاـ مـالـ عـوـضاـ هـمـاـ كـنـتـ اـنـفـقـتـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ فـيـ حـيـاةـ رـسـوـلـ اللهـ صلىـ اللهـ
عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـالـلـهـ لـوـ اـعـطـيـتـ مـرـوـانـ مـائـةـ دـرـهـمـ لـكـانـ كـثـيرـاـ ، فـقـالـ القـاتـبـ
المـفـاتـيحـ يـاـنـ اـرـقـمـ فـاـنـ سـنـجـدـ غـيرـكـ

وحل من موضعه وهو نابه عليل فبقي أياماً ومات في تلك الأيام التي ضرب
فبها ١) ثم عمد إلى الصحف فالف منها هذا المصحف الذي في أيدي
الناس فاصرخوا بن الحكم وزياد بن سعيدة وكانا كاتبيه يومئذ فكتباً هذا
المصحف مما فيه من ذلك المصاحف ، ودعا زيد بن ثابت فاصرخ أن يحمل له
قراءة يحمل الناس عليها ففعل ذلك (٢) ثم طبع ذلك المصاحف بالباء ورمى

﴿ ١) قال ابن أبي الحبيب المعنزي في شرح النهج (ج ١ ص ٢٣٦)
ولما مرض ابن مسعود رضي الله عنه مات فيه اثناء عثمان عائداً فقال ماتشتكى
فقال ذنبي ، قال ماتشتكى قال رحمة ربى ، قال الا ادعوك لك طيباً قال الطيب
امر ضئى قال افلا آمر لك بمعطائك قال معفعنيه واناحتاج اليه وتعطينيه وانا
مستغن عنك قال يكون ولدك قال رزقهم على الله تعالى ، قال اسْتغْفِرُ لِي يَا إِبْرَاهِيمَ
عبد الرحمن قال اسأل الله انت ياخذني منك حق « وقال » انه لما حضره
الموت اوصي عماراً ان لا يصلني عليه عثمان ، خباء عثمان ووقف على قبره واثنى
عليه وقال رفقتم والله ايديكم عن خير من باقى

الكاتب

(٢) ويعتذر قاضى الفضة عن فعل عثمان هذا بان الوجه في جم القرآن
على قراءة واحدة تتصinin القرآن وضبطه وقطع المازعة والاختلاف فيه وقد
اعتراضه السيد المرتضى رحمة الله في الشافي فقال ان اختلاف الناس في القراءة
ليس بوجب لما صنعته عثمان لانه يرون ان النبي (ص) قال نزل القرآن على
سبعين احرف كلها شاف كاف فهذا الاختلاف عندهم في القرآن مباح مسند
عن الرسول « ص » فكيف يخطر عليهم عثمان من التوسيع في الحروف ما هو
مباح فلو كان في القراءة الواحدة تتصinin القرآن كما ادعى لما اباح النبي (ص)
في الاصل الا القراءة الواحدة لانه اعلم بوجوه المصالحة من جميع امتته من
حيث كان مؤيداً بالوحى موقفاً في كل ما يأتي ويذكر ، وليس له ان يقول
حدث من الاختلاف في اية عثمان لم يكن في اية الرسول (ص) ولا
ماباحه ، وذلك لأن الامر لو كان على هذا الوجب ان ينهى عن القراءة الخاطئة -

بها ، وهي دعوة في الإسلام عظيمة المذكرة فظيفة الشر لانه لا يخافو من ٥١
 يكود في تلك المصاحف ما هو في هذا المصحف او كان فيها زيادة عليه فان
 كان فيها ما هو في ايي الناس فلا معنى لما فعله بها واللطخ لها اذا كان جائزآ
 ان يكون عند قوم بعض القرآن في بعض الصحف من غير ان يكون عنده
 القرآن كلـه ، وان كان فيها زيادة على ما في ايدي الناس فقصده لذهابه منـع
 جميع المسلمين منه ، فنـدـأـصـدـالـىـاـبـطـالـ بـعـضـ كـتـابـ اللهـ وـتـعـطـيلـ بـعـضـ شـرـيفـتهـ
 وـنـقـصـدـ الـىـ ذـلـكـ فـقـدـ حـقـ عـلـيـهـ قـوـلـ اللهـ تـعـالـىـ (اـنـتـؤـنـونـ بـعـضـ الـكـتـابـ
 وـتـكـفـرـوـنـ بـعـضـ فـاـ جـزـاءـ مـنـ يـفـعـلـ ذـلـكـ مـنـ كـمـ الـاـخـرـيـ فـيـ الـحـيـاـةـ الـدـنـيـاـ
 وـبـوـمـ الـقـيـاـمـ تـرـدـنـ إـلـىـ اـشـدـ الـعـذـابـ وـمـاـنـ بـعـاـفـ حـمـاـ تـعـمـلـوـنـ) هـذاـ مـعـ
 ما يلزم فيه من الحجـةـ انهـ لمـ يـرـكـ ذـلـكـ تـعـمـداـ الاـ وـفـيـهـ مـاـيـكـرـمـهـ وـمـنـ كـرـهـ
 ما اـنـزـلـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ سـكـاـبـهـ حـبـطـ جـيـعـ عـمـلـهـ كـاـفـلـ اللهـ تـعـالـىـ «ـذـلـكـ بـاـنـهـ
 كـرـهـوـاـ مـاـ اـنـزـلـ اـفـ قـاـبـطـ اـعـمـلـهـمـ » وـمـاـ اـحـدـ يـسـتـحـقـ هـذـهـ الـاـيـةـ فـيـ اـحـقـ
 مـنـ قـدـمـ لـيـ صـحـفـ الـقـرـآنـ فـطـبـخـهـ بـالـمـاءـ وـغـسلـهـ مـعـ طـلـاـ لـمـاـ كـانـ فـيـهـ مـاـ فـيـهـ مـاـ
 الـقـرـآنـ مـعـ اـجـاعـ اـهـلـ الـقـبـلـةـ وـالـاتـارـ مـنـ الـخـاصـ وـالـعـامـ اـنـ هـذـاـ لـنـدـيـ فـيـ
 ايـديـ الـاسـ مـنـ الـقـرـآنـ اـيـمـ هـوـ الـقـرـآنـ كـلـهـ وـاـنـهـ قـدـ ذـهـبـ مـنـ الـقـرـآنـ مـاـ يـلـمـ
 هـوـ فـيـ ايـديـ الـنـاسـ ، وـهـذـاـ مـاـ الـحـقـ مـاـقـلـنـاهـ اـنـ كـانـتـ فـيـ تـلـكـ الصـحـفـ شـيـ
 مـنـ الـقـرـآنـ كـرـهـ عـيـانـ فـازـهـ مـنـ ايـديـ الـنـاسـ ، وـكـفـيـ بـذـلـكـ شـاهـدـاـ عـلـىـ
 عـنـادـهـ اللهـ وـلـرـسـوـلـهـ (صـ)

وـمـنـهـ اـنـ عـمـارـ بـنـ يـاسـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـامـ بـوـماـ فـيـ مـسـجـدـ رـسـوـلـ اللهـ مـنـ
 وـعـيـانـ بـيـنـطـبـ عـلـىـ الـمـبـرـ فـوـيـنـ عـيـانـ عـلـىـ شـيـ مـنـ اـفـعـالـهـ فـنـزـلـ شـيـانـ مـنـ
 الـمـبـرـ الـبـيـهـ وـوـكـزـهـ بـرـجـلـهـ وـالـفـاهـ عـلـىـ ظـهـورـهـ وـجـمـلـ يـدـوـسـ بـطـنـهـ بـرـجـلـهـ وـاـسـ
 اـعـهـ اـنـ هـذـلـكـ حـتـىـ غـشـيـ عـلـيـهـ وـعـيـانـ فـوـيـ عـلـيـهـ وـيـشـقـمـهـ ، هـذـاـ مـعـ مـارـوـوـ
 وـاـدـمـ لـمـ يـنـدـعـ وـلـاـ بـحـمـلـهـ مـاـ اـحـدـثـ مـنـ الـقـرـآنـ عـلـىـ تـحـرـيـمـ الـمـقـدـمـ بـلـاـ شـبـهاـ
 اـنـظـرـ شـرـحـ الـهـجـلـانـ اـبـيـ الـخـدـيـدـ الـمـعـتـزـلـيـ جـ ١ـ صـ ٢٣٨ـ

جيئنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال حمار مع الحق والحق مع حمار يدور معه حيث دار وإذا افترق الناس يعیناً وشحالاً فانظروا الفرقة التي هو فيها فاتبعوها فإنه يدور مع الحق حيث مدار (١) فليس يخلو حال عمران في حال ضربه من ان يكون فعل باطلأا وقل باطلأاو ان يكون فعل حقاً وقال حقاً ، فاد ادعى مدعى ان حماراً قال باطلأا استوجب به من عثمان ما فعل به من ضربه له كان مدعى ذلك مكذباً بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم اذ كات الاجاع واقعاً ان رسول الله « ص » قال : حمار مع الحق والحق مع حمار ومن قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول كان محلاً ان يظن به ذوقهم ان يقول باطلأا . وإذا فسد قول من يدعى ذلك ثبت ان حماراً قال حقاً وفعل حقاً كرهه عثمان فضربه عليه ، وإذا كره عثمان الحق فقد كره كتاب الله لقوله تعالى « وبالحق ازلناه وبالحق نزل » وإذا كره كتاب الله كان عمن قال الله فيه « ذلك بائهم كرهو ما انزل الله فاحفظ اعماهم » (٢)

١٠ اخرج العلامة المنقى البهندى في كنز العمال د ج ٧ ص ٢٥ طبع حيدر اباد من طريق ابن ساكر عن مسنده على عليه السلام انت حمار مع الحق والحق معه يدور حمار مع الحق اينهادار وقاتل حمار في النار ، واخرج الحاكم النيسابوري في المستدرك (ج ٣ ص ٣٩١) طبع حيدر اباد بمسنده عن حبة العرقى قل دخلنا مع ابي مسعود الانصاري على حذيفة بن اليمان نسأله عن الفتنة فقال دوروا مع كتاب الله حيث مدار وانظروا الفتنة التي فيها ابن شميمية فاتبعوها فإنه يدور مع كتاب الله حيث مدار ، قال فقلنا له ومن ابن شميمية قال حمار سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول له لن تموت حتى تهلك الفتنة الباغية تشرب شربة ضياب تكن آخر رزقك من الدنيا ، ثم قال هذا حديث صحيح عال ولم يخرجه ، ورواه ايضاً الذهبي في تلخيص المستدرك المطبوع في ذيله « ج ٣ ص ٣٩١ » وقال انه صحيح الكتاب ٢٠ قال الشريف السيد المرتضى في كتاب الشافي في الرد على قاضى -

وهذا يتحقق لما وصفناه من اسر الصحف انه غسلها لشىء كرهة منها
 ومنها ما فعل بابى ذر الغفارى رضوان الله عليه حين تقام من المدينة الى
 الربوة (١) مم اجماع الامة في الرواية انت رسول الله صلى الله عليه واله
 - الفضـاء مالـفـظ درـوى المـوـامـ بن حـوشـبـ عن سـلـمةـ بنـ كـهـيلـ عن عـلـقـمةـ
 عن خـالـدـ بنـ الـولـيدـ انـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ والـهـ وـسـلـمـ قالـ منـ عـادـيـ حـمـارـاـ
 عـادـهـ اللهـ وـمـنـ اـبـعـضـ حـمـارـاـ اـبـعـضـهـ اللهـ ، وـأـيـ كـلـامـ غـلـيـظـ مـحـمـمـ عـثـابـاتـ منـ
 حـمـارـ يـسـتـحـقـ بـهـ سـيـ المـكـروـهـ المـظـيمـ الـذـيـ يـجـاـوزـ مـقـدـارـ مـاـفـرـضـهـ اللهـ تـعـالـىـ
 فـيـ الـحـدـودـ وـأـنـماـ كانـ حـمـارـ وـغـيرـهـ أـتـبـتوـاـ عـلـيـهـ اـحـدـاـهـ وـيـعـاتـبـهـ اـحـيـاـنـاـ عـلـىـ ماـ
 يـظـهـوـ مـنـ سـيـ اـفـعـالـ وـقـدـ كـانـ يـجـبـ عـلـيـهـ اـحـدـ اـصـرـبـ اـمـاـ اـنـ يـنـزـعـ عـاـمـاـ يـوـافـقـ
 عـلـيـهـ مـنـ نـلـكـ الـافـعـالـ اوـ يـبـيـنـ مـنـ عـدـرـهـ عـنـهـ وـبـرـاءـتـهـ مـنـهـ مـاـيـظـهـ وـيـشـهـرـ
 فـانـ اـفـاقـ مـقـيـمـ بـدـ ذـلـكـ عـلـىـ تـوـبـيـخـ وـتـقـسـيقـ زـجـرـهـ عـنـ ذـلـكـ بـوـعظـ اوـ غـيرـهـ
 وـلـاـ يـقـدـمـ عـلـىـ مـاـيـفـهـ الـجـبـاـرـةـ وـالـاـكـاسـرـةـ مـنـ شـفـاءـ الـغـيـظـ بـغـيرـ مـاـ اـنـزـلـ اللهـ
 تـعـالـىـ وـحـكـمـ بـهـ ، وـانـظـرـ شـرـحـ النـجـجـ لـابـنـ اـبـيـ الـحـدـيدـ الـمـعـتـزـلـيـ جـ ١ـ صـ ٢٤٠ـ
 الكـاتـبـ

(١) قال ابن ابي الحدید المعتزلي في شرح النجج ج ١ ص ٢٤٠ قد روی
 جميع اهل السیر على اختلاف طرقوهم واسانيدهم ان عثمان لما اعطى مروان
 ابن الحكم ما اعطاه واعطى الحمرث بن الحكم بن ابى العاص ثلثمائة الف درهم
 واعطى زيد بن ثابت مائة الف درهم جعل ابو ذر يقول (بشر الكافرين
 بعذاب اليم) ويقلو قول الله تعالى «والذين يكتنوت الذهب والفضة ولا
 ينفقوها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم» فرفع ذلك مروان الى عثمان
 فارسل الى ابى ذر قائلا مولا اى الله عما يبلقنى عنك فقال اينهانى عثمان
 عن قراءة كتاب الله وعيوب من ترك امر الله فهو الله لان ارضى الله يسخط
 عثمان احب الى وخير لي من انت اسيخط الله برضاه فاغصب عثمان ذلك
 واحفظ: فقال عثمان قد كثر اذاك لي وتولتك باصحابي الحق بالشام فاخرجه

قال ما اقلت البراء ولا اظلت الخضراء على ذي لهجة اصدق من ابا ذر
 (وانه قال) ان الله جل اسمه او حي الي انه يحب اربعة من اصحابي وعلى
 سيدهم واصنف بجهنم ، فقبل له من هم يارسول الله قال علي سيدهم وسلمان
 والمقداد وابو ذر الفارسي (١) رضوان الله عليهم اجمعين ، واذا كان ذلك
 كذلك فقد ثبت ان ابا ذر قد احبه الله ورسوله وجعل عند ذوى الفهم انت
 يكون الله جل جلاله ورسوله صلى الله عليه واله وسلم محباً رجالاً يفعل فعلاً
 يستوجب به النفي عن حرم الله وحرمه وله ، وحال اياها ان يشهد رسول الله
 (ص) لرجل انه ما على الارض ولا تحت الارض اصدق منه ثم يفعل بعد
 ذلك فعلاً ويقول قولاً يكود فيه مبطلاً ، وذلك انت عثمان حين نفي ابا ذر
 عن المدينة الى الرندة لم يجعل الحال فيه من انت يكون ابا ذر فعمل باطلًا
 وقال كذلك فاما توجب بذلك النفي عن حرم الله وحرمه رسوله او اد يكرر
 فعل حفأً وقال صدقنا فاكروه عثمان ففأه لذلك فان قال قائل ان ابا ذر قال
 اليها فكان ابو ذر يذكر على معاوية اشباح يفعلها فكتب معاوية الى عثمان فيه
 فكتب عثمان الى معاوية اما بعد فاحمل جندك بما فيك على اغلاقه من كب واعرة
 فرجبه به مع من سار به الليل والنهار وحمله على شارف ايس عليها لاقيت حتى
 قدم به المدينة وقد سقط لحم خديه من الجهد فلما قدم ابو ذر المدينة بعث
 اليه عثمان ان الحق باي ارض شئت فقال عكلة قال لا قال فبيت لمندس قل
 لا قال فاحد المصريين قال لا ولتكن سيرك الى المريدة فسيره اليها فلم يزل بها
 حتى مات الكاتب

(١) اورد الحديث السيوطي في الجامع الصغير وصححة وتبصره المناوي
 في شرحه الفيض القديم بلفظ : ان الله اصنف بجهنم واحبب اربعة من اصحابهم
 قبل بنيهم لنا يارسول الله قال علي منهم وابو ذر وآدم وسلمان « ثم قال »
 السيوطي اخرجه الترمذى وain ما جاءه والحاكم في المستدرك على شرط مسلم
 الكتاب

كذباً وفُلْ باطلاً كان قائل هذا مكذباً بالرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبِهَا
شهد به لابي ذر من الصدق ومن كذب الرسول (ص) فقد كفر بلا حلال
فَلَمَا فَسَدْ هَذَا الوجه أَبْتَأْنَى أَبَا ذَرَ قَالَ صَدَقًا وَفَلَحَّا فَكَرَهَهُ عَنْهُانَ فَنَفَاهُ
عَنِ الْحَرَمِ ، وَمَنْ كَرَهَ الْحَقَّ وَلَمْ يَحْبَبْ الصَّدَقَ فَقَدْ كَرَهَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ
فِي كِتَابِهِ وَخَالَفَ اَرْرَهْ لَمَّا عَزَّ وَجْلَ اَمْرِ الْكَبِيْرِ وَهُنَّ الْمَاصِدَقِينَ فَنَالَ جَلَّ
ذَكْرَهُ (يَا أَيُّهُ الدِّيْنُ آتَيْنَا إِنْفَوْنَ اللَّهِ وَكَوْنَوْنَا مَعَ الْمَاصِدَقِينَ) وَقَالَ هُوَ الَّذِي
أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهَدَى وَدِينَ الْحَقِّ وَقَالَ (وَبِالْحَقِّ اَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ) فَنَّ
كَرَهَ الْحَقَّ فَارَقَ الصَّدَقَ وَمَنْ فَارَقَ الصَّدَقَ فَقَدْ خَرَجَ عَنِ حَدَّدَهُ اللَّهُ
(وَمَنْ بَدَعَهُ) اَنَّهُ تَنَلَّ الْخَطِيبَةَ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ يَعْكُمَهُ إِلَى يَوْمِ عَرْفَةَ فَجَمِيلَ
عِيدِ النَّاسِ فِي اشْرَفَ بَلَادَ اللَّهِ وَاشْرَفَ اِيَامَ اللَّهِ يَوْمَ التَّاسِعِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جَمِيلُ الْمَاشِيَةِ بَغْيَرِ الْخَلَافِ وَمَكَذِّبُهُ وَفِي سَأَرِ الْمَاصِدَقِ
فَلَوْ جَازَ اَنْ يَنْقُلَ مِنَ الْهَذِيرَةِ إِلَى التَّاسِعِ لَوْجَبَ اَنْ يَكُونَ النَّاسُ تَبَعَّماً فِي جَمِيعِ
الْبَلَادِ لَمْ يَوْمَنْ هُوَ يَعْكُمَهُ الاَنْزِي اَنَّ النَّحْرَ يَعْكُمَهُ يَوْمَ الْمَاشِيَةِ وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ ذَلِكَ لَمْ
يَجِزْ بَعْدَهُ مَاحَرَ وَكَذَلِكَ هُوَ جَمِيلُ الْمَاصِدَقِ وَمَنْ نَحَرَ فِي تَبَلِّ الْمَاشِيَةِ اوَّلَ ذَبِيعَ لَمْ
يَعْتَدْ بَذَلِكَ النَّحْرَ ، وَكَذَلِكَ يَلْزَمُ فِي الْخَطِيبَةِ لَمْ يَخْطُبْ فِي يَوْمِ عَرْفَةَ وَجَمِيلَ
عِيدِهِ فِي عَرْفَةَ لَمْ يَكُنْ يَعْتَدْ وَاءِجَبَ مِنْ ذَلِكَ اَنَّهُ جَمِيلُ الْخَطِيبَةِ اِيضاً يَوْمَ عَرْفَةَ
وَقَتْ صَلَاتِ الظَّهَرِ وَاسْفَطُهُمَا مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَاسْقَطَ صَلَاتِ الاضْحَى مِنْ هَذَا
الْعَيْدِ فِي يَوْمِ عَرْفَةَ وَفِي يَوْمِ النَّحْرِ جَمِيلَهُ فَهُوَ طَلِيلٌ سَنَةً -نَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَيْهِ اَنْفُلُ الْاِيَامِ وَاشْرَفَ الْبَلَادِ نَصَارَ الْحَاجِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى هَذِهِ
الْمَدِّعَةِ اَلَّى هَذِهِ الْقَاهِيَةِ فَاقْسَدَ حِجَّتَهُمْ بِتَعْطَابِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَدَرَّوْنَا اَنْ عَنْهَانَ قَالَ لَامِرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَنَةِ مِنْ سَنَهِهِ
تَحْجِيجُ النَّاسِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَصْلُحُ لِي ذَلِكَ قَالَ وَمَقَالَ لَانِي اَنْ حَجَّيْتُ
بِالنَّاسِ خَطْبَتِ كَا خَطْبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص) وَفَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ ، فَبَعْتُ عَنْهَانَ
بَعْزِيهِ وَلَمْ يَبْعَثْ بِهِ وَهَذِهِ الْمَدِّعَةِ دَاخِلَةَ الشَّرُورِ عَلَى جَمِيعِ مَنْ بَحَجَّ الْبَيْتَ اَذْكَارَ

فبها ابطال الحج على الراضي بها ، مع ما تقدم من شرحنا لفساد الحج على
اواليائهم فيها ابتدعه عمر قبل عثمان

ومنها ان عبيد الله بن عمر بن الخطاب لما ضرب ابو لؤلؤة اباه الضربة
التي مات فيها سمع قوما يقولون قتل العلوج امير المؤمنين فقدر عبيد الله انهم
يعذبون الهرمز ان رئيس فارس وكان اسمه علي يد امير المؤمنين علي بن ابي
طالب عليه السلام ثم اعتقه من قسمة الفى فبادر اليه عبيد الله بن عمر فقتلها من
قبل ان يموت عمر فقيل لعمر ان عبيد الله قتل الهرمزان فقال اخطأ فان
الذي ضرني ابو لؤلؤة واما كان لاهرمزان في امري اصبح وان عشت احتجت
ان اقتله به فان علياً لم يقبل منه المدية وهو مولاه فمات عمر واستولى على الناس
عثمان فقال علي عليه السلام لعثمان ان عبيد الله بن عمر قتل مولاي الهرمزان
بغير حق وانا وليه والطالب بدمه فسلمه لي لا قتلته به فقال عثمان بالامس قتل عمر
واقتل اليوم ابنته او رد على آل عمر مالا قوام لهم به فامتنع من تسليمه الى
امير المؤمنين شفقة منه بزعمه على آل عمر مالا قوام لهم به (١) فقال علي .

(١) اعترف بذلك قاضي القضاة ولكن اعتذر عن عثمان بأنه ابدا اراد
عثما بالغفر عنه ما يمود الى عز الدين لانه خاف ان يبلغ العدو قتله فقال
قتلوا امامهم وقتلوا اولده ولا يعرفون الحال في ذلك فيكون فيه شماتة واعتراضه
السيد المرتضى رحمة الله في الشافي ص ٢٨١ من طبع ايران فقال : واي شماتة
للعدو في اقامة حد من حدود الله تعالى وانما الشماتة كلها من اعداء الاسلام
في تعطيل الحدود واي حرج في الجم بين قتل الامام وابنه حتى يقال كره
ان ينتشر الخبر بان الامام وابنه قتلا وانما قتل احد هما ظاماً والآخر عدلاً
او احد هما غير اصل الله والآخر باصره سبحانه ، وقد روى زياد بن عبد الله
البكائى عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح ان امير المؤمنين عليه السلام
انى عثمان بعد ما استختلف فكلمه في عبيد الله ولم يكلمه احد غيره فقال اقتل
هذا الفاسق الخبيث الذي قتل امرا مسلمـا فقال عثمان قتلوا اباه بالامس

« ومنها ، انه صعد الى صلاة الفجر بعدها بعد الاسفار والتزوير وظهور
ضياء النهار فاتبع اكتر الناس بدعته هذه منذ ذلك الى يومنا هذا ، وزعم انه
فعل ذلك اشفافاته على نفسه في خروجه الى المسجد في ذات خوفا ان يقتل
في غلس الفجر كما قتل عمر ، وذلك ان جمل سرباتحت الارض من داره الى
المسجد فقد له ابو لؤلؤة في السرب انصر به بختجر من صدره الى بطنه ،
فاما ولی الامر عنان اخر صلاة الفجر الى الاسفار فمطل وقت فربضة الله تعالى
وتحمل الناس على صلاتها في غير وقتها ، وذلك ان الله تعالى يقول (اتم الصلاة
لدخول الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان شهودا)
والغجر هو اول ما يبدوا في المشرق من الضوء وعندئن يجب صلاة الفجر فاذا
علا الافق وانه ط الضياء وزالت الظلمة صار صحيحاً وزال عن ان يكون
غمراً وعند ذلك ينقضى اخر صلاة الفجر وتبدوا الحجرة المشرقة ف Nichols عن
ذلك انه مارأ . فقال عنان فربضة الفجر من وقت الفجر الى وقت النهار
ودرج على هذه البدعة او لياؤهم الى هذه الراية ، ثم تحرست بنو أمية من
بعد هذه احاديث ان الرسول صلى الله عليه واله وسلم غلس بصلاة الفجر واقر
بها وقال للناس اسغروا بها فائد اعظم لا جركم ، فصار الممالي صلاة الفجر
في وقتها من طلوع الفجر عند كثير من اوابيائهم مدحعا ومن ابتدع بداعية
عنان فهو على السنة . فما عجب امرهم في كل احوالهم ، سبحان الله كيف طبع
الله على قلوبهم فهم لا يفهون (ثم ختم عنان بداعية) بان اهل مصر شكوا
عامله الذي كان عليهم وسائله ان يصرفه عنهم او يرمي رجلانا نظراً بيته وبينهم
فوق الاختيار على محمد بن ابي بكر رضوان الله عليه ناظراً وذلك انه كان
احد من ينصر الحق ويأمر به ويقول فيه وينهى عن مخالفته في ايام عنان و ايام
امير المؤمنين عليه السلام ، وكان امره يقتل على عنان وبؤذيه وكانت عنان
يحب ان لو كفى امر محدثين ابي بكر بمحيلة لفعلها فلما وقع الاختيار
في نفوذه نظراً بين اهل مصر وعامله اعجب به ذلك وآخر جهه : عهم ، وكتب

عذاب في عقیب خروجه الى عامله بصریاصہ بقتل محمد بن ابی بکر اذا
صادر اليه ودفع الكتاب الى عبد من عباده فركب العبد راحلة لعنات وسار
نحو مصر بالكتاب مسرعاً ليدخل مصر قبل دخول محمد بن ابی بکر اليها فغير
العبد على منهل بحيث لا ينظر اليه احد من القوم الذين كانوا مع محمد بن
ابی بکر فاما نظروه اخروا محمدآ بذلك فبعث خلقة خيلاً فاخذوه واتوا به
الى محمد فلما رأه قتله فوجد الكتاب معه فرأه وانصرف راجعاً مع القوم
والعبد والراحلة منهم فقادوا في المدينة باجتماع الناس فاجتمعوا فاقوفهم
على الكتاب والعبد والراحلة فساروا الى عثمان في ذلك ونظروه فقال عثمان
اما العبد فعبدي والراحلة راحلتي وختم الكتاب حتى وليس الكتاب كتابي
ولا امرت به ، وكان الكتاب يحيط من وان فقيل له ان كنت صادقاً فادفع اليها
من وان فهذا خطأ وهو كاتبك فامتنع عليهم خاصروه وكان في ذلك سبب
قتله (١)

فهذه جمل من بدع القوم مما تقر به اولیاؤهم وتركتنا ذكر مالا يقوت
به وهي أضعاف ما شرحناه (٢) وفيها ذكرناه منها كفاية ومفنب ونهاية

- (١) قال السيد المرتضى رحمه الله في الشافي (ص ٢٠) عن درده لفاظي
العنة مالفظه : ان جمع من روی انه القصه ذكر انه اعترف بالخاتم
والغلام والراحلة وانما انكر ان يكون امر بالكتاب لانه روی ان القوم لما
ظفروا بالكتاب قدموا المدينة سبعة امير المؤمنين عليه السلام وطلحة
والزبير وسعدآ وجاءة من الاصحاب ثم فتحوا الكتاب بحضور منهم وخبروهم
بقصة الغلام فدخلوا على عثمان والكتاب مع امير المؤمنين عليه السلام فقال
له هذا الغلام غلامك قال نعم قال والبعير بعيشك قال نعم قال افانت كتبت -
(٢) ومن الاحداث والبدع التي نعموا بها عليه واقر بها اولیاؤه انه اولى
امور المسلمين من لا يصلح لذلك ولا يؤئن عليه ومن ظهر منه الفسق والفساد
ومن لا علم عنده من اعنة ملة حرمة القرابة وعدو لاعن من اعنة حرمة الدين -

- هذا الكتاب قال لا وحلف باهـ انه ما كتب الكتاب ولا أسر به فقال له
فالخاتم خاتـك فقال نـم قال كيف يخرج غلامـك بغيرك بكتاب علمـة خـاتـك
ولا تمـ به (وفي رواية اخرـي) انه لما وافقـه قال له عنـهـان اما الخـط خطـ
ـكتـي واما الخـاتـم فـعـلـ خـاتـي قال فـنـ انـهمـك وـاـنـهمـ كـاتـي خـرـجـ
ـامـيرـ المـؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلاـمـ مـغـصـبـاـ وـهـرـ يـقـولـ بلـ هـوـ اـمـرـكـ وـلـزـمـ دـارـهـ وـقـدـعـنـ
ـتـوـسـطـ اـمـرـهـ حـتـىـ جـرـىـ مـاجـرـىـ فـىـ اـمـرـهـ ،ـ وـاعـجـبـ الـاـمـرـوـرـ قـوـلـهـ لـامـيرـ المـؤـمنـينـ
ـعـلـيـهـ السـلاـمـ اـنـ اـنـهـمـكـ وـتـظـاهـرـهـ بـذـلـكـ وـتـقـلـيـهـ اـيـاهـ فـىـ وجـهـ هـذـاـ القـوـلـ مـعـ
ـبـعـدـ اـمـيرـ المـؤـمنـينـ «ـعـ»ـ عـنـ النـهـمـةـ وـالـظـنـةـ فـىـ كـلـ شـيـ «ـعـ»ـ فـىـ اـمـرـهـ خـاصـةـ فـانـ القـوـمـ
ـفـىـ الـدـفـعـةـ الـاـولـىـ اـرـادـواـ اـنـ يـعـجـلـوـلـهـ هـذـاـ اـخـرـوـهـ حـتـىـ قـامـ اـمـيرـ المـؤـمنـينـ «ـعـ»ـ
ـبـاـمـرـهـ وـتـوـسـطـهـ وـاـصـلـحـهـ وـاـشـارـهـ بـاـنـ يـقـارـبـهـ وـيـتـبـعـهـ حـتـىـ اـنـصـرـفـوـاـ عـنـهـ
ـوـهـذـاـ فـعـلـ التـضـيـعـ المـشـقـقـ الـخـدـبـ الـمـتـجـنـنـ ،ـ وـلـوـ كـانـ (ـعـ)ـ وـحـوشـيـ مـنـ
ـذـلـكـ -ـ مـنـهـاـ عـلـيـهـ لـمـ كـانـ لـلـتـهـمـةـ بـجـالـ عـلـيـهـ فـيـ اـمـرـ الـكـتـابـ خـاصـةـ لـاـنـ الـكـتـابـ
ـبـخـطـ عـدـوـ اللهـ وـعـدـوـ رـسـوـلـهـ وـعـدـوـ اـمـيرـ المـؤـمنـينـ «ـعـ»ـ سـرـوـاتـ وـفـيـ يـدـ
ـغـلامـ عـنـهـانـ وـمـخـتـومـ بـخـاتـهـ وـمـحـمـولـ عـلـيـهـ فـايـ ظـنـ تـعـلـقـ بـامـيرـ المـؤـمنـينـ (ـعـ)
ـفـىـ هـذـاـ الـمـكـانـ لـوـلـاـ الـمـدـاـوـةـ وـقـلـةـ الشـكـرـ لـلـنـعـمـةـ ،ـ اـنـظـرـ شـرـحـ النـبـجـ دـجـ ١ـ
ـالـكـاتـبـ

ص ٩٢٢

-ـ وـالـيـنـظـرـ لـلـمـسـلـمـينـ حـتـىـ ظـهـرـ ذـلـكـ مـنـهـ وـتـكـرـرـ نـحـوـ اـسـتـعـالـهـ الـوـليـدـ بـنـ عـقـبةـ
ـوـتـقـلـيـدـهـ اـيـاهـ حـتـىـ ظـهـرـ مـنـهـ شـرـبـ الـخـمـرـ وـفـيـهـ نـزـلـ قـوـلـهـ تـهـالـىـ (ـاـفـمـنـ كـانـ
ـمـؤـمـنـاـ كـمـنـ كـانـ فـاسـقـاـ لـاـبـسـتوـنـ)ـ فـالـمـؤـمـنـ هـاـهـنـاـ اـمـيرـ المـؤـمـنـينـ (ـعـ)ـ وـالـفـاسـقـ
ـالـوـليـدـ عـلـيـهـ مـاـذـكـرـهـ اـهـلـ النـأـوـيلـ ،ـ وـفـيـهـ نـزـلـ قـوـلـهـ تـهـالـىـ (ـيـاـ اـبـهـاـ الـدـنـ اـمـنـواـ
ـاـنـ جـاءـ كـمـ فـاسـقـ كـمـ فـاسـقـ بـنـيـاـ فـتـبـيـنـواـ)ـ الـخـ وـلـوـ قـصـصـنـاـ مـحـازـيـهـ الـمـتـقـدـمـةـ وـمـساـوـيـهـ
ـلـطـالـ بـهـاـ الـشـرـحـ .ـ وـاـمـاـ شـرـبـهـ الـخـمـرـ بـالـكـوـفـةـ وـسـكـرـهـ حـتـىـ دـخـلـ عـلـيـهـهـ مـنـ
ـدـخـلـ وـاـخـذـ خـاتـهـ مـنـ اـصـبعـهـ وـهـوـ لـاـ يـعـلـمـ فـظـاهـرـ وـقـدـ سـارـتـ بـهـ الرـكـبـاتـ
ـوـكـذـلـكـ كـلـامـهـ فـيـ الصـلـاـةـ وـالـفـاتـةـ الـىـ مـنـ يـقـتـلـيـ بـهـ فـيـهـاـ وـهـوـ سـكـرـانـ وـقـوـلـهـ

٦٢

لهم أزيدهم فقاوا لاقت قضينا صلواتنا

(ومنها) استعماله سعيد بن العاص حتى ظهرت منه الامور التي غندها
آخر جه اهل الكوفة منها

(ومنها) توليته عبد الله بن ابي سرح واياوأه له بعد ان اهدى النبي
صلى الله عليه وآله وسلم دمه حتى روى عنه في امر ابى سرح انه لما تظلم
منه اهل مصر وصرفه عنهم بمحنة بن ابى بكر كاتبه بان يستمر على ولايته
فابطنه خلاف ما اظهر فعل من غرضه خلاف الدين

(ومنها) توليته معاوية الشام حتى ظهرت منه الفتن العظيمة ما هو
مشهور في التاريخ ، وتوليته عبد الله بن عاص بن كربلاز البصرة حتى احدث
ما احدث

ومنها اعطاؤه من بيت مال الصدقة المقاتلة وغيرها وذلك ما لا يدخل في
الدين ولا يجوز ذلك بالاجتهاد كما اعتذر عنه اولياً

ومنها انه كانت اذا خرج من مكة الى عرفات يتم فيها وفي مني صلات
الظاهرين والمعشاء مع ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابا بكر وعمر كانوا
ادا خرجموا اليها يفصولون صلاتهم فيها ، بل كان عنانت اول امارته يقص
ايضاً كاروى البخاري في باب الصلاة يعني من كتاب الحج من صححه وآخر جه
مسلم ايضاً في باب قصر الصلاة يعني من كتاب صلاة المسافر من صحيحه
باسانيد متعددة ، انظر ما ذكرناه كله في كتاب الملل والنحل للشهرستاني في
الخلاف التاسع من الاختلافات التي اوردها في المقدمة الرابعة في المقدمات
الخمس التي جملها في اول كتابه ، وانظر ما ايضاً في شرح التجريد الفو شجني
الاشعرى ٤٠٨ ، وشرح النهج لابن ابي الحديدة المغتبلي دج ١ ص ٢٣٤
وانظر ما ايضاً في الفصول المهمة للعلامة الخبر الحجة سعيد بن عبد
الحسين آل شرف الدين الموسوي العاملي ادام الله وجوده ، في « ص ١١٢ »
الكتاب

وقد دخلت شهرة من أمرهم على من فحصت معرفته وقصرت بصيرته
وقل تمييزه وجهل أمره . فقال قائلهم فما العملة في تزويج علي عليه السلام
لعمري بن الخطاب ابنته ام كلثوم وهي بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم . ومن قبل زوج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ابنته
من عثمان

فقلت في ذلك مستعيناً بمقدار المدعاة الله قولوا واحداً على مصدر من نظر فيه
وميزه وتدبره وفهمه طالباً للمدعاة والنجاة رجوت انت يتحقق له صوابه
ويستعين له برهانه ان اسعده الله بتوفيقه وهذا ما بارشاده اذ الرشاد بهذه
والسعادة بـ مدعاية

اما ماروت العامة من تزويج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عثمان
بن عفان رقية وزينب فالتزويج صحيح غير متنازع فيه ابداً التنازع بين الواقع
في رقية وزينب هل هما ابنتا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ام ليستا ابنته
وليس لاحد من اهل النظر اذا وجد تنازعاً من خصمين كل منها يدعى ان
الحق معه وفي يده الميل الى احد الخصمين دون الاخر بغير بيان وايضاح ،
وبعد البحث عن صحة كل واحد منها بالنظر والاختبار والتفحص والاعتبار
فاذَا اتضح له الحق منها وبان له الصدق من احدهما اعتقاد عند ذلك قول
الحق من الخصمين واطرح الفاسد من المذهبين ولم يدحضه كثرة مخالفين
وقلة عدد مؤلفيه فان الحق لا يتضمن عند اهل النظر والفهم والعلم والتمييز
والطلب لـ كثيرة تتبعه ولا يبطل لنبلة قائلها وإنما يتتحقق الحق ويتحقق
الصدق بتصحيح النظر والتمييز والطلب للشواهد والاعلام التي تتجاب معها
طروحات الكلام ، وتحنن ندين ونوضح وبأنه التوفيق

ان رقية وزينب زوجتي عثمان لم يكونوا ابني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا ولد خديجة زوجة رسول الله صلى الله عليه واله وإنما دخلت
الشبهة على العوام فيما لفترة معرفتهم بالانسان وفهمهم بالاسباب ، وذلك انا

ظرنا في الآثار المختلفة فيها وما يصح به معرفتها فوجدنا الاجتماع من اهل
 لنقل على ان رسول الله «ص» قد كان زوج هاتين المرأةين المنسوبتين عند
 اهوم الية في الجاهلية من ابي العاص بن الربيع ومن عتبة بن ابي اهاب
 المكانت زينب عند ابي العاص ودخل بها وهي في منزله وكانت رقيها متزوجة
 بعتبة من ابي اهاب ولم يكن دخل بها وهي في منزله فلما اظهر رسول الله ص
 دعوه ودعا الى نبوته وظهرت عداوة قريش له على ذلك قالت قريش لعتبة
 ابن ابي اهاب طلق رقية بنت محمد حتى نزوجك بن شئت من نساء قريش
 ففعل ذلك ، وقالوا لابي العاص مثل ذلك فلم يفعل وقال ما زاريد باهلي بدلا
 بعقيت زينب عنده على حالها ودع رسول الله (ص) على عتبة بن ابي اهاب
 يان يسلط الله عليه كلبها من كلابه فاستجيب دعوه فيه فاكله الاسد في طريق
 الشام وهو مع السفر في العير فان قريش كانت تخرج العير في كل سفرة لهم مع
 رئيس من رؤسائهم فوسمت النوبة على عتبة قامتفع ابوهاب من اخراجه في
 العير وقال ان محمدآ دعا عليه وانه لم يدع في شيء الا كان كذلك وانا خائف
 من دعوه عليه من جهة الاسد فقال اهل العير الذين خرجوا معه نحن نحفظه
 حفظا لا يصل اليه الاسد ابدا فاطلق له الخروج ، قال وكيف تصحفون قالوا
 نحمل الابل مثل الخلقة ثم نجعل من داخلها الجواليق كذلك مثل الخلقة ثم
 نحيت نحن حوله من داخل الجواليق ونجعله في وسطنا فحال ان يصل اليه
 الاسد عند ذلك ، واطلق له الخروج منهم فكانوا يفعلون كذلك في طريقهم
 فاقبل اليهم الاسد بالماء من الماليق فتنخطى الابل والجوابيق والقوم جميعا حتى
 صار اليه فأخذه من وسطهم فاكله فاشتدت عداوة ذلك عدوه أبا اهاب لرسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم

وكانت زينب عند ابي العاص وهو كافر فلما هاج رسول الله «ص»
 الى المدينة وكانت بينه وبين قريش وقعة اسر ابو العاص بن الربيع فبسن
 اسره من قريش وهي وقعة يوم الدر ، ثم وقع الفداء على الاسراء فبعث كل

بیت من قریش فـداء صاحبهم المأسور في ايدي اصحاب رسول الله (ص) وبعثت زینب قلادتها في فداء زوجها ابی العاص . فلم ينظر رسول الله (ص) الى الفلادة استعير وقال هذه الفلادة كانت عند خديجـة جهزت بها زینب وكانت زینب قد اسلمت وهي في بیت ابی العاص فـقال له رسول الله صـى الله علیه وآله وسـلم ان رددت عليك الفلادة واطلتك تبعـث اليـنا زینب فقال ابو العاص نعم ، وكان لابی العاص منها ابن يسمـى ریعاً وبنت تسمـى امامـة فاما الـابن فـانه مات حين راـحت بلـمـدنـیـة ، واما البـنت فـبـقـيـت حـتـی توفـیـت فـاطـمـة عليهـا السـلـام وـنـزـوـجـها اـمـیرـالـمـؤـمـنـینـ عـلـیـهـ السـلـام ، فـعـاهـدـ رسولـ اللهـ صـى اللهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ انـ يـبـعـثـ اليـهـ زـینـبـ معـ ولـدـهـ فـاطـلـقـ عـنـهـ فـلـمـاـ وـصـلـ الـىـ مـکـةـ جـلـهـمـ وـانـفـذـهـمـ الـىـ رـسـولـ اللهـ (صـ) وـوـفـیـ لهـ بـذـلـکـ ، وـقـدـ کـانـ قـیـلـ لـرـسـولـ اللهـ (صـ) کـیـفـ تـقـ بـضـمـانـ کـافـرـ فـالـ اـنـ لـیـ فـیـ فـلـقـ صـاـھـرـاـنـ وـحـدـنـاـ صـاـھـرـهـ وـلـقـدـ کـنـاـ مـخـاـصـرـینـ فـیـ شـعـبـ عـبـدـ الـمـطـبـ فـکـانـ اـبـوـ العاصـ بـجـیـشـنـاـ بـالـلـیـلـ بـالـعـیرـ عـلـیـهـاـ الطـامـ اـمـ حتـیـ یـنـتـهـیـ اـلـىـ بـابـ الشـعـبـ ثـمـ بـزـجـرـ الـعـیرـ وـیـهـتـفـ بـهـ حتـیـ یـدـخـلـ الشـعـبـ ثـمـ یـتـرـکـهـ وـیـنـصـرـفـ فـکـنـاـ نـأـخـذـ ذـلـکـ الـجـلـ النـیـ عـلـیـ الـبـعـیرـ فـنـفـرـقـهـ عـلـیـ جـمـاعـةـ مـنـ بـنـیـ هـاشـمـ فـصـارـتـ زـینـبـ وـلـدـهـاـ عـنـدـ رسولـ اللهـ صـى اللهـ عـلـیـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ

انـ اـبـاـ العاصـ خـرـجـ فـیـ عـیرـ قـرـیـشـ فـاـخـذـ اـصـحـابـ رسولـ اللهـ صـى اللهـ عـلـیـهـ وـالـهـ تـلـکـ الـعـیرـ وـاسـرـوـ اـبـاـ العاصـ فـلـمـ اـقـرـبـواـ مـنـ الـمـدـنـیـةـ اـحـتـشـ اـبـوـ العاصـ فـبـعـثـ اـلـىـ زـینـبـ فـاـخـبـرـهـاـ بـاـنـهـ اـسـرـ فـلـمـ اـصـلـیـ رسولـ اللهـ (صـ) صـلـةـ الـفـجرـ باـصـحـابـهـ اـخـرـجـتـ زـینـبـ رـأـسـهـاـ مـنـ الـحـجـرـةـ وـقـالـتـ يـاـعـاـشـرـ الـمـسـاـعـدـینـ اـنـ قـدـ اـجـرـتـ اـبـیـ العاصـ فـلـاـ يـعـرـضـ لـهـ وـلـاـ مـاـ مـعـهـ ، فـقـالـ رسولـ اللهـ (صـ) سـتـعـتمـ مـاـ سـمـعـنـاـ ، قـالـوـنـمـ قـالـ وـمـاـ اـمـرـتـ بـهـ وـلـاـ شـورـتـ وـقـدـ اـجـرـنـاـ مـنـ اـجـارـتـ وـلـاـ تـجـرـبـوـ بـعـدـهـاـ اـصـرـآـةـ ، فـلـمـ اـقـدـمـ اـبـوـ العاصـ عـلـیـ رسولـ اللهـ (صـ) خـلـ سـبـیـلـهـ وـلـمـ يـعـرـضـ لـمـاـ کـانـ مـعـهـ مـنـ عـیرـ قـرـیـشـ ، ثـمـ قـالـ رسولـ اللهـ (صـ) ٦٦

أما تستحيي قد اسرت من قين وانت مقيم على الكفر ، فقال ابو العاص انا
أشهد ان لا اله الا الله وانك محمد رسول الله ثم قال يا محمد انت قريشاً اذا
علمت بسلامي قالت انت اسلمت طمعاً في مالهم عندي افتاذن لي بالرجوع الى
مكة فاردعهم وداعنهم وبضائعهم التي معك وانصرف اليك فاذن له في ذلك
فمضى ابو العاص الى مكة فرد عليهم مكان معه ثم قال هل بي لاحد منكم
عندك شيء قالوا لا ، قال اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله
ولحق برسول الله ص فرد عليه زينب بالنكاح الاول ، وكانت
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد زوج اخه هارون من عثمان فبقيت زينب
عند ابي العاص بعد ذلك مدة يسيرة ومات عنها ابو العاص ثم مات رقية
عند عثمان خطب بعد موتها زينب فزوجها رسول الله ص منه ومات
عنه (١) فلما كان الاخر موجوداً من غير خلاف في تزويجها في الجاهلية
من رجالين كافرين لم يدخل الحال في ذلك من ان يكون الرسول ص في
زمن الجاهلية على دين الجاهلية او كان مخالف لهم بالإيمان بالله ، فان قال
فائل ان رسول الله ص كان على دين الجاهلية كفر بالله ورسوله لان الله
تعالى يقول في الامامة حين قال في قصة ابراهيم عليه السلام (اني جاعلك
لناس اماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) ومن كانت كافراً
كان اكبر الظالمين اقوله تعالى « ان الشرك لظلم عظيم » ومن كان كذلك كان
عابداً للاصنام ومن كانت عابدة للاصنام كان محلاً ان يتذرع الله عز ذكره
بنها او اماماً بحكم هذا الوجه ، ولو جاز ان يكون الله يجعل كافراً او
مشمراً نهياً او اماماً لجائز في حكم النظر ان يكون نبي او امام برجحان عن

١ « ولذلك يلقب عثمان عند اولئك بذري التورين لزعمهم انه متزوج
بنها رسول الله ص رقية وزينب ، وفي تلقيبة بهذا اللقب اقوال خمسة
ذكرها الحب الطبرى في الرياض المنظرة في ترجمة عثمان فراجعها .

للكتاب

النبذة والامامة مشركين كافرين . وكما انه جاز ان ينفل كافراً مشركا الى
الابنان فيصير مؤمناً بعد ان كان كافراً جاز بعد ذلك ان ينفل رجلاً مؤمناً
من بعد ايمانه الى الكفر فيصير بعد ان كان مؤمناً كافراً . وكذلك يجب في
النظر ان يكون حال الانبياء والائمة عليهم السلام لو كان يجوز ان ينفل الله
من كان كافراً مشركا فيصير نبياً او اماماً لجاز ذلك فاما فسد ذلك في حكمه
الله جل اسمه او جتنا على من يتول ان الرسول كان في الجاهلية كافراً وبعد
الاصنام الكفر والاخداد . ولما وجب ذلك كذلك ثبت ان الرسول صلى الله
عليه وآله وسلم كان في زمن الجاهلية على دين برتبته الله منه غير دين
الجاهلية . وقد شرحتنا من هذا الحال في كتاب الانبياء ما فيه كفاية لا ولی
الابواب . ولما وجب ما وصفناه وثبتت حجته كان محلاً ان يتزوج رسول الله
(ص) ابنته من كافرين من غير ضرورة دعت الى ذلك وهو مخالف لهم
في دينهم عارف بکفرهم والحادهم ، ولما فسد هذا بطل ان تكون ابنته وصح
لنا فيها ما رواه شايخاً من اهل العلم عن الائمة من اهل البيت عليهم
السلام وذلك ان الرواية صحت عندنا عنهم انه كانت خديجة بنت خويلد من
امها اخت يقال لها هالة قد تزوجها رجل من ابى مخزوم فولدت بنتاً اسمها
هالة ثم خلف عليها بعد ابى هالة رجل من قبیم يقال له ابى هند فاولدها ابناً
كان يسمى هنداً بن ابى هند وابنتين فكانت هاتان الابنتان منسوبتين الى
رسول الله (ص) زينب ورقية من امرأة اخرى قد ماتت ، وماتت ابواه هنداً
وقد بلغ ابنته بالغ الرجال والابنستان طفليتان وكان في حدثائهن تزويج رسول
الله (ص) بخديجة بنت خويلد ، وكانت هالة اخت خديجة فقيرة وكانت
خديجة من الاغنياء الموصوفين بكثرة المال ، فاما هنداً بن ابى هند فانه لحق
بقومه وعشائره بالبادية وبقيت الطفليتين عند امهاتهما هالة اخت خديجة فضلت
خديجة اختها هالة مع الطفليتين اليها وكفالت جيشهم ، وكانت هالة اخت
خديجة هي رسول الله (ص) في حال التزويج

فلم اتزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخدعجة ماتت هالة بذلك بعدة
بسيرة وخلفت الطفلتين زينب ورقية في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله
وحجر خديجة فرباهما ، وكان من سنة العرب في الجاهلية من يربى يتهمها
ينسب ذلك التقيم اليه ، وأذا كانت كذلك فلم يستحل لمن يربىها تزويجها
لأنها كانت عندهم بزعمهم بنت النبي لها فلماري رسول الله (ص) وخدعجة
هاتين الطفلتين الابنتين ابنتي أبي هند زوج اخت خديجة نسبتالي رسول
الله (ص) وخدعجة ولم تزل العرب على هذه الحال الى ان ربى بعض
الصحابة يتيمة بعد هجرة الرسول «ص» فقالوا لو سألت رسول الله (ص)
هل يجوز في الاسلام تزويج اليتيمة من ربها ففعل ذلك فنزل الله جل
ذكره « ويستفتونك في النساء قل الله يقتلكم فبهن وما يتلى عليكم في الكتاب
في يياتي النساء الالاتي لا تؤوهن ماكتب لهن وترغبون ان تننكحوهن
والمستضعفين من الولاد وان تقوموا لليتـامـى بالقسط » وقوله (فان خفتم
ان لا تستطعوا في اليتـامـى فانكـحـوا ماطـابـ لكم من النساء مني وثلاث ورابع
فان خفتم ان لا تـدـلـوا فـرـاـحـدـةـ) فهـذـاـ الخطـابـ كان كـلـهـ متـصـلـاـ بـعـضـهـ بـعـضـ
في حال التـزـيلـ فـفـرـقـ وقتـ التـأـلـيفـ لهـذـاـ المـصـحـفـ الـذـيـ فيـ ايـدىـ النـاسـ
جهـلاـ كان من المؤـلفـينـ بالـتـزـيلـ فـاطـلقـ اللهـ سـبـحانـهـ فيـ الاـسـلامـ تـزـويـجـ اليـتـامـةـ
منـ يـرـبـيهـ وـالـهـ فيـ نـسـبـ اـبـنـيـ اـبـنـيـ هـنـدـ عـلـىـ مـاـ رـصـفـهـ مـنـ سـنـةـ الـعـربـ فيـ الجـاهـلـيـةـ
فـدـرـجـ نـسـبـهـ عـنـ الدـاعـمـةـ كـذـلـكـ ، ثمـ نـسـبـ اـخـوـهـماـ اـيـضاـ هـنـدـ اـلـىـ خـدـعـجـةـ اـذـ
كانـ اـسـمـ خـدـعـجـةـ ثـابـتـاـ مـعـرـقاـ وـكـانـ اـسـمـ اختـهـاـ هـالـةـ خـاـمـلاـ بـجـهـوـلاـ فـظـفـرـواـ لـماـ
غـلـبـ اـسـمـ خـدـعـجـةـ عـلـىـ اـسـمـ هـالـةـ اـخـتـهـاـ فـيـ نـسـبـ اـبـنـهـماـ اـنـ اـبـاهـنـدـ كـانـ مـنـ تـزـوـجـاـ
بـخـدـعـجـةـ قـبـلـ رسولـ اللهـ (صـ) فـاتـصـبـواـ اـلـيـهـاـذـلـكـ وـتـحـقـقـ فـيـ ظـنـهـمـ بـجـهـلـهـمـ
بـأـمـهـمـ اـخـتـ خـدـعـجـةـ اـذـ خـدـعـجـةـ اـنـ هـنـدـاـ كـانـ قـدـ عـمـرـ حـتـىـ لـحـقـ اـيـامـ الحـسـينـ عـلـىـ السـلـامـ
فـقـتـلـ بـيـنـ يـدـيـهـ وـهـ شـيـخـ فـقـالـ النـاسـ قـتـلـ خـالـ الحـسـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ هـنـدـاـ

ابي هند التميمي وانه كان هند ابن خالة فاطمة ام الحسين عليهما السلام على ما شرحتناه فلم يميز العرام هذا القول وقدر السامع له ان هنداً كان ابن خديجة ولم يجعلوا ابا هند التميمي انه والد هند لبلوغ هند قبل موت ابي هند وجهاتهم اسم ام هند عند خولها مام ظهور اسم خديجة فجعلوا الاسم خديجة وجهموا اسم هالة اختها ام هند بن ابي هذه التميمي

ولما وقع بني وبين من نسب الى هند من ولده بجادلات ومناظرات فيما ينتسبون اليه من خديجة وما يجعلون من جدهم هالة اخت خديجة ولما عرفتهم الصحيح من ذلك اشتد عليهم وجادلوني اشد بجادلة في انهم من ولد خديجة فاعلمتهم ان ذلك جهل منهم بنسبيهم وان خديجة لم تتزوج بغير رسول الله (ص) وذلك ادلاجاع من الخاص والعام من اهل الاناء ونقلة الاخبار على انه لم يبق من اشراف قريش ومن ساداتهم وذوى النجلة منهم الا من خطب خديجة ورام تزويجها فامتنعت على جميعهم من ذلك فلما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غضب عليه انساء قريش وهجرتها وقلن لها خطبك اشرف قريش واصواتهم فلم تتزوجي احداً منهم وتزوجت محمدآ يتيم ابي طالب فقيراً لاما له ، فكيف يجوز في نظر اهل الفهم ان تكون خديجة يتزوجه اغراها من تميم وتقعن من سادات قريش واسرافها على ما وصفناه ، الا يعلم ذو التمييز والنظر انه من ابين الحال وافظع المصال ، ولما وجب هذا عند ذوى النحampil ثبت ان خديجة لم تتزوج غير رسول الله (ص) ثم قلت لمن يجادلنى منهم على هذه الحاله وليس ما ذهب اليكم وجهمواه من معرفة جناتكم اهى خديجه أم اختها هالة ياعجب مما قد لحق ولد الحسين عليه السلام من الاختلاف في نسبهم الذى هو اشرف الانساب واجل الاحساب في الدنيا وارجاها سعاده في الآخرة فلم يمنعهم شرفه وجلالته وعظم قدره من اختلافهم فيه على فرقتين وذلك ان عقب الحسين «ع» من ابناءه على بن الحسين (ع) وكان للحسين (ع) ابناء

يسمى كل واحد منها بعلي احدهما اكبر من الاخر فقتل احدهما وهو بكر بلا
وبقي الاخر والعقب كله من الباقي منها من غير خلاف في ذلك ، ثم اختلف
ولله فيه ما بين الاصغر والاكبر فمن كان من ولد الحسين (ع) قاتلا في الامامة
بالنصوص يقول انه من ولد علي بن الحسين الاكبر وانه هو الباقي بعد ابيه وان
المقتول هو الاصغر منها ، وهو قوله نأخذ وعلوه نهول وان علي بن الحسين
الباقي كان في اليوم الذي قتل فيه الحسين عليه السلام من ابناء ثلاثة سنة
وان ابنته محمدأ الباقر كان يومئذ من ابناء خمس عشرة سنة و كان المقتول هو
علي بن الحسين الاصغر مت ابناء اتنى عشرة سنة جاحد بين يدي ابيه
حتى قتل

والفقرة الاخري وهم الذين يقولون بذهب الزيدية منهم من يقول ان
العقب من الاصغر وانه كان في اليوم الذي قتل فيه الحسين «ع» من ابناء
سبعين سنين ومنهم من يقول اربع سنين وعلى هذا النسايون من العوام وهو
عندنا قول فاسد ومشابهتنا كلهم من اهل العلم من الامامية من الملعوبة وغيرهم
من الشيعة على خلاف هذا الفول الاول فلينظر ذو الفهم الى هذا الاختلاف
الذى وصفناه من ولد الحسين (ع) مع جلاء نسبهم وعظيم قدرهم في جميع
ولد ادم وقربه من عدد الاباء . فلم يكن فيهم من الحفظ لهذا النسب العالى
العظيم الشريف الذى يتمنى جموع الناس ان يكونوا منه ولا يتمنى اهله ان
يكونوا من احمد من اهل البريات ما يحيطون بعمر فنه على حقيقته حتى لا يجهلوا
جدهم الذى ينسبون اليه ، أى الاخرين الاكبر والاصغر وانما اكثرا ما بينهم
ويبينه (ع) من الاباء الى عصرنا هذا ما بين ستة اباء الى سبعة فذهب عنهم
او عن اكثراهم معرفة من هم من ولده من الاخرين مع ما وصفناه «ن قرب
النسب وشرفه وعلوه اتعجب ان يذهب على ولد هند ابن ابي هند معرفة
جدهم حين جعلها من الاختين فلا يعرفونها اهي خديجة ام اختها هالة ،
هذا مع ما كان من سلفهم فيه من الرغبة في الافتخار والشرف على قومهم

وغيرهم بعنةاسبة رسول الله « من » والقرابة من ذوي ارحام الرسول (ص)
فانتسب متنسبهم الى خديجة ليثبت له خلوة ولد رسول الله « من » اما جهلا
من المنتسب الاول منهم بنسبه على ما وصفناه من جهل اكثرونه الحسين (ع)
معرفة نسبهم في علي بن الحسين (ع) وذلك احسن احوال المتنسبين من ولد
هند الى خديجة واما قصدآ منه وتعمدآ على معرفته بذلك طلبآ للافتخار
ما وصفناه من الخلوة لولد رسول الله « من » وذلك انكر لدين الفاعل منهم
وادعى الى كشف باطلهم عند ذوي المعرفة فاتبعه على ذلك الخلف منهم
قد رجوا على هذه الغاية فهم على جهلهم وضلالهم عن معرفة جدهم من
الاختين خديجة او هالة ، وهذا غير مستذكر عند ذوى الفهم من جهلهم وذلك
اغلبية الجهل على عوام الناس وقلة معرفة كثير منهم بالأنساب وذوى الاحساب
حتى ان اليمن كلها مجتمعة في نسبهم الى قحطان ثم يزعمون ان قحطان ابن
عاشر لا يذرون من ولد (١) عابر حتى قالوا ان عابر هو هود النبي عليه السلام
وزعمت اليمن والنسابون من العوام ان اسماعيل بن ابراهيم تعلم العربية من
جرهم . وهم قبيلة من العرب من اليمن كانت نازلة بمكة وحولها ، وقد الف
ذلك من العامة في كتاب المبتدأ وغيره من كتب ایام الناس وذكر الانساب
فاخرجوا بهذا القول الفاسد نبيهم اسماعيل بن ابراهيم ورله من العرب وهو
لا يعلمون بذلك انه اذا جاز ان يكون اسماعيل بن ابراهيم تعلم العربية من
قوم قد سبقوه بالكلام منها ودرست على ذلك منهم قرون فصارت لهم في
العربية قبائل من قبل اولاد اسماعيل وغير اسماعيل فلم يكن ابوه ابراهيم
من العرب ، وكان ابراهيم (ع) باجماع الفرق على غير لسان العرب ثم تعلم
اسماعيل بزعمهم في ذلك العربية من العرب الذين سبقوه بلسان العربية من
اولاد الاجم ف هو عربي على هذا القياس وهذه الحلة ، او ان اسماعيل لم يكن

١ـ من ولد عابر (من) هنا موصولة و « ولد » بتصيغة الفعل الماضي
والكتاب

و « عابر » فاعل الفعل

عربياً اذ كان سبق الى لسان العربية بزعمهم وانما تكلم بلسانه العربية
تعليمها من سبقة اليه فيكون قائل هذا موجباً لاخراج رسول الله (ص)
من العرب وبطلاً لنسبته في العربية وكذلك جبع ولد اسماعيل وفي هذا الكفر
بالله وبرسوله ، فلما وجدنا العرب في الجاهلية والاسلام لا يجتمعون من تعلم
اللسان من ولد الاجاجم عربياً بطل قول من زعم ان اسماعيل تعلم العربية من
اليمن اذ لو كان كذلك اوجب ان لا يكون اسماعيل ولا احد من ولده
عربياً فقد بطل قول القائل بذلك وثبت قول علماء اهل البيت عليهم السلام
ان اول من تكلم بلسان العربية اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام (١) وان

١ « قال العلامة الشيخ علاء الدين في محاضرة الاوائل ومسامة
الاواخر (ص ٢٣ طبع بولاق سنة ١٣٠٠ نقل عن اصول التوارييخ مانصه)
اول من تكلم بالبرية من ولد ابراهيم عليه السلام اسماعيل عليه السلام لان
اسحاق بقي لسانه سريانياً وان اسماعيل لهم من يوم ولد لسان العرب وهو
ابن ثلاث عشرة سنة واولاد ابراهيم جهودهم ماعدا اسماعيل كان لسانهم لسان
ابراهيم وكانت عبرانياً ، وتزوج ابراهيم بعد وفاة سارية بمحاربة من الترك
يقال لها قطورة فأولده منها سبعة اولاد (نعم قال) نقل عن اوائل السيوطي
ان اول من تكلم بالعربيه بلسانه فصرح يعرب بن قحطان وبه سميت
العرب عرباً قد كانت عاد تكلمت بالبرية ولم ت Finch فاءعرب - اي اظهر وبيان -
يعرب (نعم قال) ايضاً نقل عن اوائل السيوطي ، ان اول من فتق لسانه
بالبرية المبينه على ماهي عليه من النظام والفصاحة اسماعيل عليه السلام تكلم
بالعربيه المحسنة التي نزل القرآن بها ، رواه ابن عباس وقل لما نزله ابوه مع
امه هاجر بمكة صرط لهم رفقة من جرهم فنزلوا نادتهم - اي نزلوا منزلتهم -
حتى اذا شب اسماعيل وتعلم العربيه منهم وتفق الله لسانه بالفصاحة ففاق
العرب المأربة فكان لسانه بين اظهرهم معجزة بلدية

للكاتب

قحطان بن عابر من ولد اساعيل . وعاشر تفسيره بلسان قوم هود في زمان عاد
 هو هود ، فقدر من وقف على ذلك ان هذا عابر والد قحطان وهو هود
 عليه السلام فاختطاً ، وليس احد من اهل اليمن اليوم ينقتضي الى انتساب بن
 ابراهيم عليهما السلام ولو قبل لهم ذلك انكروه اشد نكرأً ولم ادوه اشد
 عداوة ، وهذا شهادة من منكرات العامة والجهل بالأنساب وغيرها اذا كانت
 علومهم مأخوذة من غير اولياء الله جل سلطانه والآئمة من الانبياء والاصحاء
 الحافظين لهم ما تقدم وتأخر وان العامة لتروي جهراً ان الرسول (ص)
 انتسب الى مهد ، ثم قال عند ذلك (وكذب النسايون) فلم ينفع ذلك العامة
 ان تنسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى آدم عليه السلام لأنها اذا
 جاوزت نسب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مما انتسب اليه الرسول صلى
 الله عليه واله لم يدخل حالهم في ذلك من ان يكون ماقاله الرسول (ص) من
 تكذيب النسايين عندهم حفراً او يكون عندهم باطلًا ، فان بزعم زعم ان الذي
 قاله الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حق فقد شهد على نفسه وعلى جميع من
 تجاوز في النسب جد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باستعمال الكذب
 واباعه ايام استحساناً بينهم وكفى بذلك خزيها وفضيحة ، وان زعم زاعم
 منهم ان ماقاله الرسول (ص) من ذلك غير حق كاتب قد كذب الرسول
 صلى الله عليه وآله وسلم ولزمه الكفر بغير خلاف ، ولا محض لهم من احد
 الوجهين ، ولقد روينا من طريق علماء اهل البيت عليهم السلام في اسرار
 علومهم التي خرجت عنهم الى علماء شيعتهم ان قوماً يقتربون الى قريش
 وليسوا لهم من قريش في حقيقة النسب ، وهذا ما لا يجوز ان يعرفه الا في
 معرفة معدن النبوة ووراثة علم الرسالة ، وذلك مثل بنى أمية ذكروا انهم من
 قريش وليسوا من قريش وان اصلهم من الروم ، وفيهم تأويل هذه الآية
 (بسم الله الرحمن الرحيم المغلبة الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم
 سيغلبون) معناه انهم غلبوا على الملك وسيغايهم على ذلك بنو العباس ، وذلك

ان العرب في الجاهلية اذا كان لاحد عبده فاراد ان ينسبة ويلحقه بنسبه فعل ذلك وجاز عندهم وقد وجدنا ذلك من وجوه كبرى من العرب فيلحق بحسب مولاه ، فكان هذا من سيرة العرب وقد فعل ذلك رسول الله عليه واله وسلم بزيد بن حارثة اشتراء من سوق عكاظ بمال خديجة عليها السلام وكان زيد قد سرق (١) من ابيه حارثة الكلبي فيبيع في سوق عكاظ اشتراء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلم يظهر رسول الله « ص » الدعوة سارت خديجة الاسلام فصارت زيدا يضليله فاستوهبوه الرسول « ص » من خديجية ليتحقق ذلك فبلغ اباه خبره انه مع رسول الله « ص » يركبة فافبل الى مكة في طلبه وكان ابوه حارثة من وجوه بنى كلب فصار الى ابي طالب في جماعة من العرب فامتنع يوم الى رسول الله صلى الله عليه واله في ان يرد عليه ابنته زيدا بعقب او يبيع فقال رسول الله « ص » زيد حرب فليذهب اين شاء فقال له ابوه الحق يابني بقومك ونسبك وحسبك فقال زيد ما كنت لفارق رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فهو به ابوه وتلطّف له فقال ما افارق رسول الله صلى الله عليه واله فقال له ابوه انى اتبرأ منك فقال له زيد فذاك اليك فقال حارثة يا مبشر قريش والعرب انى قد تبرأت من زيد فليس هو ابني ولا انا ابوه فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يا مبشر قريش زيد ابني وانا ابوه فدعني زيد محمد على رسمهم الذي كانوا عليه في الجاهلية في ادعائهم وكان زيد ذاك حتى هاجر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم تزوج بامرأة زيد فانكر ذلك جماعة من جهال الصحابة خاضوا فيه خوضا فأنزل جل ذكره في ذلك يعلمهم العلة في تزويج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم باسرأة زيد فقال تعالى (ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول وخاتم النبيين) ثم قال (وما جعل ادعياء لكم ابناءكم ذاكم قولكم ما اواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ادعهم

الكاتب

١٤ سرق بالبناء للمفعول فلا تغفل

لا يأثم هو اقسط عند الله فات لم تعلموا آباءكم فاخوا انكم في الدين وموالىكم
 وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تهمدت قلوبكم وكان الله غفوراً
 ورحيم(ثم ذكر العلة وقال «فَمَا قضى زِيداً مِنْهَا وَطَرَا زُوْجَنَا كَهَالَكِيلَا
 يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي إِزْوَاجِ ادْعِيَّاهُمْ إِذَا قَضُوا مِنْهُنَّ وَطَرَا وَكَادَ
 أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً » فأخبر الله عز وجل ان الرسول صلوات الله عليه وآله
 فعل ذلك ليعلم المسلمين ان ازواج ادعائهم عليهم حلال نزوبيهن بعد
 مفارقهن وانهن لسن كازواج الا بناء اللاتي حرمهن الله على الآباء وكان
 عبد شمس بن عبد مناف اخا هاشم بن عبد مناف قد تبني عبداً له روميا فقال
 له امية فنسبه عبد شمس الى نفسه فنسب امية بن عبد شمس فدرج نسبة
 كذلك الى هذه الفایة . فاصل بنى امية من الروم ونسبهم في قريش وكذلك
 اصل الزبير بن العوام بن اسید بن خويمل وكان المقام عبداً لاسید بن خويمل
 فتبناه ولحق بنسبيه ، ولم يكن غرضنا ذكر مثل هذا ولكن عرض ذكره في
 هذا الموضوع فذكرنا هذا المقدار منه استشهاداً به على غفلة كثير من الناس
 عن معرفة الحقيقة في الانساب وغيرها وكانت السبب في ذكرها هذا كله
 ما اردناه من بيان البنتين المنسوبتين عند العامة الى رسول الله ﷺ فقد
 شرحنا خبرهما ووصفتنا حالهما بما فيه كفاية ومفعن ونهاية (١)

« قد عرفت رأي صاحب الكتاب في زينب ورقية وانها ليست ابنة
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا خديجة وان تزوج النبي (ص)
 اياهمها عثمان بن عفان بعد عتبة بن أبي لهيب وابي العاص بن الربيع صح
 غير متنازع فيه ، ولكن قد خالف صاحب الكتاب في هذا الرأي جماعة من
 اساطير الماء من الفقهاء والذميين ومن لا يستهان بهم . منهم العلامة الشبيخ
 المفید محمد بن النعمان المکبری البغدادی المنوفی سنة ٤١٣ فانه في
 (اجوبة المسائل الحاجية) في جواب المسألة المتنمية للخمسين لما سئل عن
 ذلك قال روح الله (مانصه) ان زينب ورقية كانت ابنة رسول الله (ص) -

واما تزويج عمر من ام كلثوم بنت امير المؤمنين عليه السلام فانه حدثنا
جاءة من مشايخنا الثقة منهم جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن احمد بن
الفضل عن محمد ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال سألت جعفر بن محمد
والمخالف لذلك شاذ بخلافه ، ماتزوجها «ص» بكافرین فان ذلك كان
قبل تحریم مناكحة الكفار وكان له (ص) ان يزوجهما من براء وقد كان
لابي العاص وعقبة نسب برسول الله (ص) وكان لها محمل عظيم اذ ذكر
ولم ينفع شرع من العقد لها فهمتني رسول الله (ص) من اجله ، وقال رجيه
الله في (اجوبة المسائل السروية) مانصة : قد زوج رسول الله (ص)
ابنته قبل البعثة كافرین كانوا يعبدان الاصنام احدهما عقبة بن ابى اهاب
والآخر ابو العاص ابن الربيع فلما بعث «ص» فرق بينهما وبين ابنته فات
عقبة على الكفر واسلم ابو العاص بعد ابائه الاسلام فردعا عليه بالنكاح
الاول ، ولم يكن صلى الله عليه وآله وسلم في حال من الاحوال كافراً ولا
موالياً لاهل الكفر وقد زوج من تبرأ من دينه وهو معادله في الله عزوجل
وهاتان البتنان هما للثان تزوجهما عثمان بن عفان بعد هلاك عقبة وموت ابى
ال العاص وانما زوجه النبي «ص» على ظاهر الاسلام ثم انه تغير بعد ذلك
ولم يكن على النبي «ص» تبعه فيها يحدث في العاقبة ، هذاعلى قول اصحابنا
وعلى قول فريق آخر انه زوج «ص» على ظاهر و كان باطنه مستوراً عنه
ويتمكن ان يستر الله عن نبيه عليه الاسلام نفاق كثير من المذاقين وقد قال
الله سبحانه « ومن اهل المدينة صردوا على النفاق لانهم نحن نعلمهم
فليكن في اهل مكة كذلك ، والنكاح على الطاهر دون الباطن على ما يبينه
(ثم قال) ويتمكن ان يكون الله تعالى قد اباحه مناكحة من تظاهر بالاسلام
وان علم من باطنه النفاق وخصه بذلك ورخص له فيه كاخصه في ان يجمع
بين اكثر من اربع حراائر في النكاح ، واباحه ان ينكح بغير موهر ولم يحضر
عليه المراصلة في الصيام ولا الصلاة بعد قيامه من النوم بغير وضوء واشباه

الصادق عليه السلام عن تزويج عمر من ام كلثوم فقام عليه السلام ذلك
فوج غصبنا عليه ، وهذا الخبر مشاكل لما وواه مسايختنا عامـة في تزووجه
منها وذلك في الخبر ان عبـر بـعـث العـباس بن عـبد المـطلب إـلـى أمـير المؤـمنـين عـلـيهـ
السلام يـسـأـلـهـ أـنـ يـزـوـجـهـ اـمـ كـلـثـومـ فـاقـتـنـعـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـلـمـ رـجـعـ عـلـيـهـ السـلـامـ
عـمـرـ يـخـبـرـ اـمـتـنـاعـهـ قـلـ يـاعـبـاسـ اـيـنـفـ مـنـ تـزـوـيجـيـ وـالـلـهـ لـئـنـ لـمـ يـزـوـجـنـيـ لـاقـلـانـهـ
فـرـجـعـ عـلـيـهـ العـبـاسـ إـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـأـعـلـمـ بـذـلـكـ فـاقـامـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـىـ
الـامـقـنـاعـ فـاـخـبـرـ العـبـاسـ عـمـرـ فـقـالـ لـهـ عـمـرـ اـحـضـرـ فـيـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ
وـكـنـ قـرـيـباـ مـنـ الـمـنـبـرـ اـتـسـمـعـ مـاـيـجـرـيـ فـتـعـلـمـ اـنـ قـادـرـ عـلـىـ قـتـلـهـ اـنـ اـرـدـتـ خـصـرـ
عـلـيـهـ السـلـامـ فـلـمـ فـرـغـ عـمـرـ مـنـ الـخـطـبـةـ قـلـ اـيـهـ النـاسـ اـنـ هـاهـنـاـ رـجـلـاـ مـنـ
اـصـحـابـ مـحـمـدـ وـقـدـ زـنـيـ وـهـوـ مـحـصـنـ وـقـدـ اـطـلـعـ عـلـيـهـ اـمـيرـ المـؤـمـنـينـ وـحـدـهـ ذـاـ
اـنـقـلـوـنـ ، فـقـالـ النـاسـ مـنـ كـلـ جـانـبـ اـذـكـانـ اـمـيرـ المـؤـمـنـينـ اـطـلـعـ عـلـيـهـ فـاـ
الـحـاجـةـ إـلـىـ اـنـ يـطـلـعـ عـلـيـهـ غـيـرـهـ وـلـيـضـ فـيـ حـكـمـ اللـهـ ، فـلـمـ اـنـصـرـ عـمـرـ قـالـ
عـلـيـهـ اـمـضـ إـلـىـ عـلـيـهـ فـاـعـلـمـ بـمـاـ قـدـ سـمـتـهـ فـوـالـلـهـ لـئـنـ لـمـ يـفـعـلـ لـافـعـلـ فـصـارـ
عـلـيـهـ اـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـعـرـفـهـ ذـلـكـ فـقـالـ عـلـيـهـ «ـعـ»ـ اـنـاـ اـعـلـمـ اـنـ ذـلـكـ مـاـ
يـهـوـنـ عـلـيـهـ وـمـاـ كـنـتـ بـالـذـيـ اـفـعـلـ مـاـيـلـتـمـسـهـ أـبـداـ ، فـقـالـ عـلـيـهـ لـئـنـ لـمـ تـفـعـلـهـ
فـاـفـعـلـ وـاـقـسـمـتـ عـلـيـكـ اـنـ لـاتـخـالـفـ قـوـلـيـ وـفـعـلـيـ ، فـمـضـيـ عـلـيـهـ اـمـيرـ المـؤـمـنـينـ عـمـرـ
فـاعـلـمـ اـنـ يـفـعـلـ مـاـيـرـيدـ مـنـ ذـلـكـ فـجـمـعـ عـمـرـ النـاسـ فـقـالـ اـنـ هـذـاـ عـلـيـهـ اـمـ
عـلـيـهـ اـنـ اـبـتـهـ اـمـرـ اـبـتـهـ اـمـ كـلـثـومـ وـقـدـ أـمـرـهـ اـنـ يـزـوـجـنـيـ

ذـلـكـ مـاـ خـصـ بـهـ وـحـظـرـ عـلـيـهـ غـيـرـهـ مـنـ عـامـةـ النـاسـ ، فـهـنـهـ الـأـجـوـبةـ الـثـلـاثـةـ عـنـ
تـزـوـيجـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـلـهـ وـسـلـمـ عـشـانـ كـلـ وـاـحـدـ مـنـهـ اـكـافـ بـنـفـسـهـ مـسـتـغـلـهـ
بـهـ حـمـاـ وـرـدـ ، هـذـاـ رـأـيـ الشـبـيـخـ الـجـلـيلـ الـقـيـدرـجـهـ اللـهـ فـيـ ذـلـكـ وـوـافـقـهـ تـلـيمـهـ
الـسـيـدـ الشـرـيفـ الـمـرـتـضـيـ عـلـمـ الـهـدـىـ رـجـهـ اللـهـ فـيـ رـسـالـتـهـ الـتـيـ عـمـلـهـاـ فـيـ هـذـهـ
الـمـسـأـلـةـ بـعـدـ اـنـ سـئـلـ عـنـ زـأـيـهـ فـيـهـ ، وـيـذـلـكـ اـنـضـحـ الـحـقـ الـتـيـ عـبـنـيـ وـلـمـ
تـبـقـ شـبـهـ وـالـحـمـدـ لـهـ
الـكـاتـبـ

منها فزوجه العباس بعد مدة يسيرة خملوها اليه (١) واصحاب الحديث

(١) هذا رأي صاحب الكتاب في وجه تزويع علي عليه السلام ابنته ام كلثوم من عمر ، وقال الشيخ الجيل المفید محمد بن محمد بن النعماط المکبری البغدادی المتوفی سنة ٤١٣ في جواب المسألة العاشرة من المسائل السروية لما سأله السائل عن حکم ذلك التزویج (مانصه) ان الخبر الوارد بتزویج امیر المؤمنین عليه السلام ابنته من عمر غير ثابت وطريقه من الزیر ابن بکار وطريقه معروف لم يكن موثقا به في النقل وكان منها فيما يذکره من بغضه لامیر المؤمنین عليه السلام وغير مامون فيها يدعى به عنة على ابی هاشم ، وانما نشر الحديث اثبات ابی محمد الحسن بن بھی صاحب النسب ذلك في كتابه فقط كثیر من الناس انه حق لرواية رجل علوی له وهو ادعا رواه عن ابن الزیر كما روی الحديث نفسه مختلفاً (فتارة) يروی ات امیر المؤمنین عليه السلام تولی المقدّسه له على ابنته «وتارة» يروی عن العباس انه تولی ذلك عنه (وتارة) يروی انه لم يقع العقد الا بعد وعيه من عمر وتهذیب لبني هاشم «وتارة» يروی انه كان من اختیار واختار، ثم بعض الرواۃ يذکر ان عمر اولدها ولد اسماء زیداً (وبعضهم) ان لزید بن عمر عقباً «ومنهم» من يقول انه قتل ولا عقب له (ومنهم) من يقول انهواه قتلاً (ومنهم) من يقول ان امه بقیت بعده «ومنهم» من يقول ان عمر امه ام كلثوم اربعين الف درهم (ومنهم) من يقول امهراها اربعين الاف درهم (ومنهم) من يقول كانت امهراها خمسة درهم ، وبذلك هذا القول وكثرة الاختلاف يبطل الحديث ولا يکور له تأثیر على حال ثم ، انه لو صح لكان له وجہان لا ينافي ان مذهب الشیعه في ضلال المتقديرين على امیر المؤمنین عليه السلام **﴿أَنَّهُمْ أَنْتُمُ الظَّاهِرُونَ إِنَّمَا أَنْتُمْ تَرَكُونَ﴾** انت النکح اغا هو على ظاهر الاسلام الذي هو الشهادتان والصلوة الى الكعبۃ والاقرار بجملة الشریعة وان كان الافضل ترك مذاکحة من ضم الى ظاهر الاسلام ضللاً لا يخرجه عن الاسلام الا ان

ان لم يقبلوا هذه الرواية منها فانه لاخلاف بينهم في ان العباس هو الذي زوجها من عمر . وقد قيل لمن انكر هذه الحكاية من فعل عمر ما العلة ؟ التي اوجبت ان يجعل علي علية السلام امر ابنته كلثوم الى العباس دون غيرها من بناته وليس هناك امر يضطره الى ذلك وهو صحاح سليم والرجل الذي زوجه العباس بزعمهم عنده مرغوب رضي فيه انقولون انه اتف من تزويج ابنته ام كلثوم وتعاظم وتكبر عن ذلك فقد نجده قد زوج غيرها من بناته

- الضرورة متي قادت الى مناكحة الضال مع اظهاره كلمة الاسلام الـ الكراهة من ذلك وساغ مالم يكن يحتسـبـ مع الاختيار . وامير المؤمنين عليه السلام كان يحتاجـ الى تأليفـ وحقنـ الدماءـ ورأـيـ انهـ انـ منعـ حـمـرـ عـمـماـ رـغـبـ فـيـهـ منـ منـاكـحةـ بـنـتـهـ اـمـرـ ذـلـكـ اـفـسـادـ فـيـ الدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ وـانـهـ اـنـ اـجـابـ اـلـيـهـ اـعـقـبـ ذـلـكـ صـلـاحـاـ فـاجـابـهـ اـلـىـ مـلـتمـسـهـ لـاـ ذـكـرـهـ (ـوـالـوـجـهـ الـاـخـرـ) اـنـ منـاكـحةـ الضـالـ بـلـحـدـ الـاـمامـةـ وـادـعـاهـاـ لـمـ لـيـسـتـحـقـهاـ حـرـامـ الـاـخـرـ) اـنـ يـخـافـ الـاـنسـانـ عـلـىـ دـيـنـهـ وـدـمـهـ فـيـجـوزـ لـذـلـكـ كـاـيـجـوزـ لـهـ اـظـهـارـ كـلـمـةـ الـكـفـرـ المـضـادـ لـكـلـمـةـ الـابـعـانـ وـكـاـبـحـ لـهـ الـمـبـتـةـ وـالـدـمـ وـلـمـ اـخـزـيـرـ عـنـدـ الـضـرـورـاتـ وـاـنـهـ كـانـ ذـلـكـ حـرـمـاـ مـعـ اـلـاـخـتـيـارـ ،ـ وـاـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ مـضـطـرـاـ اـلـىـ منـاكـحةـ الرـجـلـ لـانـ يـهـدـهـ وـيـتـرـاعـدـهـ فـلـمـ يـأـمـنـ اـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـىـ نـفـسـهـ وـشـعـعـتـهـ فـاجـابـهـ اـلـىـ ذـلـكـ ضـرـورـةـ كـاـقـلـنـاـ اـنـ الـضـرـورـةـ تـوـجـبـ اـظـهـارـ كـلـمـةـ الـكـفـرـ حـسـبـ مـاـقـدـمـهـ ،ـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ (ـاـلـاـ مـنـ اـكـرـهـ وـقـلـيـهـ مـطـمـئـنـ بـالـاـءـ) وـلـيـسـ ذـلـكـ باـعـجـبـ مـنـ قـوـمـ لـوـطـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـاـ حـكـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ بـقـوـلـهـ «ـهـؤـلـاءـ بـنـائـيـ هـنـ اـطـهـرـ لـكـمـ»ـ فـدـعـاهـمـ اـلـىـ الـعـقـدـ عـلـيـهـمـ لـيـمـانـهـ وـهـمـ كـفـارـ ضـلـالـ قـدـ اـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ هـلـاـكـهـ

هـذـاـ رـأـيـ الشـيـخـ المـفـيدـ رـجـهـ اللـهـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ وـوـافـقـهـ عـلـىـ ذـلـكـ الرـأـيـ جـهـوـرـ كـثـيرـ مـنـ اـسـاطـيـنـ الـعـلـمـاءـ الـمـتـفـقـهـيـنـ مـنـهـمـ تـلـيمـيـهـ السـيـدـ الشـرـيفـ الـمـرـتضـيـ عـلـمـ الـهـدـيـ رـجـهـ اللـهـ فـيـ رـسـالـةـ الـيـ عـمـلـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ

الـكـاتـبـ

فلم يألف من ذلك ولا تماظيم ولا تكبر فيه وقد زوج رسول الله «ص» ابنته سيدة نساء العالمين فلم يألف ولم يتكبر ولا وكل في تزويجها افتخاره ان علياً «ع» رأى العباس افضل منه واقدم سابقة في الاسلام بحمل امر ابنته اليه وهذا مالا يقوله مسلم وما بال العباس زوج ام كلثوم دون اختها زينب بنت فاطمة عليها السلام من عبد الله بن جعفر بن ابي طالب والعباس حاضر فلم يوكله في تزويجهما ولا اتفق من ذلك ، فلم يبق في الحال الا مارواه مشايخنا ما سقنا حكايتها ، وذلك مشاكل للرواية عن الصادق عليه السلام انه قال (ذلك فرج غصبنا عليه) فكان من احتجاج جهالهم ان قالوا ماما دعا علياً «ع» ان يسم ابنته غصباً على هذا الحال الذي وصفتم ، فقيل لهم هذا منكم جهل بوجوه التدبير وذلك ان رسول الله «ص» لما اوصى عليه السلام بما احتاج اليه في وقت وفاته عرفه جميع ما يجري عليه من بعده من امته واحداً بعد واحد من المستولين فقال علي «ع» فما تأمرني ان اصنع قال تضرر وتحتسب الى ان ترجع الناس اليك طوعاً فبني اذ قاتل الناكدين والقاسطين والمأرقين ولا تفادي احداً ابداً من ثلاثة فتلقى بيده الى التهمة ويرتد الناس في الفراق الى الشقاقي ، فكان (ع) حافظاً لوصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابقاء في ذلك على المسلمين المستضعفين وحفظاً للدين لئلا ترجع الناس الى الجاهلية الجحود وتنور القبائل ترييد الفتنة في طلب ثارات الجاهلية ودخولها ، فلم يجرئ من صور في حال خطبته لام كلثوم ما تقدم به الحكاية فكر علي «ع» فقال ان منعه رام قتلي - على ما وصفناه - وان رام قتلي فمنعه عن نفسي خرج بذلك عن طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخالفت وصيته ودخل في الدين ما كان حاذره رسول الله صلى الله عليه وآله من ارتداد الناس الذي لا جله او صانى بالصبر والاحتساب ، وكانت تسليم ابنته ام كلثوم في ذلك اصلاح من قتلها او الخروج من وصبة رسول الله (ص) ففوض امرها الى الله وعلم ان

الذى كان اغتصبته الرجل من اموال المسلمين وامرهم وارتکبه من انکار
حقه وقعوده في مجلس رسول الله ص وتنغير احكام الله وتبديل فرائض
الله على ما قدمنا ذكره اعظم عند الله وافظع واشنع من اغتصابه ذلك الفرج
فسلم وصبر واحتسب كما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وآلته وانزل ابنته في
ذلك منزلة آسية بنت مزاحم امرأة فرعون اذا لله عز وجل وصف قولها
(رب ابن لي عندك بيتما في الجنة ونجنى من فرعون وعمله ونجنى من القوم
الظالمين) ولعمري الذي كان قد ارتکبه فرعون من بنى اسرائیل من قتل
اولادهم واستباحة حرمائهم في طلب موسى عليه السلام على ما ادعاه لنفسه
من الربوبية اعظم من تغلبه على آسية امرأته وتزويجها وهي امرأة مؤمنة
من اهل الجنة بشهادة الله لها بذلك ، وكذلك سبيل الرجل مع ام كلثوم
ksamipol فرعون مع آسية لأن الذي ادعاه لنفسه من الامامة ظلماً وتمديداً
وخلالاً على الله ورسوله بدفع الامام عن منزلته التي قدرها الله ورسوله ص
له واستيلاً وله على امر المسلمين يحكم في اموالهم وفروجهم ودمائهم بخلاف
احكام الله واحکام رسوله (ص) اعظم عند الله من اغتصابه الف فرج من
نساء مؤمنات دون فرج واحد ولكن الله قد اعنى فلو بهم فهم لا يهتدون
لحرق ولا يعقلون عن باطل ، والحمد لله الذي من علينا بهدايته ورزقنا
من التميز مانصل به الى وجود عبادته واليه نرغب في زيادة من كرامه
فوائده . وهو حسينا ونعم الوكيل

تم الجزء الاول

وينليه

الجزء الثاني

الاستفادة

في بدء الثلاثة
لابن القاسم الكوفي علي بن احمد بن موسى بن الامام
محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن
محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
عليهم السلام
المتوفى سنة ٣٥٢ هجرية

﴿الجزء الثاني﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الذين دخلت عليهم الشبهة في أسرهم بما وصفناه في هذه الأبواب
ما قد اسفر من لوامع الحق وتبيين فيه من وجوده الصدق، قدر كتنا الحاجة
فيها رواه أصحاب الحديث فيهم من الفضائل والمناقب التي بهما يصلون وعليها
في حسدتهم يمدون (١) وذلك (مثل) روايتم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) لقد اجحفل أصحاب الحديث من اوليائهم فكانوا لهم مناقب
وفضائل كثيرة جزاها ورفعوها فوق مستوى البشر ونحتوا لهم روایات
ونسبوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم افكار زور وقبلوا احاديث
كثيرة وردت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في فضل صهره ووصيحة الامام
امير المؤمنين علي عليه السلام فزادوا فيها وتفصيلاً وغيروا وبدلوا او روهوا
في فضائل اوليائهم ، ذلك ليعرفوا من شأنهم الى رتبة الامام على (ع) الذي
ورد عن النبي (ص) في فضله ما لاء الخافقين بالرغم من اخفاء اعذاته
فضائله ومناقبه بكل ما لديهم من حول وقوته ، فتوى ابن حجر البشمي في
الصوابق والمحب الطبراني في الرياض الضرة وغيرهما بروون عن النبي (ص)
في فضائل اوليائهم ماتتجه الاسماء ولا يتفرق مع المنطق الصحيح وكلها
موضوعة مكتوبة على النبي (ص) ويتصفح ذلك جلياً لمن تبع استنادها فان
رجالها اكثراهم من اولياء بي اميء المستأجر بن لهم ومن المشهورين بالذنب
والعداوة لاهل البيت النبوى ومن المطعونون فيهم عند علماء الجرح والتقدیل
منهم وقد دسوا في الاحاديث اكاذيب ارضاء لشهوات اوليائهم بما لا يعلم
ولا يحيى ، فهذا العلام الفقيه الشیخ بحد الدين محمد بن يعقوب الفیروز
ابادي الشیرازی صاحب القاموس المتوفی سنة ٨٢٦ محدثنا في كتابه سفر
السعادة (ص ١٤٣ - ١٤٢) من طبع مصر سنة ١٣٣٢ ماهذا نصه : خاتمة
الكتاب في الاشارة الى ابواب روى فيها احاديث وليس منها شيء صحيح
ولم يثبت منها عند جهابذة علماء الحديث (نعم قال) اشهر المشهورات من -

عليه وآله وسلم امر بتفديم ابى بكر لالصالة في مرضه الذي توفي فيه ، فاحتاج بذلك محاجتهم وقال لما رضيه رسول الله لدیننا رضيئاه لدینها
(ومثل) روايتهم وحاجتهم في قول الله تعالى « ثانى انذين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا » وهذه فضيلته ليست ولائتها
ل احد اذ سماء الله صاحبها لرسوله (ص)

« ومثل » روايتهم ان ابا بكر وعمر كانوا وزيري رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(ومثل) روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما نفعنى مال كمال ابى بكر لقد زوجنى ابنته وانفق على اربعين الف دينار - او قال درهما -

وامثل روايتهم اقتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر (۱)

- الموضوعات ان الله يتجلى للناس عامة ولا يرى بكر خاصة (وحديث) ماصب الله في صدرى شيئا الا وصبه في صدر ابى بكر « وحديث » كان صلى الله عليه وآله وسلم اذا اشتقى الى الجنة قبل شيبة ابى بكر « وحديث » انا ابا بكر كفرى رهان « وحديث » ان الله لما اختار الارواح اختار روح ابى بكر ، وامثل هذه المفتريات المعلوم بطلانها بمنتهى العقل (انتهى ما ذكره) وقد وفاته على ذلك كثير من الاساطين المنقين في مؤلفاتهم التي الفوها في ذكر الاحاديث الموضوعة كالسيوطى في الشافى ، المصنوعة وابن الجوزى في الموضوعات والمقدسى في تذكرة الموضوعات والشيخ محمد بن دروش الشهير بالحوت البيروتى في شنى المطالب وغيرهم ، فهلا في ذلك مفتتح لات انصف وتدبر يا اولى الاباب

الكاتب

(۱) قال الملاحة الحدث الشيخ محمد بن دروش الحوت البيروتى في اسنى المطالب « من ۴۸ : » خبر اقتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر -

ومثل روايهم هذان سيداً كهول أهل الجنة (١)

ومثل روايهم انت رسول الله (ص) قال لبيؤكم افضلكم واعلمكم
قالوا فلما اختاره المسلمون واجهوا عليه للامامة دل ذلك منهم على انه
اعلامهم وافضلهم .

ومثل روايهم انت الرسول قال لما اسرى بي الى السماء رأيت مكتوباً على
ساق العرش لا إله الا الله محمد رسول الله ابو بكر الصديق عمر الفاروق
عثمان ذو النورين (٢)

- رواه احمد والترمذى وحسنه واعلمه ابو حاتم وقال البراء ~~كابن حزم~~
الكاتب لا يصح

(١) قال العلامة الخير الشیخ محمد الحوت في انسى المطالب ص ١٢٣
خبر سيد اكهول اهل الجنة ابو بكر وعمر وابا بكر في الجنة مثل الثريا
في السماء فيه يحيى بن عنبسة ذكره الذهبي في الصفة، قال ابن حبات دجال
يضم الحديث

« اورد الحديث السيوطي في المثالي المصنوعة ص ١٦٥ وفي سنته
ابو بكر عبد الرحمن بن عفان الصوفي قال السيوطي ابو بكر وشيخه كذلك ابن
وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ص ١١٣ عبد الرحمن بن عفان كذلك يحيى
ابن معين ، وقال ابن حجر العسدة - الان في لسان الميزان ج ٣ ص ٤٢٣ من
طبع حيدر آباد عبد الرحمن بن عفان السرخي سكن بغداد يروي عن السابع
والفضيل بن عياض الرقاق والحكايات ، قال ابن الجنييد صفت يحيى بن معين
وذكر ابا بكر بن عفان ختن مهدى بن حفص فقال كذلك مكذوب رأيت
له حدينا حدث به عن ابي اسحق الفزارى كذلك قلت وله خبر آخر عن
محمد بن محمد بن الصائغ عن جمفر بن محمد عن ابيه عن جده صرفاً لما
اسرى بي رأيت على العرش مكتوباً لا إله الا الله محمد رسول الله ابو بكر
الصديق عمر الفاروق عثمان ذو النورين يقتل ظلمار واه الختلي في الدبياج -

ومنه رواية لهم أن الرسول «ص» قال يوم بدر حين أنزل الله «لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيها أخذتم عذاباً عظيم» فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو أنزل من النساء عذاباً مانجاً مما غير ابن الخطاب
ومنه رواية لهم أن الرسول «ص» قال ما ابطن عن الوحي إلا
ظننت أنه نزل على عمر

ومنه رواية لهم أن الشيطان كان يهرب من عمر ويختبئ من حسه
ومنه رواية لهم أن السكينة تطلق على إنسان عمر
ومنه رواية لهم أن الشيطان كان لا يأصل بالمعاصي في أيام عمر كراهة
أن ينجز عنها عمر فلا يعود فيها أحد من بعد نهيه
ومنه رواية لهم أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال لوماً بعثت فيكم
لبعث عمر بن الخطاب (١)

ومنه رواية لهم أن عمر نادى قوماً بنهاؤند وهو يومئذ بالمدينة وكان قد
بعث جيشاً وقدم عليه رجالاً يقال له سارية إلى نهاؤند فوقفت عليهم الهزيمة
بنهاؤند وعمر يخطب على المنبر بالمدينة فنظر إليهم عمر فصاح ياسارية الجبل
قال سارية فسمعت صوت عمر فالتوجهات مع أصحابي إلى الجبل فسلمنا (٢)
ومنه رواية لهم أن الرسول «ص» قال اللهم اعز الإسلام وأحب الرجالين

عنه والمهتم به صاحب الترجمة، أنهى ومراده بصاحب الترجمة عبد الرحمن
ابن عفان

(١) قال العلامة الشيخ محمد بن درويش الحوت في انسى المطالب ص ١٨٤
خبر لم يبعث عمر موضع نص عليه الحافظ ابن حجر
(٢) قال العلامة الشيخ محمد بن درويش الحوت في انسى المطالب ص ٢٦٥
خبر ياسارية الجبل هو من كلام عمر قاله على المنبر حين كشف له عن
سارية وهو نهاؤند من أرض فارس، روى قصة الواحدى والبيهقى بسند
الكاتب ضعيف وهم في المأذن يتتوسعون

الله بعمر بن الخطاب او بابي جهل بن هشام فسبقت الدعوة لعمر (١)
«ومثل» رواية لهم عن عبد الله بن مسعود انه قال لما مات عمر ذهب تسعه
اعشار العلم (٢)

ومثل رواية لهم ات الله جل اسمه لم يعبد علانية حتى اسلم عمر وشهر
سيفه وقال لا يعبد الله سراً بعد اليوم
ومثل رواية لهم ان شاعرًا كان عند رسول الله (ص) ينشده اذا اقبل
عمر الى رسول الله (ص) فشار رسول الله (ص) الى الشاعر ان اسكن
حتى اذا خرج عمر من عنده استعاده الرسول ص النشيد وان عمر عاد الى
الرسول ص فشار الى الشاعر ان اسكن حتى فعل ذلك ثلاثة مرات فلما
كان في الرابعة وخرج عمر من عنده استعاده الرسول ص النشيد فقال
الشاعر يا رسول الله من الذي اذا جاء اسكنني واذا خرج استنسدني فقال
صلى الله عليه واله وسلم هذا رجل لا يحب الباطل - او قال يكره الباطل -
ومثل رواية لهم ان الرسول ص شهد لعشرة من اصحابه بالجنة منهم ابو
بكر وعمر

ومثل رواية لهم ان رسول الله ص قال لما اسرى بي الى السماء دخلت
الجنة فرأيت فيها قصراً من ذهب (وفي رواية اخرى) قصرًا ابيض
فاعجبت فقلت لمن هذا الفخر فقل لي لفتى من قرش فقلت من هو قبل

(١) اخرج هذا الحديث الترمذى والطبرانى عن ابن مسعود وانس
عن النبي (ص) كما ذكره ابن حجر الھيثمي في الصواعق ولكن ابن مسعود
وانسًا حالها في الصحف مما وافق

(٢) ذكره ابن حجر الھيثمي في الصواعق ص ٥٩ وقال اخرجه
الطبرانى والحاکم عن ابن مسعود ولكن بلفظ لو ان علم يوم في كفة
ميزانه ووضع علم احياء الارض في كفة لرجح علم عمر بعدهم ولقد كانوا
برون انه ذهب بتسعة اعشار العلم
الكاتب

عمر بن الخطاب فما منعه ان ادخله الا ما اعرفه من غيرتك يا عمر فبكي عمر
عند ذلك وقال على مثلك يغار يارسول الله (١)

ومثل روايتم انت اهل الجنة لوتراون في عذابن كما يتراوى الكوكب
الدرى لا هل الارض واد ابا بكر وعمز لهم (٢)

ومثل روايتم ان عثمان كان اقرب الناس مجلساً من رسول الله « من »
بحيث نهى ركتبه ركتبته ، فلما توفيت زوجته رقية بنت رسول الله - ص
جلس في طرق البساط فر به عمرو ففقال مالك يابن عفان نزلت عن مجلسك
فقال اليوم انقطع صهري فعرفت نفسى فدعاه رسول الله صلى الله عليه واله
فزووجه زينب اخت رقية بنت رسول الله ص فعاد الى مجلسه فلما توفيت
ريثت قال رسول الله ص لو كانت لنا نائلة لزوجنا كها - او قال ماعدو ناك
(ومثل) روايتم ان عثمان جهزه جيش العصبة بمال عظيم من ماله (٣)

« ٤ » ذكره ابن حجر الهبشي في الصواعق ص ٥٩ بتفصير يسير وقال
آخره احمد والترمذى وابن حبان في صحبه عن انس ، واحد والشیخان
عن جابر ، واحد عن بريدة وعن معاذان رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم قال الحديث » قلت يلوح على هذا الحديث آثار الوضع كما لا يخفى على
اولي البصيرة الكتاب

« ٥ » ذكر هذا الحديث المفسرى في تذكرة الموضوعات ص ٣٧ بلفظ
ان اهل الجنة ليرون اهل عذابن واد ابا بكر وعمز منهم وانما ، ثم قال فيه
مجاهد بن سعيد ضيف ، وذكره ايضا ابن حجر في الصواعق ص ٤٦ بلفظ
ان النبي ص قال ان اهل الدرجات العلى ليروا من هو اسفل منهم كما ترون
الكوكب الدرى في افق السماء واد ابا بكر وعمز منهم وانما ، وقال رواه
ابن عساكر عن ابن عمر وعن ابي هريرة قلت » وحال ابن عمر وابي
هريرة معلوم فلا يعتمد على ما يرويان الكتاب

« ٦ » روى ذلك الحب الطبرى في الرياض النضرة عند ترجحه لعثمان -

ومثل روايتم اـت الرسول صـلـى الله عـلـيـه وـالـه وـسـلـمـ قال من يـشـتـري
بـثـر رـوـمـة وـلـه الـجـنـة فـاشـتـراـها عـثـمـانـ من مـالـه وـجـعـلـها لـلـفـاسـ سـبـيلـاـ (١)ـ
ومـثـل رـواـيـتـمـ اـتـ عـثـمـانـ حـلـ الـى رـسـوـلـ الله صـلـى الله عـلـيـه وـالـه وـسـلـمـ
دـنـائـيرـ كـثـيـرـةـ فـعـلـ رـسـوـلـ الله صـلـى الله عـلـيـه وـالـه وـسـلـمـ يـقـلـبـها بـيـدهـ وـيـقـولـ
مـاعـلـ اـبـنـ عـفـانـ مـاـفـعـلـ بـعـدـ هـذـاـ (٢)

ومـثـل رـواـيـتـمـ اـنـ رـسـوـلـ الله صـلـى الله عـلـيـه وـالـه كـارـتـ يومـ جـالـسـافـيـ
حـجـرـ تـهـ فـدـخـلـ عـلـيـهـ جـاءـهـ مـنـ اـصـحـابـهـ وـفـيـهـمـ اـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ وـرـسـوـلـ اللهـ

وـابـنـ حـجـرـ الـهـيـشـيـ فـيـ الصـوـاعـقـ الـمـحرـقـةـ فـيـ تـرـجـمـتـهـ اـيـضـاـ عـنـ عـبـدـ الرـحـنـ
الـجـنـابـ وـعـنـ عـبـدـ الرـحـنـ بنـ سـمـرـةـ وـقـالـ اـخـرـ جـهـ التـرـمـذـيـ وـالـحاـكـمـ وـصـحـحـهـ
وـذـكـرـهـ اـيـضـاـ الـبـغـوـيـ فـيـ مـصـاـبـحـ السـنـنـ فـيـ تـرـجـمـتـهـ

(١) رـواـيـتـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ الصـوـاعـقـ عنـ اـبـيـ هـوـيـرـةـ وـقـالـ اـخـرـ جـهـ الـحـاـكـمـ
وـرـواـيـهـ اـيـضـاـ الـحـبـ الطـبـرـيـ فـيـ لـرـبـاضـ النـضـرـةـ عـنـ بـشـرـ بنـ بشـرـ الـأـسـلـمـيـ عـنـ
اـبـيـهـ وـقـالـ اـنـ عـثـمـانـ اـشـتـراـهـ بـخـمـسـةـ وـثـلـاثـيـنـ الفـ دـرـمـ ، وـرـواـيـهـ اـيـضـاـ الـبـغـوـيـ
فـيـ مـصـاـبـحـ

(٢) قـالـ اـبـنـ حـجـرـ الـهـيـشـيـ فـيـ الصـوـاعـقـ صـ ٦٥ـ اـخـرـ جـهـ التـرـمـذـيـ عـنـ
عـبـدـ الرـحـنـ بنـ جـنـابـ قـالـ شـهـدـتـ الـنـبـيـ (صـ) وـهـوـ بـحـثـ عـلـىـ جـيـشـ الـعـسـرـةـ
فـقـالـ عـثـمـانـ بنـ عـفـانـ يـارـسـوـلـ اللهـ عـلـىـ مـائـةـ بـعـيرـ بـاحـلـسـهـاـ وـاقـتـابـهـاـ فـيـ سـبـيلـ
الـهـ ثـمـ حـضـ عـلـىـ جـيـشـ فـقـالـ عـثـمـانـ يـارـسـوـلـ اللهـ عـلـىـ مـائـةـ بـعـيرـ بـاحـلـسـهـاـ
وـاقـتـابـهـاـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ثـمـ حـضـ عـلـىـ جـيـشـ فـقـالـ عـثـمـانـ يـارـسـوـلـ اللهـ عـلـىـ ثـلـاثـيـنـ
بـعـيرـ بـاحـلـسـهـاـ وـاقـتـابـهـاـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ فـنـذـلـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) وـهـوـ يـقـولـ
مـاعـلـ عـثـمـانـ مـاـفـعـلـ بـعـدـ هـذـهـ ، وـرـوـيـ اـيـضـاـ عـنـ عـبـدـ الرـحـنـ بنـ سـمـرـةـ فـنـثـرـهـ فـيـ
عـثـمـانـ جاءـ الـنـبـيـ (صـ) بـالـفـ دـيـنـارـ حـيـنـ جـهـزـ جـيـشـ الـعـسـرـةـ فـنـثـرـهـ فـيـ
حـجـرـهـ وـسـرـلـ اللهـ يـقـلـبـهـاـ وـبـقـولـ مـاـضـرـ عـثـمـانـ مـاعـلـ بـعـدـ الـيـوـمـ ، وـرـواـيـهـ اـيـضـاـ
الـحـبـ الطـبـرـيـ فـيـ الـرـيـاضـ الـأـضـرـةـ ثـلـ ذـلـكـ الـكـاتـبـ

مكشوف الفخذ لم يعط خذه حتى دخل عنوان فعطي خذه فقبل يارسول الله
صلى الله عليك وألاك لم ذلك فقال الاستئحي ممن تستحي منه الملائكة (١)
ومثل روايتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال صور سراج
أهل الجنة في الجنة (٢)

(١) ذكر هذا الحديث كل من ابن حجر في الصواعق والحب الطبرى
في الرياض النضرة والبغوى في مصابيح السنة في مذاقب عثمان وقالوا اخرجه
الشيخان واحداً وابو حاتم ورزين كلامه عن عائشة بنت ابي هريرة . لبت
شعرى ما الذي رأيت من عثمان - ان كان ماروت فيه صحيحـاً - حين حضرت
على قتله يوم المارقائلة بلاء فيها اقتلوا نفثلاً قتل الله نفثلاً فلقد غير سنة
النبي (ص) أفلاماً كان الاخرى بها ان تقتدى بالنبي (ص) فستحيى ممن
ستحيى منه الملائكة ، فهل من المقبول ان يعتمد على مثل هذه الروايات
الغريبة فاحكم وانصف

(٢) ذكر هذا الحديث ابن حجر في الصواعق ص ٥٨ وقال اخرجه
البزار عن ابن عمر وابو نعيم في الحلية عن ابي هريرة وابن عساكر عن
الصعب بن جثامة ، وذكره ايضاً الحب الطبرى في الرياض النضرة في ترجمة
عمر (ثم قال) ومنى ذلك والله اعلم ان الجنة هم المؤمنون وكانوا قبل اسلام
عمر في ظلمة ظلم الكفار من قريش فلما اسلم عمر اندهم من ظلمهم واظهر
شعار الاسلام فان فائدة السراج ضوء في الظلمة والجنة لاظلمة فيها فكان
معناه ما ذكرناه ﴿ انتهى بحروفه ﴾ ولعمري ان هذا التفسير ما يصحح
الشكلي لو كان الحديث صحيحاً ولكنه من الموضوعات فلا يحتاج الى التجشم
في تفسيره بالتأوهات فقد قال العلامة الخمير الشیخ محمد بن درويش الحوت
في اسني المطالب ص ١٤٤ ان خبر عمر بن الخطاب سراج اهل الجنة ،
فيه عمر الواقدي وهو هالك وساقط عند المحدثين

الكاتب

ومثل روايتم ان افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ابو بكر وعمرو وعثمان ثم علي ، فزعموا عند ذلك ان ابا بكر افضل من عمر
وعثمان وغيره وان عمر افضل من عثمان بعد ابى بكر ، ثم منهم من ساوي
بين عثمان وعلي عليه السلام ومنهم من فضل عثمان على علي عليه السلام
ويشهدون للعشرة انهم من اهل الجنة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي
وطلحه والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح
ومثل روايتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله اطلع
على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم

ومثل روايتم في قول الله عزوجل « والسابقون الاولون من المهاجرين
والانصار والذين اتباعهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم
جفات تجري تحتها الانهار خالدين فيها ابداً ذلك الفوز العظيم » قالوا ابو
بكر وعمر من المهاجرين والانصار الاولين (١)

ومثل روايتم في تأويل قول الله عزوجل « لَمَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْ
الْمُؤْمِنِينَ أَذْيَأْمَوْنَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ » قالوا العشرة من يابعا تحت الشجرة
وممن رضي الله عنهم وهم اهل الجنة

ومثل روايتم في قول الله عزوجل (والذى جاء بالصدق وصدق له)
ان ذلك كان ابا بكر سماه الله صديقا

ومثل روايتم في تأويل قول الله عزوجل (فاما مت اعطي واتقى
وصدق بالحسنى فستبرره ليسرى) الى قوله « وسنجنبها الا ترى الذي يؤتى
ماله ينتكى وما لاحد عنده من نعمة تجزي الا اتقاع وجه ربها الا على
ولسوف يرضى » قالوا هذا ابو بكر

(١) ذكر ابن حجر الهيثمي في الصواعق ص ٣٩ اثنتي عشرة آية من
آيات القرآن المجيد وقال انها نزلت في ابى بكر فاقرأ واعجب فان اكثراها
نزلت في فضل الامام امير المؤمنين عليه السلام على ما ذكره ثقات المفسرين

وسئل روايهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اوحى الله
 سبحانه اليه ان قل لابي بكر اني عنك راض فهل انت عن راض (١)
 (وكان الجواب) عن ذلك وبالله المستعان وعلم التوفيق ، ان القوم
 قد درووا ذلك وهم ينقولونه لهم . ومن ناصح نفسه وصح له تمييزه ونظر
 وتدبر في حقائق ما يروونه لم يشتبه عليه باطل جميع هذا وشبهه اذا كان كل
 باب منه فيه من ادلة الفساد مالا يتحقق على ذي فهم ونظر وتمييز وصحة فكر ،
 والواجب على طلب الحجة انت يقصد في تحقيق الاثار وصحة الاخبار الى
 معرفة الشواهد والعلامات والدلائل الواضحة التي يتتحقق منها الحق
 ويبطل بها الباطل ، فاول مانبه به من الفول في ذلك انه قد علم ذو الفهم ان
 الاثار منقوله عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في ايامه وايام من كان بعده
 من وجوهين في الامامة لان الثالث لها (احدهما) طرق اهل البيت عليهم السلام
 وشيعهم (والله تعالى) طرق الحشووية من اصحاب الحديث ، فمن ادعى من
 جميع الامة منهن تقدم في الاعصار السالفة غير هذين الوجوهين فهو متذرص
 كذاب ضال مضل فاسد المعرفة دانحض الحجة ، واذا كانت ذلك كذلك
 فيعلم ذو الفهم ان مكان يرويه الحشووية من طرق اهل البيت وشيعتهم ولم

(١) قال ابن حجر في الصواعق ص ٤٤ اخرج البغوي وابن عساكر
 عن ابن عمر قال كنت عند النبي ص وعنده ابو بكر الصديق عليه
 عباءة قد خللاها في صدره بخلال فنزل عليه جبرئيل فقال يا محمد مالي ارى
 ابا بكر عليه عباءة قد خللاها في صدره بخلال فقال يا جبرئيل اتفق ماله على
 قبل الفتح قال فان الله يقرأ عليه السلام ويقول قل له اراض انت عن في
 فترك هذا ام ساخط فقال ابو بكر اسخط على رب راض اناناعن رب راض
 انا عن رب راض ثم قال ابن حجر وسنده غريب ضعيف جداً ثم قال
 ابو زعيم عن ابي هريرة وابن مسعود مثله وسنده ضعيف ايضاً وابن عساكر
 الكتاب

تحوه من حديث ابن عباس

يرو ذلك اهل البيت وشيعتهم فلا حجۃ للحساوية ومن تابعهم في ذلك على
مخالفتهم ، وكذلك اذا رروا اهل البيت وشيعتهم آثاراً من طرقهم وعترت
رجالهم المتصلين عن رجل من الحساوية ولم يرو ذلك الحساوية فلا حجۃ
لشيعة اهل البيت في ذلك على الحساوية وان كانت الرواية في نفسها . كثيرة
صحیحة محفوظة ، وهذا هو وجه النصافة والفصیحة فإذا جمعوا على روایة من
طريقهم للمتضادین المخالفین فتكوون تلك الروایة مهلاً لایشك في صحتها وعلیها
الفقیهاء من الفریقین المول في الاحتیاج والظاهر علیهم ، واذا اختلفوا في
روایة فروی کل فریق بمنه من طریقه ضد ما رواه الفریق الآخر کات
المول في ذلك عند اهل النظر على الفحص عن الاسباب المضادة بشواهد
الكتاب ودلالات الاخبار الجماع علیها فایها ثبت وجوبه من المتضادین لزتم
حجته وایها وجدت شواهد باطلة بطلت حجتها ومهما لم توجد شواهد
تحقیقها ولا علامات ببطله كان سبیله الوقوف فیها فلایلزم الخصم فیها حجۃ
يطالب فیها بواجب ثم يجب النظر بعد ذلك في معرفة الفریقین من نقلة الاخبار
من اهل البيت علیهم السلام ومن الحساوية ایها اولى بالاتباع عند وقوع
التنازع والاختلافات فایها ثبت صدقه وثبت تزکیته من الرسول (ص)
والامر منه باتباعه منها وجوب قبول آثاره واطراح مخالفتها او ضادها ، وقد
اجمو بوجیع على الروایة في تزکیة اهل البيت علیهم السلام واشاره الرسول
الیهم بالهدی والبعد من الضلاله والامر منه باتباعهم والکینونة معهم فـ قال
عليه السلام (ان تارک فیکم التقلین كتاب الله وعترتي اهل بيتي لن تضلوا
ما ان تمسکتم بها نافذ المطین التبیر بنافذ انها ان يفترقا حتى يردا على
الخوض) وقد اخبرنا رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم ان اهل بيته علیهم
السلام مع القرآن والقرآن مع اهل بيته علیهم السلام ، وهذه دلالة الصحة
على ان اهل بيته علیهم السلام محدث العلم اذ كان علموا ما يحتاج اليه في
كتاب الله تعالى ولم يقل رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم انهم قرنة القرآن

الا بعد علمهم به ثم شهد وبازة عمن تبعهم وتمسك بهم واذا زالت الصلاة
عنهم وهم من تبعهم وتمسك بهم كانوا غير مفارقين للهوى وان يكونوا كذلك
حتى يكونوا قد حروا جميع المعلوم هي خارجة من كل ضلال ، واذا كان ذلك
كذلك واختلفت الحشوية واهل البيت عليهم السلام في الروايات وتضادا
في التحقيقات كان الاتباع لمن شهد الرسول (ص) لهم بازالة الصلاة عن
المتمسك بهم او اولى واجدر ، وهذه الروايات التي رويناها هرمت منها بهم
وفضائلهم فهو شيء نفردوا بهم دون مخالفتهم من تعلمه طرق اهل العلم من
اهل البيت عليهم السلام وشيعتهم ، بل هؤلاء قدر رأيهم ضدّها وانكروا
رواياتهم هذه التي تخرصوها فلهم انصفونا وجرروا معنا في ميدان النظر
وحقائق التمييز كانت الحجة عنا ساقطة في جميع ذلك ولما احتججنا على شرح
فسادها واظهار باطلها اذا كانوا نقلوها دون غيرهم ، ولعمري لو انتصرنا
على هذه الحجة لكان فيها كفاية ومقنع ونهاية مع ما قد شرخناه من بدع
القوم ونخبيرهم وتبدياتهم لدين الله عز وجل وحمده ولهبة ولعنه ولكن من
مذهبنا الاستئصاد في الشرح والبيان واياضاح للبرهان علينا ولنا (ليهم من
هلك عن بيته وبحي من حي عن بيته) و (الله ولد ابن آدموا يخرجهم من
الظلمات الى النور والذين كفروا ارليؤهم الطغوت يخرجونهم من النور الى
الظلمات او لئن اصحاب النار هم فيها خالدون) فنقول في ذلك وبالله ننتدي
(اما ما رواه) من التقديم لابن بكر في الصلاة فرواياتهم في ذلك عن
بلال عن عائشة فاو كنا من يقبل الى ابطال الاحاديث من جهة ناقليه ادون
شواهد وعلامات لا يطليها لكان في ابطال هذا الخبر او كد مقال وذلك ان
الخشوبية يزعمون ان الحديث ثبت لهم من جهة ناقليه ويفسد عندهم كذلك
من جهة ناقليه على قدر تزكيتهم الناقل وانحرافهم عنه من غير نظر في
معانيه ولا طلب لشواهد تصديقه وعلامات باطلها ، وهذه حالة لا يرضى لها الا
قليل البصيرة ناقص التمييز والمعرفة زائل الفهم ، فاما نحن فلا نهول على ذلك

ولا يقتصر عليهـ دون الشواهد والعلامات وللدلائل الواضحات المالة على تحقيقها او بطلانها اذ كان من يظن به امثالنا الصدق قد يجوز ان يكذب بحال من الاحوال الحقيقة وكذلك من يظن به امثالنا الكذب يجوز ان يصدق بحال يقين له في ذلك ، فلهذا او شبهه لم ينفع باطراح خبر ولا بحقيقة هـ عدو ولا يـ حتى يـ علم صحتـه او بطلانـه بالشـواهد الـلاحـمة والـاعـلام الواضـحةـة ، واتبعـنا في ذلك تـأديـب الله عـز وجـل من قـائل اـذـيـقول (اـفـلاـ يـتـدـبـرـونـ القرآنـ اـمـ عـلـىـ قـلـوبـ اـقـفالـهـاـ) وـقـالـ (وـلـوـ كـانـ مـنـ عـنـدـ غـيرـ اللهـ لـوـ حـدـواـ فـيـهـ اـخـتـلـافـ كـثـيرـاـ) فـاصـرـ اللهـ اـنـ يـتـدـبـرـوـنـ لـكـتابـهـ ليـتـحـقـقـ حـةـ وـبـزوـلـ اـخـلـافـ فـيـهـ وـعـنـهـ ، وـاـذـاكـانـ جـمـعـ اـبـوـابـ الـحـقـ وـوـجـوهـ مـتـفـقـةـ مـتـسـغـةـ كـانـ جـمـعـ اـبـوـابـ الـبـاطـلـ وـسـبـلـهـ مـتـضـادـةـ مـخـتـلـفةـ . وـقـلـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ سـيـكـذـبـ عـلـىـ فـاءـرـضـوـاـ مـاـتـحـدـثـوـاـ بـهـ عـنـيـهـ عـلـىـ كـتـابـ رـبـيـ فـاـ وـاقـفـ كـتـابـ اللهـ خـدـوـهـ وـمـاـخـالـفـ كـتـابـ اللهـ فـانـيـذـوـهـ وـاـخـبـرـ اـنـ كـتـابـ اللهـ مـعـ اـهـلـ بـيـتـهـ مـقـرـوـنـاـ بـهـ لـاـ يـفـارـقـهـ وـلـاـ يـفـارـقـونـهـ فـدـلـ ذـلـكـ عـلـىـ اـنـهـ عـلـمـاـهـ فـرـجـبـ الرـجـوـعـ إـلـيـ اـهـلـ بـيـتـهـ (عـ) فـيـ تـحـقـيقـ الاـشـيـاءـ اـذـكانـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ اـصـرـنـاـ اـنـ نـحـقـقـ اـخـبـارـهـ بـكـتـابـ اللهـ وـلـسـنـاـ نـحـيـطـ بـكـتـابـ اللهـ عـلـمـاـ وـلـاشـكـ فـيـ اـطـاطـهـ اـهـلـ بـيـتـهـ (عـ) بـعـلمـهـ اـذـ قـرـئـهـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ بـهـ فـأـوـجـبـنـاـ عـنـدـ ذـلـكـ فـيـ كـلـ مـاـنـقـلـ اليـنـامـ اـخـبارـ رـسـولـ اللهـ (صـ) الـمـظـرـ وـالـشـمـيـزـ لـوـتـحـقـقـ لـنـاـ حـقـهـاـ وـيـتـضـحـ لـنـاـ بـاطـلـهـاـ وـلـوـ عـولـنـاـ فـيـ ذـلـكـ عـلـىـ مـاـنـذـهـ بـلـيـهـ الـحـشـوـيـةـ فـيـ الـاـخـبـارـ لـقـلـنـاـ اـنـ بـلـاـ مـوـلـىـ اـبـيـ بـكـرـ وـعـائـشـةـ اـبـنـتـهـ وـيـجـوزـ اـنـ يـتـهـمـ بـلـالـ فـيـ الـلـبـلـ إـلـيـ مـوـلـاهـ وـتـهـمـ عـائـشـةـ فـيـ الـلـبـلـ إـلـيـ اـبـيهـ وـيـبـطـلـ اـخـدـيـتـ منـ هـذـهـ الجـهـةـ لـكـنـ هـذـهـ الـحـالـةـ لـاـرـضـاـهـ لـاـنـفـسـنـاـ فـنـقـولـ فـيـ فـسـادـ هـذـاـ الـخـبـرـ وـبـالـهـ التـوـفـيقـ . اـنـ اـوـلـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ فـسـادـهـ اـنـهـ مـخـلـفـوـنـ فـيـ رـوـاـيـتـهـ (فـمـنـهـ مـنـ رـوـيـ اـنـ اـبـيـ بـكـرـ صـلـىـ اللهـ اـيـامـاـ فـيـ حـيـاةـ الرـسـولـ (صـ) فـيـ عـلـمـتـهـ (وـمـنـهـ) يـقـولـ اـنـ قـدـمـهـ لـصـلـةـ وـاـحـدـةـ وـهـيـ

الصلوة التي توفي عقبها وقالوا لما كبر ابو بكر في المحراب خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين علي (ع) والفضل بن العباس ورجلان تخططا في الأرض ضعفاً من العلة فدخل المحراب وصلى بالناس في روايتيهم قاعداً ثم اختلفوا ايضاً فقالوا انه ازال ابا بكر عن المحراب واقامه بينه وبين الصف الاول فكان ابو بكر يصلى بصلة الرسول (ص) والناس يصلون بصلة ابي بكر . وفي قول آخر بقي منه في المحراب يصليان جيماً ، فلما اختلفوا في هذه الرواية هذا الاختلاف الذي شرحناه وهي عندهم من افضل مناقب صاحبهم التي بها يزعمون استحق الامامة عندهم كان اختلافهم فيها دليلاً على ابطال ما ادعوه من تقديم رسول الله (ص) له ولو قدمه كانوا يحتملوا ما اختلفوا فيه على هذا الحال كالم يختلفوا في تقديم عتاب بن اسيد لصلة بالناس يمكنه حين فتحها الرسول (ص) ودخل اهليكون الرسول (ص) يقدم رجلاً لصلة في مسجده فيجهل له اولئك ~~ذلك~~ حتى لا يذرون هل صلى ام لم يصل او هل ازاله الرسول (ص) عن المحراب ام لم يزله . فهذا احد الدلائل علي ابطال ما يدعونه من هذه الرواية وقد اجمعوا مع ذلك في روايتيهم ان الرسول ص خرج حين كبر ابو بكر في المحراب في آخر صلاة صلاها رسول الله ص وهي صلاة العصر التي توفي عقبها قبل ان تغرب الشمس . فنقول ان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدمنه لصلة على زعمهم وبدعوا لهم ثم خرج بعد ذلك فاز الله عن الصلاة بالناس صلى هو بهم فان الحال لا يخاف في هذا من اد يكون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قدمنه لصلة بوجي من الله او برأي قد رأه من نفسه فما كان قدمنه لصلة بوجي من الله ثم خرج فمنعه من الصلاة بالناس فقد عصى الله بمخالفته الله فيما قد امره من تقديم ابي بكر لصلة بالناس ، وقاتل هذا كافر بلا خلاف ، وان كان الرسول (ص) قدمنه برأي رأى من نفسه فليس يخلو حاله في ازالته من ان يكون برأي منه او بوجي من الله . فان كانت ازاله

برأبه كا فيه فدفعه الاخير ناسخ لل الاول فقد عزله عن فضل قد كان اهله .
 وقبح ان يعزله رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن فضل قد كان اهله
 (١) بزعم اوليائه ، الا وقد على انه غير مستحق لذلك الفضل ، وان كانت
 اخره بوجي من الله كانت سبولة في ذلك كسبيله فيها بعده بسورة براءة
 ليقرأها على الناس بعكة من بعد الفتح ومن بعد رجوعه من غزوة تبوك فلما
 سار ابو بكر بالسورة نحو مكه بعث خلفه عاصي (ع) فاسترجعها منه ورده
 الى الرسول (ص) وتقديم علي عليه السلام بالسورة الى مكه فقرأها على
 اهل مكه ورجع ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول
 الله هل نزل في شيء استوجب استرجاعي واخذ الصورة مني فقال يا ابا بكر
 ان الله اوحى الي ان لا يؤدى عن الا انا او رجل مني وات عليها مني وانا
 منه . وهذا مما لا خلاف فيه بين الامة فات صحت لهم روایة تقدیمه في
 الصلاة فسبيله فيها وصفتها في ازالته عنها كسبيله باداء سورة براءة . فهذا حال
 يعلم كل فضيلة لابي بكر من دون ان ينسب ويثبت له فضيلة اكشن اوليائوه
 (ص بكم عمي فهم لا يقاون)

واما ما اختلفوا فيه من وقوف ابي بكر بالحراب مع رسول الله « ص »
 او خلفه فانا نقول في ذلك لو كان ابو بكر قام مع رسول الله صلى الله عليه
 واله وسلم في الحراب محاذياته لوجب شاركته للرسول « ص » في الامامة
 ولو جب ان يكون سنة مستعملة في الاسلام وغير مطرحة فصلي بالناس
 اماماً في حرب واحد اذ ليس كانت مدعوماً من الرسول « ص » عنه
 وكانت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد فعله في اخر افعاله التي لم
 ينسجها شيء من بعدها ولم ينه الرسول عنها . فلما كفنا نجدة اولياءه مجتمعين
 على من الشرك من ابي بكر ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الامامة

١٤ اهله هنا وفيما قبله بصيغة الفعل الماضي وبفتح الهاء المشددة
 الكاتب

ووْجَدُنَاهُمْ جَمِيعَهُمْ عَلَى مِنْعَامَيْنِ يَصْلِيَانِ بِالنَّاسِ فِي مَحْرَابٍ وَاحِدٍ بَطْلَ
 قُولَّ مِنْ بَزْعَمِ اَدِيْبَكَرِ قَامَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ «صَ» فِي الْمَحْرَابِ مَحَاذِيَاهُ .
 وَتَبَيَّنَ قَوْلُ مِنْ قَالَ اَنَّهُ اَقَامَهُ خَارِجًا عَنْهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّفَ وَالْعَمْرَيِ لَقَدْ فَعَلَ
 ذَلِكَ بِهِ ، وَلَوْمَيْزُ اَوْلَيَاوَهُ هَذِهِ الْمَنْزَلَةِ لَمْلَمُوا اَنَّ اَقَامَتَهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ دَلِيلٌ
 عَلَى اَنَّهُ قَدْ اَنْزَلَهُ مَنْزَلَةً لَادِينِ لَهُ اَذَا كَانَ الْاَمَّةُ مُجَمَّعَهُ عَلَى اَنَّهُ لَا يَجُوزُ اَنَّ
 يَصْلِيَ رَجُلَ جَمَاعَةً فَيَقُولُ فَرَادِيٌّ صَفَا وَحْدَهُ وَانَّهُ مِنْ فَعَلِ ذَلِكَ وَقَدْ عَقَدَ
 صَلَاتَهُ بَيْنَهُ اَجْمَاعَهُ فَلَا صَلَاتَهُ لَهُ وَنَّ لَاصَلَاتَهُ لَهُ فَلَا دِينَ لَهُ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
 (صَ) صَاحِبَهُمْ فَرَادِيٌّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّفَ كَانَ قَدْ اَقَامَهُ فَقَامَ مَنْ لَاصَلَاتَهُ لَهُ
 وَمِنْ لَاصَلَاتَهُ لَهُ فَلَا دِينَ لَهُ ، اَمْ كَفَى بِهِذَا الْمَقَامِ خَزِيَ الصَّاحِبَهُ وَدَلِيلًا لِمَنْ فَهِمَ
 مَا شَرَحَنَا وَبَيْنَاهُ وَهَذَا الْمَقَامُ اَجْلُ مَنْقَبَةِ الصَّاحِبَهُمْ عَنْهُمْ وَقَدْ شَرَحَنَا عَلَيْهِمْ
 وَمَا عَلَى الصَّاحِبَهُمْ عَنْهُمْ فِيهِ ، وَكَانَ قَوْلُ اَبِي بَكَرَ (وَدَدَتْ اَنِّي سَأَلَتْ رَسُولَ
 اللَّهِ عَنْ هَذَا الْاَمْرِ لِمَنْ هُوَ فَكَانَ لَا يَنْزَعُ فِيهِ) دَلَالَةً عَلَى اَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ
 حَقٌّ يَعْرَفُهُ اَذْلَمُ يَعْرَفُهُ وَلَوْ كَانَ لَهُ فِيهِ حَقٌّ لَمْ يَرْفَهُ وَلَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (عَلِيٌّ وَآمَانُ عَلِيٍّ) دَلَالَةً عَلَى اَنَّ مَنْزَلَةَ عَلِيٍّ فِي
 دِينِ الْاسْلَامِ بِاَثْبَاتِ الْحَجَّةِ فَهُوَ عَلَى النَّاسِ مَنْزَلَةُ الرَّسُولِ فِي ذَلِكَ بَعْدَ وَفَانَهُ
 وَفِي التَّأَدِيَّةِ عَنْهُ فِي حَيَاةِهِ ، وَهَذَا تَحْقِيقُ قَوْلِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ (عَلِيٌّ)
 مَنِي بِمَنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى اَلَا اَنَّهُ لَانِي بِهِ مَدِيٌّ) فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى
 نَبِيًّا اَمَامًا وَكَانَ هَارُونَ نَبِيًّا اَمَامًا مَعَ مُوسَى (عَ) فَاسْتَشَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ اَسْمَ النَّبُوَّةِ فِي عَلِيٍّ «عَ» يَشَبَّهُ لَهُ الْاِمَامَةُ ضَرُورَةً
 اَذْلَمُ يَسْتَئْنُ بِهَا الرَّسُولُ (صَ) كَمَا اسْتَئْنَتِ بِالنَّبُوَّةِ . وَقَدْ شَرَحَنَا مِنْ مَعْنَى
 هَذَا الْخَبَرِ فِي كِتَابِ الْاُوصِيَّاتِ مَا فِيهِ كَفَايَةٌ لِمَنْ فَهِمَ . فَهَذِهِ فَضْلَةٌ صَاحِبَهُمْ
 الَّتِي يَعْوِلُونَ بِزَعْمِهِمْ قَدْ اُوضَحَنَا مَاعْلَمِيَّهُ فِيهَا وَانَّ التَّقْدِيمَةَ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ
 الرَّسُولِ (صَ) وَلَوْ صَحَّ اِيْضَالُهُمْ مِنْ قَبْلِ الرَّسُولِ (صَ) عَنْدَ الْاِضْرُورَةِ
 لِعَلْمِهِ وَتَبَيَّنَتْ عَنْهُ ذَلِكَ اِيمَانُهُ وَتَطْبِيرُهُ لِكَارَنَ ذَلِكَ مِنْهَا لَمْ يَوْجِبْ وَلَايَهُ لَاحِدٌ

على المسلمين ولو كان ذلك بما يوجب ولایة لاحد لكان عتاب بن اسید احق
 بالخلافة منه اذ كان رسول الله «ص» قد قدمه يصلی بالنفاس حين فتح
 رسول الله «ص» مکة ورسول الله «ص» مقیم بعکة وابو بکر معه يصلی
 خلف عتاب فقدمه رسول الله «ص» يصلی بالنفاس في المسجد الحرام من
 غير علمه ولا ضرورة دعته الى ذلك وهذا باجماع الامة فكان رسول الله «ص»
 يصلی بالنفاس الظاهر والمعبر وتعاب بن اسید يصلی بالنفاس الثلاث الصلوات
 باجماعه وكان باجماع ان المسجد الحرام افضل من مسجد المدينة ومکة افضل
 من المدينة . ويلزم في النظر ان من قدمه رسول الله «ص» في الوطن
 الافضل من غير علمه افضل من قدمه في مسجد هو دونه في الفضل من
 ضرورة العلم ، فان زعم جاہل ان مسجد المدينة هو مسجد رسول «ص»
 دون المسجد الحرام والخلافة لرسول الله «ص» فالمقدم في مسجده اولى من
 المقدم في غير مسجده فیل له هذا جهل وعمى فان كان رسول الله «ص»
 حيث صلی من البلاد فهو مسجده وموطنه وهو الحاکم فيه دون غيره والامر
 له والیه وشاهد ذلك قوله صلی الله علیه وآله وسلم جملت لي الارض مسجداً
 وظہوراً . فجمیع الارض مسجد لرسول الله «ص» وهذا مالا يحتاج به
 ذو فهم

واما رواية اهل البيت عليهم السلام (١) في تقدیمه للصلوة فانهم رواها
 بأن بدلا صار الى باب رسول الله «ص» فنادی الصلاة وكان قد اغمى على

(١) وقد حرفت ولعبت يد التغیر بهذه الرواية في صحيح البخاري
 ومسلم وغيرهما من الصحيح بما يوافق رغبتهم وميلتهم ومن تضییل الصحاح
 السطة بز المجازب والقراءات من التحريرات والتغیرات الشائعة التي يرجع
 بعضها الى مؤلفيها واکثرها الى الجنة التحرير والتغیر في مطبوع مصر
 وغير مصر من البلاد التي لا يرقى لها احتماق الحق وابطال الباطل لاسباب
 في الاحادیث الواردة في فضائل ونفائی اهل البيت البویع الكاتب

رسول الله (ص) ورأسه في حجر علي عليه السلام فقلت عائشة لبلال من الناس ان يقدموها ابا بكر ليصنفي بهم فان رسول الله مشغول بنفسه فظن بلال ان ذلك عن رسول الله ص فقال للناس قدمو ابا بكر فيصلني بكم فتقديم ابو بكر فلما كبر اناق رسول الله ص من غشوه فسمع صوته قال لعلي عليه السلام ما هذا قالت عائشة امرت بلايا الناس بتقديم ابي بكر يصلى به فقال (ص) اسندوني اما انكن كصوبيحات يوسف خرج بين ميمونه زوجته وبين علي بن ابي طالب (ع) الى باب الحجارة فاستقبله الفضل بن العباس فرد ميمونه واخذ الفضل بن العباس بمضده خاء الى المحراب بين الفضل وعلى عليه السلام (١) واقم ابا بكر خلفه بين المحراب وبين

١٠ في صحيح البخاري في كتاب الصلات باب حد المريض ان يشهد الجماعة خرج النبي ﷺ ص يهادى بين رجلين وفي صحيح مسلم في كتاب الصلاة باب استخلاف الامام اذا عرض له عذر ، والرواية عن عائشة وفيها خروج بين رجلين تخطط وجلأ في الارض بين عباس بن عبد للطلب وبين رجل آخر ، قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فاختبرت عبد الله بالذى قالت عائشة فقال لي عبد الله بن عباس هل تذري من الرجل الاخر الذى لم تسم عائشة قال قلت لا قال ابن عباس هو علي عليه السلام وفي رواية اخرى لمسلم خرج ويدله على الفضل بن عباس ويدله على رجل آخر وهو يخطط برجليه في الارض فقال عبيد الله خدئت به ابن عباس فقال اتدرى من الرجل الذى لم تسم عائشة هو علي عليه السلام وفي رواية اخرى لمسلم فقام يهادى بين رجلين ورجلاء تخططا في الارض واورد روايات اخرى لم يذكر فيها كثيفة خروجه ولاغرابة من عائشة حيث لم تسم الرجل الذى خرج النبي ﷺ ص معتمداً عليه فكيف تسمى علياً عليه السلام وعداؤها لظهورها وحسدها له لا يذكر فكم عارضته بحضور من النبي ﷺ ص والذى يتهزها وتصنها ماعده عليه السلام بعد وفاة النبي ﷺ ص لا سيما في حرب -

الصف وكان يسمع الناس التكبير اذا كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
كسييل من يسمع الناس التكبير يوم الجمعة وصل بالناس قاعداً
واما ما زعمت العامة في الرواية من انه قال صلى الله عليه وآله وسلم
قدمو ابا بكر فقالت عائشة ان ابا بكر رقيق القلب ولعله لا يتهيأ له ان يصلى
بهم فلقدموهم فقام رسول الله صلى الله عليه وآله ابي الله ورسوله الا
تقديم ابي بكر اما انك كصوبحيات يوسف فهو شيء لا معنى له لان هذا
شيء لا يشبه فعل يوسف وانما مثل رسول الله ص بقوله في رواية اهل البيت
عليهم السلام اما انك كصوبحيات يوسف لكتابهن على يوسف كذلك
ايضا كان قولها لبلال قدمو ابا بكر فليصل بالناس فان رسول الله مشغول
بنفسه دليل على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلو كانت
مارواه حقاً لكان ذلك طعنة على عائشة اذا عارضت رسول الله (ص) في
امرها ومن عارض الرسول في امره فقد ظن انه اعلم منه بما عارضه فيه ومن
ظن ذلك فقد كفر بلا خلاف ، فلقدمو عائشة ان شاؤ في الحالين من
رواياتهم ورواية اهل البيت عليهم السلام ثم ليقدموا ابا هله ان شاؤ فيما
وصفتها في مقامه في تلك الصلاة اذا كان مقام من لاصلة له وكل ذلك عليهم
لامهم والحمد لله رب العالمين

واما قول جهالهم لما رضي -ه رسول الله لدينا وضيئنا لدنيانا بزعمهم
فهذا جهل واحتلال ، وتج逼 وافراط ، وذلك ان القوم ان كانوا اغا اقاموا
ابا بكر لدنياهم فقد يلزم في حق النظر ان يكون ابو بكر وكيل لهم في
دنياهم اذا قالوا ان ابا بكر كان وكيل لامن اقامه لزم في حق النظر وحكم
الاسلام ان يكون الناس مخربين في اقامته لدنياهم وازالته عن دنياهم وليس
على كل الناس فرض ان يقيموا لدنياهم وكيل اجل ذلك اليهم ان شاؤ اقاموا
ذلك وان شاؤ لم يقيموا ، واذا كان ذلك كذلك كذلك واحتقاره قوم اقاوه وكيل

البصرة اخزى واشنعن سامح الله امنا عائشة وعامها به له الكاتب

الدين اهتموا زعموا فليس على جميع الناس واجبا ان يقبلوا ذلك فمن شاء ان
 يقيمه اقامه ومن شاء ان يكتفى اكتفى من ذلك ، فان امتنعوا من ذلك تركوا
 عليهم التي اصلوها بزعمهم انهم رضوا الدين اهتم من رضيه رسول الله لذاته
 ومن ترك علته وخرج عن اصله الذي عليه معلوه ومذهبة فقد لزمة عند
 جميع اهل النظر مفارقة مذهبة والمحوض لحجتها وكفى بذلك خزيا لمن
 اقام عليه ، وان هم اجازوا الاختيار من الناس لاقامته فمن شاء اقامه للدين
 ومن شاء لم يقمه لزمه في حكم النظر ان يكون القوم الذين اقاموا الدين
 امراء ناهين له في كل احواله ولا امراء لهم ولا طاعة اذ كل دين وشريعة
 وملة ومعقول يوجب ان كل من كان له وكيل في دينه فطاعته وامرها ونعيها
 لازم او كله ولا طاعة لا وكيل ولا امراء لهم ولا نعي ، واذا كان ذلك كذلك
 فقد اخرجوا ابا بكر من حدود الامامة وهم لا يعلمون ومع ذلك فقد الزموا
 ابا بكر التظلم والتهدى بل الكفر في قتله الدين منعوه زكائهم وسي ذرارتهم
 (١) وابا فروج حرر لهم فبما من فعل ذلك ومن الذي اوجب له ذلك
 منهم واداهو بزعمهم وكيل لمن رضيه الدين فان القوم لم يرضوه الدين اهتم وكيل
 وليس ذلك عليهم بواجب في الدين ولا في احكام العقول لات كل انسان
 تخير ان شاء اقام وكيل لانفسه وان شاء قام هو بنفسه دون غيره ، هذا مع
 ما يلزمهم في حق النظر على اصل علتهم هذه ان يكون كل من قدمه رسول
 الله صلى الله عليه وال وسلي للصلوة بهم في كل مصر من الامصار وقبيلة من
 القبائل فقد رضيه الدينهم ، وبنجب على كل قوم ان يرضوا الدين اهتم من رضيه
 رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لذاته فيرضى اهل مكة من اقامه رسول
 الله صلى الله عليه واله وسلم للصلوة بهم الدين اهتم وكذلك اهل الطائف واهل

(١) هو مالك بن نويرة فند قتلته خالد بن الوليد بأمر ابي بكر وقتل
 اصحابه وسي ذرارتهم واباح فروج نسائهم فنكح خالد زوجة مالك من
 اولئه انظر ص ٩ من الكتاب

اليمن وكل بلد فتحة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برضون لذئبهم من
قدمه صلى عليه وآله وسلم للصلوة بهم ، وكذلك جميع البوادي والقبائل
والقرى والسرايا وذلك ان رسول الله (ص) إنما اقام ابا بكر على دعوائهم
للصلوة باهل المدينة دون غيرهم من سائر المذاهبي فكان لاهل المدينة خاصة
وارضاه رسول (ص) لهم بزعمهم كاكارتضى لاهل مكة صاحبهم المصلي بهم
من قبله وكما يرضى لاهل كل مصر وكل قبيله وليس لاهل المدينة انت
يتحكموا على غيرهم برأيهم وكل قوم فلهم ان يختاروا لأنفسهم صاحبهم كا
لاهل المدينة ذلك . فان طالب اهل المدينة اهل مكة الدخول منهم والرضا
بصاحبهم قال اهل مكة لاهل المدينة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بزعمكم اختار صاحبكم للصلوة بكم دون غيركم ولم يختار لنا فرضيه لكم
وكذلك اختيار لنا رجال غيره فرضيه لما كا رضى صاحبكم لكم فنحن نختار
صاحبنا كما اختارتم انتم صاحبكم اذكنا نحن وانت مختارين في هذا الامر من
غير امر من الرسول (ص) معكم ولا معنا في ذلك فقد تساوينا في الاختيار
فان منعوا ذلك بان ظلمهم وظهورت فضائحهم وانكسرت حجتهم وخرجوا عن
اصفهم ونزعوا عنهم وإن اختياروه كثرت الخلاف والاعنة في جميع الامصار
وكفي بهذا المذهب خزيا لمن اقام عليه وناضل عنه بعدم ذليق البيان عند من فهم
واما ما احتاجوا به من قول الله تعالى (ثانى اثنين اذ هم في الغار)
وان ذلك ابو بكر الذي كان مع رسول الله (ص) في الغار ومن قال انهم
كانوا خمسة ليس كما قال الله تعالى (ثانى اثنين اذ هما في الغار) وما نجد
لابي بكر في هذا الحال فضيله على غيره لانه صحاب الرسول (ص) في
ذلك الحال فلم يدفع بصحبته للرسول (ص) ضيقا ولا حارب عنه عدوا ولا
وجدنا في الآية مدحها بفضل اكثربن خروجه منه وذكر حججته له وقد
خبرنا الله جل اعله في كتابه ان الصحبة قد تكون للكافر مع المؤمن حيث
يقول ﴿ قل له صاحبه وهو بخواره اكفرت بالذي خلقك من تراب ائم

من نطفة ثم سواك وجلال **هي** الاية فما في الصحيحه منقبة تعد فضيلة
(١) وليس من نظر لنفسه فاتبع سبيله وبه طالبا خلاصه في الهرب بيدنه
منه على غيره ، فاي حال اوجب المنه لابي بكر على غيره في صحيفه الرسول

(١) قال السيد الشري夫 المرتضى علم الهدى رحمة الله في الشافي (ص)
(٢٢١) في رده لقاضي القضاة حيث جعل قصة الفار فضيلة لابي بكر (ما فيه)
اما قوله انه كان صاحبه في الغار فانا مت اعتبرنا قصة الغار لم نجد فيها لابي
بكر فضلا بل وجدناه منها **والنها** من الرسول (ص) لا يتوجه الا الى
قبح ، ونحن ندين ما يقتضيه سيراء الايه ، اما قوله تعالى (ئاني اثنين)
فليس فيه اكثرب من اخبار عن عده وقد يكون ثانيا لغيره من لا يشركه
في بيان ولافضل ، ثم قال (اذ يقول لصاحب) وليس في التسمية بالصحيفه
فضل لانها قد تحصل من الولي والمدعو والمؤمن والكافر قال الله تعالى خبرا
عن مؤمن وكافر اصطحبها (قال له صاحبه وهو يحاوره اكفرت بالله
خلفك من تراب ثم من نطفة ثم سواك وجلال) ثم قال (لانجزن) فتهاه
عن الاستمرار على حزن وقع منه بلا خلاف لان الرواية وردت بأنه جزع
وتشنج بالبكاء ، وانما ذكرنا ذلك لبيانه ولو اذننا به عملا يقع منه ، وظاهر
نهيه صلى الله عليه واله وسلم بدل على قبح الفعل وان يحمل النها في بعض
المراضع على التشجيع والتسكين بدلالة توجب العدل وعن الظاهر ، وهذا يدل
على وقوع المعهديه من الرجل في الحال ، وما قوله تعالى (ان الله معنا)
فمنه انه عالم بحالنا كما قال تعالى (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم
ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثير الا هو معهم انما
كانوا) فليس في ذلك ايضا فضل ، وقد قيل ان لفظة معنا تختص النبي
(ص) وحده دون من كان معه وقد يستعمل الواحد المظيم هذه الماظمه
في المعايرة عن نفسه كما قال تعالى هانا ارسلنا نوح ، وانا نحن نزلنا الذكر
وان الله لغافل عن ظاهر ، ثم قال هفازل الله سكينة عليه وايده بجنود لم تروها

لـ الغار واما كان هارباً بيده طالباً بذلك النجاة لنفسه دون ان يكون ذلك منفعة لغيره ، فان كان مؤنساً للرسول (ص) جهواً في هذا لأن رسول الله (ص) لم يكن مستوحشاً والله مؤنسه أفضل أناساً من ابي بكر وغيره ، ولملائكة وبه نازلة من انتهاء الليل واطراف النهار كما قال الله عز وجل (فأنزل الله سكينته عليه وايده بروح القدس وايده بجنود لم تروها) يعنى الملائكة ، وكما قال جل اسمه مخبراً عن الرسول (ص) ا يقول لاصحابه لا تحزن ان الله معنا) فمن يأنس بالله وملائكته كان محلاً ان يأنس بغيرهم ولو كان ايضاً ذلك لكان ثوابه له دون غيره ولم تكن فيه منفعة لسواء فتكون له فضيلة على عينه ، ولقد كانت المنة لله ولرسوله عليه ذلك اذ قبله صحابياً وهداه بزعمهم ثم يقول في ذلك بعد هذا كله ان الله قد اخبرنا في قصته وقصة الرسول (ص) بما دللك على تهمته في ايمانه لانه قال جل من قائل . ثالث اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لاصحابه لا تحزن ان الله معنا . ثم قال فأنزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم تروها ، فاخبر انه انزل السكينة عليه دون ابى بكر ولم يذكر ابا بكر في السكينة كما اخبرنا في موطن آخر انه انزل السكينة على الرسول وعلى المؤمنين حيث يقول في سورة التوبة . لقد نصركم الله في مواطن كثيرة و يوم حنين اذا شجعكم كثرتكم فلم تزن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الارض يا رحمة شم ولابن مدربن

- وانزال السكينة اعا كان على النبي (ص) بدلاً قوله (وايده بجنود لم تروها) وهم الملائكة وبدلاً ان الهاء من أول الآية الى آخرها كما ياتى عن النبي (ص) ولم تنزل السكينة على النبي في غير هذا المقام الا عمت من كان معه من المؤمنين قال الله تعالى في يوم حنين « فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين » وقال تعالى « اذ جعل الذين كذروا في قلوبهم الحمية الجاهادية نازل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ، وفي اختصاص الرسول (ص) في النازل بالسكنية دون من كان معه ما فيه .

ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ، الا نرى انه ذكر السكينة
للمؤمنين في هذا الموضع اذ كانوا حضوراً مع رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يذكر ابا بكر في حال كونه مع ارسال (ص) في الغار فانزل
السكينة على الرسول ولم يذكره كما ذكر المؤمنين في هذا الموضع من حنين
فكان ذلك موجباً للتهمة في ادعائه وانتقاماً للذى وجد لاطمن دامه بذلك
سيلاً له يقول لو كان مؤمناً لكان قد ذكره في ازال السكينة على الرسول
معه في الغار كما ذكر غيره من المؤمنين يوم حنين وهم الذين ثبتوه مع علي
عليه السلام تحت الراية وكانوا يومئذ ثمانين لم ينهزوا مع المهزمين ،
وابجاج ان ابا بكر وعمر لم يكونا في الشابرين وكانتا من المهزمين ، وقال ايضاً
قوم من اهل النظر ان ابا بكر بصحبته لرسول الله (ص) في الغار لم تصح
له هجرة ، قالوا وذلك لأن الله يقول « ومن يخرج من بيته مهاجراً الى
الله ورسوله » قالوا وهجرة رسول الله (ص) الى الله وهجرة المؤمنين
إلى رسول الله (ص) فمن هاجر الى رسول الله (ص) وجب ان تكون
هجرته اليه بعد هجرة رسول الله (ص) الى هجرته ولما كان ابا بكر
خرج خاروج رسول الله (ص) لم يجز ان يكون شريكه الرسول (ص) في
هجرته الى الله تعالى لأن ابا بكر كان مستعيناً برسول الله ص والرسول
واسطة بينه وبين الله فيكون الرسول (ص) مستعيناً به كما ان ابا بكر
مستعيناً بالرسول (ص) فاما كان ابا بكر مستعيناً بالرسول (ص) لم
يجز ان يكون شريكه الرسول (ص) في هجرته والهجرة الى الرسول
لا تكون الا من بعد هجرة الرسول « لا يجوز ان يكون فيه معه فيكون
شريكه والشركة له في ذلك غير جائزة باجاج ولا يجوز ان يكون قبله
فيكون ذلك غير مهاجر الى الله والى الرسول فاما كان حال ابا بكر على
ما وصفناه من كثيروتنا مع الرسول « في حال هجرة الرسول (ص) » بطل
ان يكون مهاجراً الى الرسول وثبتت له الصحة فقط وقد ذكرنا في حال

الصيحة إنها تكون لمؤمن به كفاية لمن فهم وفي هذا اخراجه
ن كل خير ذكر الله به المهاجرين في كتابه اذ لم يكن منهم فانظروا يا أهل
النظر إلى ما عليهم وعلى أصحابهم في هذه المواطن التي هي أجل مناقب
صاحبهم وأعظم فضائله عندهم وبها يصلون وعليها يعودون، وهكذا لعمري
سيل أهل الباطل ينقض عرى باطلهم والله عليهم من كل جهة رأموا اثبات
حججة منها الباطل لهم والله المنة على أولئك بما بصرهم من نور هدايته.

وأنما مازعموا من قولهم أن إبا بكر وعمر وزراهم رسول الله «ص»
فليسنا نعرف الوزارة في اللغة إلا المعونة لا غير فمعونة رسول الله «ص»
لا تكون إلا من جهتين لا ثالث لها، في المعونة في التأدية والابлаг إلى
الناس من دين الله الذي جاء به من عنده كما قال عز وجل «ولقد آتينا موسى
الكتاب وجعلنا أخيه هارون وزيراً» وكان هارون عليه السلام مؤدياً
معه رسالات الله ومعيناً له على دين الله، والوجه الثاني هو المعونة بمجاهدة
الكافر ومحاربتهم ولا نعرف في معونة الرسول وجهاً ثالثاً وذلك أن في
الوزارة لسائر الناس غير الرسل ما يكون معه الرأي والمشورة والتدبر وهذا
حال لا يضمن لأحد مع الرسل لأن الرسل لا يستعملون آرائهم وتدبرهم
دون تدبر الله تعالى وأمرهم وإنما هم يصلرون عن أمر الله ونفيه وتدبره
في وجوه تصرفاتهم من حرب إلى سلم إلى تقدم إلى تأخر إلى غير ذلك (١)
ومن كان الله مدبره ومحارباً له في تصرفاته كان مستغلياً عن مشاورته رعيته

١ - قال السيد الشريف المرتضى رحمه الله في الشافعى ص ٢٢٢
في ردہ على قاضى الفضة «ما نصه ان النبي ص» لا يستشير أحداً طاجة
منه إلى رأيه وفقر إلى تعليميه وتوقيفه لانه «ص» الكامل إلى ارجح المقصوم
المؤيد بالملائكة وإنما كانت مشاورته أصحابه ليعلمون كيف يعملون في
امورهم، وقد قبل ذلك ليس تخرج دخائلكم وضاربكم فلا تصل في المشاورۃ
«الكتاب»

وتدبرهم ^{معه} وهذا مما لا يجوز أن يظنه ذو فهم في رسول ولا نبي ولا حجة
لله على عباده ، وقد جهل قوم من أهل الفحمة في تأويل قول الله عز وجل
« وشاورهم في الأمر » فظنوا أن ذلك حاجة بالرسول إلى مشاورتهم ، كلا
ما يظن هذا إلا جاهل عند أهل المعرفة وال بصيرة بل لعله نقصان كان فيهم
أمر رسول الله ص أن يشاورهم ليتألفهم بذلك كما جعل للمؤلفة قوله بهم نصيباً
من الصدقات لعلم الله سبحانه بما في ذلك من اصلاح التدبر الذي يجهله
المخلوقون ، وفي ابتداء الآية ما يدل ذا فهم على أن ذلك كذلك كذلك من
النأليف ، ألا تسمع قول الله تعالى حيث يقول فيما رحمة من الله لنت لهم
واو كت فظا غليظ القلب لأنفسوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم
وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكيل على الله ان الله يحب الموكلين .
وقوله انهم كانوا ينفضون من حوله لو كان فظا عليهم دليل على نفاصفهم وقوله
﴿ فاعف عنهم واستغفر لهم ﴾ دليل على انهم فعلوا ما لا يرضي الله ولا
رسوله منهم وأمسه بذلك عند تألفهم ، ومن كان بهذه الصفة بطل اديكتون
مدبراً للرسول ص ومشيراً عليه بما يعملا به ، فكيف يكون ذلك منهم
والله يخرب عن أهل بدر وهم اجل الصحابة وأرقهم درجة وهي اجل وطن
غزاها مسلمون « كما اخرج رجك ربك من بيتك بالحق وان فريقاً من المؤمنين
لـكارهون يجرونك بالحق بعد ما تبين كما يساقون الى الموت وهم ينظرون
اذ يدرك الله احدى الطائفتين انـا لكم ونودون أنـ غير ذات الشوكة تكونون
لـكم ويريد الله ان يتحقق الحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ، ليتحقق
الحق ويبطل الباطل واو كره المجرمون » افتقرتوا الى هذه الاحوال التي
وصفها الله بنـ اهل بدر كيف كانت كلامـا مضادة لمراد الله جل ذكره في
تدبرـه فـحال عند ذوي الفهم ان يكون الرسول يستشير مثل هؤلاء ومن
هـودونـهم من الصحابة في العلم والمعرفة في تدبرـه يـعمل عليه ، فـلما بـطل ذلك
ثبتـأنـ اخرـه بـشاورـتهم ليـتألفـهم ^{بعـها} التطـيبـ بها أنـفسـهم ولـيسـكتـواـ اليـهـ وـيـبتـواـ عـامـةـ

وشقده ويستبصروا في الدين على الامام في وقت بعد وقت ، وثبتت عند ذلك
ان معاونة الرسول (ص) ووزارته لا تكون الا من هذين الوجهين النادية
والجاءحة وما منها من كان له في هذين الوجهين آثر محمود معروف مشهور
مذكور كمقام غيرهما فيها (اما وجه النادية) ففي خبر سورة براءة وما قد
أجمع عليه أهل الائمه من العامة والخاصة ما فيه كفاية لا ولد الالباب
وذري الادهام حين بعثه الرسول (ص) بسورة براءة الى مكة ليقرأها
عليهم فلما فصل من حضرته بعث خلفه بعلي عليه السلام فاستترجمها - ا منه
وتقدم بها الى مكة واورده الى رسول الله ﷺ (ص) فقال هل نزل في شيء
استوجب ردي من الوجه الذي انفذتني فيه فقال ان الله اوحى الي انه
لا يبلغ عنى الا أنا ورجل مني وان علياً مني وانا منه ، فهذه المنزلة من
الوزارة في النادية ليست لاحد من الصحابة الا اعملي عليه السلام دون غيره
فكان علي عليه السلام هو احق بوزارة رسول الله (ص) وهو وته في النادية
دون جميع الناس وشاهد ذلك قول رسول الله (ص) منزلة علي مني كمنزلة
هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي ، وقد اخبر الله سبحانه وتعالى انه
حمل هارون وزيراً لموسى بقوله تعالى (وجعلنا معه اخاه هارون وزيراً)
فبطل ان يكون ابو بكر وعمرو وزياد في وجه النادية (واما وجه الجاءحة)
في حروب الشركين فليس يختلف اهل الائمه في ان ابا بكر وعمر قد
انهزما في مواطن كثيرة من مواطن الحروب والجهاد مثل هزيمتها يوم
احد ، ومثل هزيمتها يوم خير حين دفع رسول الله (ص) الراية الى ابي
بكر وأصره بالمسير الى حصنه خير فرجم نحوها منزمان دفعها الى عمر فرجم
بها منزما كذلك فقضى الرسول صل الله علية وسلم فقال ما بال اقوام
ادفع اليهم راية فيرجمون بها منزمان يحبون اصحابهم واصحاحاتهم يحبونهم
اما والله لا عطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله
كراراً غير فرار لا يرجع حتى يفتح الله على يديه ، فقال اهل النظر في ذلك

قول الرسول (ص) هذا يدل على انهم لم يكونوا بحبان الله ورسوله ولا يحبونها الله ورسوله اذ كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حكيمًا لا يقول قوله إلا لفائدة فيه ودلالة على مواتق الحق وطرق الصدق ، ومثل هزيمتها حيث يعنيها الى بلاد طيء التي تسمى غزات ذات السلاسل ، وبمثل هزيمتها يوم حنين وهذا كله باجماع اهل الاثر وليس نعرف خبراً واحداً عنها انهم بارزا لفرن ولا بارزا شجاعاً ولا قارعا بطلان من مبارزتي المشركين . وقد كان غيرهم من جماعة المسلمين احسن حالاً منها في مواطن الحروب ومحارك المغارعة ، فبطل عليهما ايضاً هذا الوجه الآخر من ان يكون لهم امنه وزارة وكان غيرهم من مجاهدي المهاجرين والانصار أحق بهذا الاسم منها عند ذوي الفهم ،

وأنما ما رواوا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزعمهم قال ما نفعني مال كمال أبي بكر لمن زوجني ابنته وأتفق علي أربعين الفا في هذه الرواية ما هو صحيح وما هو باطل وذلك ان زوج الرسول (ص) من ابنة أبي بكر صحيح لا خلاف فيه ، واما اتفاق لما (١) فما يكون عند ذوي الفهم من الكذب شيء اوضح ولا اظهر منه لأن من اتفق هذا المثل

(١) اورده رواية اتفاق المال على النبي (ص) قبل الهجرة الحب الطبراني في الرياض النضرة في فضائل أبي بكر واسندها تارة الى عائشة وأخرى الى اختها انتها بنت أبي بكر ، ولم يمرري ابنتها ان لم ينتجا فضيلة الى ابنتها الشفيق عليهما فافن احرى بذلك فاقرأ واعجب ، وقال السيد الشيريف المرتضى علم المدى رحمة الله في الشافي ص ٢٢١ ما هذا نصه : وقد بين اصحابنا في الكلام على نفقة أبي بكر وادعاء يساره تارة انه كان معلقاً غير موسر ، ودلوا على ذلك من حالي بشيء ، منها انه كان يعلم الناس ويأخذ الاجرة على تعليمهم وليس هذا احسن من الموسرين ، ومنه انه كان يجذب الشباب وبيتهما ، ومنها ان اباه كان معروفاً بالمسكينة والفقر وانه كارس -

العظيم على رجل محال ان لا يعرف موطنها وموضعها وحيث انفقه ولست ان اعرف
ان لرسول الله (ص) موطنآ غير مكة والمدينة ، فان زعموا ان ابا بكر
انفق هذا المال بعكتة قبل الهجرة قيل لهم على ما انفق هذا المال وقيم صرفه
اكان لرسول الله (ص) من الحشيم بعكتة والعيال ما انفق عليهم هذا المال كله
من مدة ما اسلم ابا بكر الى وقت هجرته فهذا بين الحال ، ام يقولون ان
الرسول (ص) جهز الجيوش بعكتة بهذا المال فتظهرون فضائحهم اذ كان الرسول
(ص) باجاع لم يشهر سيفاً بعكته ولم يؤمر به ولا يأمر به ولا أطلق لاصحابه
محاربة احد من المشركين بها وانما كان أسلم معه اذ ذاك أربعون رجلاً
فاما اشتتد عليهم الاذى من قريش وشكوا ذلك الى رسول الله (ص) ولـى
عليهم جعفر بن ابي طالب وأخـرـهم بهـ الى ارض النجاشي ملك الحبشة
وكانوا هناك الى ان هاجرـ رسول الله (صـ) وفتحـ كـثيرـاً من فتوحـه
فقدموـا عليهـ بعد سنتـين من الهـجرـةـ ، ولـقدـ كانـ رسـولـ اللهـ (صـ) يـشاهـدـهـ
الـخاصـ والـعامـ اعنـىـ قـريـشـ بـعـدـ تـزـوـيجـهـ بـخـديـجـةـ وـكـانـ خـدـيـجـةـ باقـيةـ عـنـهـ
الـسـنةـ الـهـجرـةـ لـاـ بـحـتـاجـ مـعـ مـالـهـ الـاـ مـالـ غـيرـهـ حـتـىـ لـفـدـكـانـ مـنـ اـسـتـظـهـارـهـ
بـذـلـكـ اـنـ ضـمـ عـلـيـ بـنـ اـبـيـ طـالـبـ عـلـيـهـ السـلـامـ الـىـ نـفـسـهـ تـجـهـيـزاـ بـذـلـكـ فـيـ
الـمـؤـنـةـ عـلـىـ اـبـيـ طـالـبـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ وـذـلـكـ اـنـ اـصـابـ قـرـيـشـ جـدـبـ وـكـثـيرـ
عـيـالـ اـبـيـ طـالـبـ فـقـلـ رسـولـ اللهـ (صـ) لـاـعـمـامـهـ هـلـمـواـ نـحـنـفـ عـلـىـ اـبـيـ طـالـبـ
مـنـ عـيـالـهـ نـاخـذـ رسـولـ اللهـ (صـ) عـلـيـاـ وـاـخـذـ جـزـةـ جـعـفـرـ وـاـخـذـ العـبـاسـ
عـقـيـلاـ ، وـمـاـ وـجـدـنـاـ فـيـ شـيـءـ مـنـ الـاـخـبـارـ اـنـ رسـولـ (صـ) بـعـدـ تـزـوـيجـهـ

ـ يـنـادـيـ فـيـ كـلـ يـوـمـ عـلـىـ مـائـةـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ جـدـعـانـ يـأـجـرـ طـفـيفـ فـلـوـ كـانـ اـبـوـ
بـكـرـ غـنـيـاـ لـكـفـيـ اـبـاهـ ، وـبـعـدـ فـلـوـ سـلـمـنـاـ لـهـمـ يـسـارـهـ وـاـنـقـافـهـ عـلـىـ مـاـ يـدـعـونـ
لـسـكـانـ غـيرـ دـالـ عـلـىـ الغـرـضـ الـذـيـ يـجـزـونـ إـلـيـهـ لـأـئـمـةـ الـمـتـبرـ فـيـ الـاـنـفـاقـ
بـالـفـاصـدـ وـالـنـيـاتـ فـمـنـ اـيـنـ لـهـمـ اـنـ عـرـضـ اـبـيـ بـكـرـ فـيـهـ كـانـ مـحـمـودـاـ ، وـهـذـاـ
مـمـاـ لـاـ بـدـ فـيـهـ مـنـ الرـجـوعـ إـلـيـ شـيـءـ ظـاهـرـ الـاـنـفـاقـ «ـ الـكـاتـبـ »

بخدميجة احتاج الى احمد من الناس فان اهل الاذر مجمعون على ان خديجة أيسرا
قريش واكثراهم مالا ونجارة ، وقد اجمعوا في الرواية ان علي بن أبي طالب
عليه السلام قال في غير موضع والله لقد صلبت قبل كل احمد مع رسول الله
(ص) سبع سنين ، وقد اجبر على ان ابا بكر اسلم بعد سبع سنين من اظهار
رسول الله (ص) الدعوة وبقي رسول الله (ص) عككة ثلاثة عشرة سنة
بعد اظهار نبوته الى ان هاجر الى المدينة . فجميع ما بقي رسول الله (ص)
عككة بعد اسلام ابي بكر ست سنين ، فيما عشر من فهم هل تجوزون ات
رسول الله (ص) لو كان له خمسون نفساً من العمال مع كثرة مال خديجة
ينفق في ست سنين اربعين الف دينار او اربعين الف درهم ، الا تتظرون
بيان هذا الحال وفساد هذا المقال ، فان قالوا انه انفقه عليه بالمدينة بعد
الهجرة فقد علم اهل الاذار ان ابا بكر ورد المدينة وهو يحتاج الى مواساة
الانصار في الدور والمال وفتح الله بعد الهجرة على رسوله من من غنائم
الكافر ولبلدانهم ما كان بذلك اغنى العرب لواقني منه عقدة ومع هذا
فانما اقام رسول الله (ص) في المدينة عشر سنين الى انت قبض ، وقد
رووا ان رسول الله ص كانت في ضيافة الانصار يتناولون ضيافتهم
وانه كان في اوقات كثيرة يشد الحجر من المحاجة على بطنه ويطوي الايام
الثلاثة والسبعين والاكثر لم تطعم فيهن طماما الى ان فتح الله عليه
البلدان ، فمن يدفع اليه رجل واحد اربعين الف دينار يكون بالحال الذي
وصفناه في مدة عشر سنين ، فياصبحان الله ما اعظم تحرصهم على الله ورسوله
(ص) ولقد رووا جميعاً ان الله عز وجل لما قال « يا ايها الذين آمنوا اذا
نأجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة » فقد قدم المهاجرة
والانصار عن مذاجنه غير علي عليه السلام فانه قال كان معه دينار واحد
في بيته بعشرة دراهم فجعلت اتصدق منها بدرهم بعد درهم ثم اناجي رسول الله
(ص) مرة بعد اخرى حتى تصدق بالدرهم كلها في عشر مرات وما

فعل ذلك باجاع غيره ثم نسخ الله تعالى ذلك **الإيه** بقوله « أَلْشَفْتُمْ إِنْ تَقْدِمُوا بَيْنِ يَدِي نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَذَلِكُمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَغْيِبُهُمْ وَالصَّلَاةُ وَأَنْوَى الرِّزْقَةُ وَأَطْبَعُوا اللَّهَ الْأَيْةَ ، والاجاع واقع على ان ابا بكر كان فيمن تختلف عن المناجاة بسبب الصدقة . فمن لم تسمح نفسه بصدقة درهم لمناجاة الرسول ص واختار التخلف عن مناجاته بسبب درهم واحد - يدخل به فكيف ينفق اربعين ألف دينار او اربعين ألف درهم ، فقد جاؤا بالافك ظلماً و قالوا زوراً ، ومع ذلك فالاجاع واقع من الخاص والعام ان عليماً عليه السلام اطعم مسكيناً و يتيمها وأسيراً افراداً من شعير يبلغ ثمنها في أيام القحط والجدب والغلاء ربع درهم فأنزل الله تعالى في ذلك سورة - هل أنتى - الى آخرها « وَمَنْ أَنْفَقَ أَرْبَعِينَ الْفَلْفَلَةَ دِرْهَمًا أَوْ دِينَارًا لَمْ يَكُنْ

١٥ قال الشرييف المارتضى عـ.ـ المهدى رـجـهـ اللهـ فيـ الشـافـيـ صـ ٢٢٠ ما نصـ : ولو كان اتفاق ابي بكر صحيحـاً لوجب ان يكون وجـوهـ معروفةـ كما كانت نفقة عثمان في تجهيز جيش العسرة وغيرـهـ معروفةـ لا يقدر على اـسـكارـهاـ منـكـرـ ولاـ يـرـتابـ فيـ جـهـاتـهـ منـ قـابـ ، وكـاـ كـانـ جـهـاتـ نـفـقـاتـ أمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ معـرـوـفـةـ يـنـقـلـهـاـ المـوـافـقـ وـالـمـخـالـفـ ، فـمـنـ ذـلـكـ أـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ يـفـوـمـ بـاـ يـحـتـاجـ النـبـيـ صـ مـدـدـ اـقـامـتـهـ بـالـشـمـبـ الـأـمـ وـيـتـمـحـلـهـ وـقـدـ روـيـ أـنـهـ اـجـرـ نـفـسـهـ مـنـ يـهـودـيـ وـصـرـفـ أـجـرـهـ إـلـىـ بـعـضـ مـاـكـانـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ النـبـيـ وـأـنـفـاقـ أـمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـعـ الـاقـتـارـ وـالـأـقـلـالـ أـعـضـ وـأـرـفـعـ مـنـ اـنـفـاقـ اـبـيـ بـكـرـ لـوـ ثـبـتـ مـعـ الـفـنـيـ وـالـسـهـوـ وـمـنـ ذـلـكـ تـقـدـيـهـ الصـدـقـةـ بـيـنـ يـدـيـ النـوـىـ وـنـزـولـ الـقـرـآنـ بـذـلـكـ بـلـاـ خـلـافـ بـيـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ . وـاـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ يـطـعـمـ الـمـسـكـينـ وـالـيـتـيمـ وـالـأـسـيرـ حـتـىـ نـزـلتـ فـيـ ذـلـكـ سـرـةـ هـلـ أـنـتـ عـلـىـ الـأـنـسـانـ ، وـفـيـهـ نـزـلـ وـفـيـ مـعـنـىـ نـفـقـتـهـ وـرـدـ قـوـلـهـ - الـمـدـيـنـ يـنـفـقـوـنـ اـمـوـالـهـ بـالـلـيـلـ وـالـنـهـارـ سـرـاـ وـعـلـانـيـةـ فـلـهـمـ أـجـرـهـ عـنـدـ رـبـهـمـ وـلـاـ خـرـفـ عـلـيـهـمـ وـلـاـ هـمـ يـحـزـنـونـ - وـلـمـ آتـهـ دـقـ بـخـاتـمـ وـهـ رـاكـعـ نـزـلـ فـيـهـ قـوـلـهـ تـعـالـى ﴿ اـنـدـاـ وـلـيـكـ ـمـ

الله عز وجل ذكره ينزل فيه آية من كتابه يشكر على ذلك كما انزل الله تعالى في أصحاب الأقراص من الشعير الا ان يكون سببه في ذلك كما قال في « الذين ينفقون اموالهم رثنا، الناس ولا يؤمدون بالله واليوم الآخر » الآية، وفيها شرحنا مما يدعونه من هذا الباب كذا ية لا ولد الباب.

واما ما رووا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزمهم « اشتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر » فهو ظاهر الحال عند ذوى النظر وذلك انا وجدنا روايتهم في مخاصة ابى بكر وعمر الانصار في وقت البيعة حين ارادت الانصار البيعة لسعد بن عبادة فما وجدناها قالا شيئاً من ذلك ولا ادعيا على الانصار « ٣ » ولو كان هذا صحيحها كا زعم المتأخر صوت

- الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيرون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ^{﴿ ﴾} وهذه جهات لا تدفع ولا تجهل فما نفقات ابى بكر والشاهد عليها ان كانت صحيحة.

« الـكتاب »

« ١ » قال الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي الغروي المتوفى سنة ٤٦٠ في تلخيص الشافى للسيد المرتضى رحمة الله ص ٣٩ طبع ابران ما نصه : قوله اشتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر ، لا يصح الاحتجاج به لاعنه خبر واحد لا يوجب العلم ومسألة الامامة مسألة علمية لا يجوز الرجوع الى مثله فيها وأيضاً فانه مطعون على راويه مذكور ذلك في الكتب لأنها رواه عبد الملك بن عمير الماخمي وكان فاسقاً جرياً على الله وهو الذي قتل عبد الله بن يقطر رسول الحسين بن علي عليه السلام الى مسلم ابن عقيل حين رمى به ابن زياد من فوق القصر وبه ررق فأجهز عليه فلما عوتب على ذلك قال انا اردت ان اربحه استهزاء بالقتل وقلة مبالاة وكان يتولى الفضاء لبني أمية وكانت مروانيها شديد النصب والانحراف عن أهل البيت عليهم السلام ومن هذه صوره لا تقبل روايته ، ولو تجاوزنا

لكان لهم فيه أعظم الحجة على الانصار فلم يكونوا يحتاجان الى الاحتجاج عليهم بعترة رسول الله (ص) وقومه وما شاكل ذلك وكانا يقولان يامعشر الانصار قد أمركم رسول الله وخبركم بالاقداء بما فليس لكم خالفة رسول الله فلما لم يذكرا ذلك بشيء من احتجاجهم ادل على بطidan ما تبخر صوه من هذا الخبر ، ثم نقول بعد هذا كله ليس يخلو قول الرسول (ص) اقتدوا بالذين من بعدي ، من اد يكون اراد به الامامة والخلافة او اد يكون اراد به ما روي عنه عن رسول الله (ص) فات قالوا اراد

- عن ذلك وسلمتم تكن روایته في احتجاجة ودلاه من وجوه ذكرها الصحابة (احدهما) ان الاقداء بالرجلين مستحبيل لانهما يختلفان في كثير من احكامهما وافعالهما واتباع المخالفين متذر غير ممكّن ، ولا انه يقتضي عصمهما والمنع من جواز الخطأ عليهما وليس هذا بقول أحد فيهما لاش ايجاب الاقداء بن عيسى بمصوم ايجاب لما لا يؤمن كونه قبيحاً ومتى قالوا نقتندي بما نعلم حسننا بطل اختصاصهما بذلك (ومنها) انه لو كان قبيحاً لاحتج به أبو بكر لنفسه في السقيفة ولما جاز ان يمدل عنه الى روایته ان الاية من قريش ولا خفاء على احد في ان الاحتجاج بخبر الاقداء اقطع للشعب وأحضر للحججة وأشبه بالحال سيفا والتقطيه عنه زائمه ووجوه الاحتجاج له معروضة ، ولو جب ايضاً ان يحتاج به أبو بكر على طلاقة لما نزعه فيماروا من النص على عمر وأظهروا الانكار لفعله فكان احتجاجه في تلك الحال بالخبر المفترضي لنص الرسول (ص) على عمر ودعائه الناس الى الاقداء به والاتباع له أولى واليق من قوله (أنواع يارب وليت عليهم خير اهلك) وأيضاً لو كان هذا صحيحهما لكان حاجزاً لمخالفة الرجلين وموجاً لموافقتهم في جميع آفواههما وأفعالهما وقد رأينا كثيراً من الصحابة قد خالفتها في كثير من احكامها وذهبوا الى غيرها ما يذهبان اليه واظهروا ذلك فيجب أن يكونوا بذلك عصاة مخالفين لنص الرسول (ص) وقد كان يجب أيضاً أن ينبه الرجالان -

ما رويا عن الرسول (ص) فيقال لهم أوليس قد روى غيرها من ذلك
 أكثر مما رويا منه عن الرسول (ص) فـ لا يجدون الى دفع ذلك سبلا
 فيقال لهم قد لزعنكم ان تقدروا برواية غيرها كما تقدرون بروايتها او تطرحوها
 رواية غيرها ، فـ ان قالوا نطرح رواية غيرها وجب عليهم تـ كذيب جميع
 من رووا عنه معلم دينهم من رجالهم ومشايخهم الذين على نفسيهم يقولون
 في أصولهم فأول ما يلزمهـ في ذلك اطراح هذا الخبر وابطالهـ من روايتهم
 (اقدوا بالذين من بعدي) لأنـ هذا الخبر نقل عن غيرها وكفى بهذا
 لـ من يضطر مذهبـه الى مثلـه خزيـا ، وـ ان قالوا لا يجوز الاقداء بـ رواية غيرها
 في ذلك كـ سبيل الاقداء بـ روايتهاـ فـ فأـي فضل لهاـ في هذه المـنزلة
 اذا كانـ غيرها قد ساوـهاـ فيهاـ ، وـ هـذا ما لا فـائدةـ فيهـ وـ رسول اللهـ (ص)
 اـحـكمـ منـ انـ يـقـولـ قولـاـ اوـ يـأـصـ اـمرـاـ لـاـ فـائـدـةـ فـيهـ ، فـ انـ قالـواـ انـ الرـسـولـ
 (صـ) اـرـادـ بـذـلـكـ ماـ يـجـدـثـانـهـ فـيـ الدـيـنـ مـنـ بـعـدـهـ كـذـبـهـ ماـ اـجـمـعـواـ عـلـيـهـ
 مـنـ قـرـلـ الرـسـولـ (صـ) كـلـ مـحـدـثـةـ بـدـعـةـ وـ كـلـ بـدـعـةـ ضـلـالـةـ وـ كـلـ ضـلـالـةـ فـيـ
 النـارـ ، وـ لـمـ يـقـلـ الاـ مـحـدـثـةـ فـلـانـ وـ فـلـانـ دـوـنـ غـيرـهاـ ، وـ لـزـمـ انـ يـكـوـنـ جـيـعـ مـنـ
 اـحـدـثـ فـيـ الدـيـنـ بـعـدـ الرـسـولـ (صـ) شـيـئـاـ لـمـ يـأتـ بـهـ كـتـابـ وـ لـسـنـ رـسـولـ اللهـ
 (صـ) فـهـوـ مـبـتـدـعـ ضـلـ مـضـلـ . وـ هـذـاـ مـاـ لـمـ يـحـيـصـ لـهـ مـنـهـ مـعـ مـاـ يـكـذـبـهـ فـيـ
 ذـلـكـ اـيـضاـ كـتـابـ اللهـ حـيـثـ يـقـولـ «ـ الـيـوـمـ اـكـلـتـ لـكـمـ دـيـنـكـمـ وـ اـنـتـ عـلـيـكـمـ
 نـعـمـتـ وـ رـضـيـتـ لـكـمـ اـلـاسـلـامـ دـيـنـاـ »ـ وـ مـحـالـ عـنـدـ ذـوـيـ الـفـهـمـ انـ يـكـوـنـ بـعـدـ هـذـاـ

- منـ خـالـفـهـماـ وـأـظـهـرـ خـلـافـهـماـ عـلـىـ دـقـتـخـىـ هـذـاـ خـبـرـ وـ يـذـكـرـ اـهـمـ بـأـنـ خـلـافـهـمـ
 مـحـظـلـورـ مـمـنـوـعـ ، عـلـىـ انـ ذـلـكـ لـوـ اـقـتـخـىـ النـصـ بـالـاـمـامـةـ عـلـىـ مـاـ ظـنـواـ لـوـجـبـ
 انـ يـكـوـنـ مـاـ روـوهـ عـنـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ وـ سـلـمـ مـنـ قـوـلـهـ اـصـحـابـ كـالـنـجـومـ
 بـأـهـمـ اـقـتـدـيـتـمـ اـهـتـدـيـتـمـ مـوـجـباـ لـاـمـامـةـ الـكـلـ وـ اـذـاـ لـمـ يـكـنـ هـذـاـ خـبـرـ مـوـجـباـ
 لـاـمـامـةـ فـكـذـلـكـ الـاخـرـ .

الكمال وال تمام من الله نقصان . اذ لو كان ذلك لزم تكذيب هذا
من الله سبحانه و عظم شأنه اذ قال «اليوم اكلت لـ^كم دينكم » ولم
يكمـلـ وـقـائـلـ هـذـاـ وـعـقـدـهـ كـافـرـ رـادـ عـلـيـ اللهـ . وـاـنـ قـالـواـ اـرـادـ
بـهـ الـامـامـةـ مـنـ بـعـدـهـ ، قـيـلـ لـهـمـ اـفـتـوـلـوـدـ اـنـ اـبـاـ بـكـرـ وـعـمـرـ كـانـاـ اـمـامـينـ فـيـ
عـصـرـ وـاحـدـ مـعـاـ ، فـانـ قـالـواـ ذـلـكـ كـذـبـهـ اـخـبـرـ فـيـ اـسـتـخـلـافـ اـبـيـ بـكـرـ لـعـمـرـ
وقـتـ وـفـاتـهـ وـلـنـ يـقـولـهـ مـنـ يـقـلـ وـاـنـ قـالـواـ صـارـ اـحـدـهـ اـمـاماـ بـعـدـ اـخـرـ وـهـ
قـولـهـمـ قـيـلـ اـهـمـ فـقـدـ بـطـلـ اـلـاـنـ عـلـيـكـمـ هـذـاـ اـخـبـرـ اـذـ الرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ
وـأـلـهـ وـسـلـمـ كـانـ أـفـصـحـ اـلـرـبـ وـلـاـ يـجـوزـ اـنـ يـقـولـ قـوـلـ مـحـكـمـ وـلـاـ غـيرـ مـسـتـقـيمـ
وـذـلـكـ اـنـ اـبـاـ بـكـرـ اـنـ كـانـ اـمـاماـ بـعـدـ الرـسـوـلـ «صـ» ثـمـ كـانـ عـمـرـ بـعـدـ
اـبـيـ بـكـرـ بـطـلـ اـنـ يـقـالـ كـانـ عـمـرـ اـمـاماـ بـعـدـ الرـسـوـلـ (صـ) فـانـ قـالـواـ اـنـ
اـمـامـتـهـ كـانـتـ مـنـ بـعـدـ وـفـاتـهـ الرـسـوـلـ (صـ) وـاـنـ كـانـتـ قـدـ تـقـدـمـتـهـ اـمـامـةـ غـيـرـةـ
قـيـلـ لـهـمـ اوـلـيـسـ كـانـتـ اـمـامـةـ عـمـانـ مـنـ بـعـدـ عـمـرـ وـهـذـاـ كـلـهـ مـنـ بـعـدـ وـفـاتـهـ الرـسـوـلـ
(صـ) اـفـتـوـجـبـونـ الـاقـدـاءـ بـاـمـامـةـ عـمـانـ وـعـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـاـ تـوـجـبـتـ
الـاقـدـاءـ بـاـمـامـةـ اـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ اوـ تـدـفـعـونـ ذـلـكـ فـاـدـعـمـوـهـ وـجـبـتـ عـلـيـهـمـ الـبـرـاءـةـ
مـنـ اـمـامـةـ عـمـانـ وـعـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـفـيـ ذـلـكـ الدـخـولـ فـيـ كـلــةـ الـخـوارـجـ
وـالـاتـحـاقـ بـالـبـرـاءـةـ وـالـخـروـجـ مـنـ جـلـةـ ماـ عـلـيـهـ فـقـهـاءـ اـصـحـابـ الـحـدـيـثـ وـالـاـشـرـ
وـكـفـىـ بـذـلـكـ خـزـبـاـ لـاصـحـابـهـ وـفـضـيـحـةـ وـاـنـ قـالـواـ بـلـنـقـتـنـيـ بـعـثـانـ وـعـلـيـ كـسـبـدـلـ
الـاقـدـاءـ بـاـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ قـيـلـ لـهـمـ قـدـ اـطـلـتـمـ اـلـاـنـ حـدـيـثـكـمـ وـاـفـسـدـمـ خـبـرـكـمـ
وـنـقـضـتـ قـولـكـمـ وـنـرـكـتـمـ اـصـلـكـمـ وـمـاـ فـائـدـتـكـمـ فـيـ هـذـاـ اـخـبـرـ وـقـدـ اوـجـبـتـ
الـاقـدـاءـ بـغـيـرـهـمـاـ كـاـ الـاقـدـاءـ بـهـمـاـ مـنـ لـمـ يـأـسـ الرـسـوـلـ «صـ» بـالـاقـدـاءـ بـهـمـ
بـعـدـهـ كـاسـرـهـ بـالـاقـدـاءـ بـهـمـاـ فـكـيـفـماـ قـصـدـوـاـ لـيـصـلـحـوـاـ بـاطـلـهـمـ فـقـهـهـمـ فـضـيـحـهـمـ
وـاـنـ اـحـتـجـوـاـ فـيـ الـاقـدـاءـ بـعـثـانـ وـعـلـيـ بـالـخـبـرـ المـخـرـصـ (اصـحـابـ الـنـجـومـ)
بـاـيـهـمـ اـقـدـيـتـمـ اـهـمـيـتـمـ) قـيـلـ لـهـمـ فـلـاـنـ حـيـنـ سـاـوـيـتـمـ بـيـنـ اـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ
وـبـيـنـ الصـحـابـةـ فـيـ الـاقـدـاءـ فـلـاـ فـضـيـلـةـ لـهـمـاـ عـلـيـ غـيـرـهـمـاـ فـيـ هـذـهـ الـمـازـلـةـ وـفـانـدـةـ

- اقتدوا بالذين من بعدي - مع ذلك ساقطة اذكاث قد امرنا بالاقتداء
بغيرهمما ايضا كذلك، ونحن نذكر فساد خبر - اصحابي كالنجوم - في موضعه
ان شاء الله وبالله التوفيق.

وأ ما ماروا من أنهم سيدا كهول اهل الجنة فقد رواه - مدحنا آخر
ابطوا به هذه الرواية عند من فهم «» وذلك انهم رروا باجماع منهم

«» قال شيخ الطائفة الشيخ الجليل الفقيه محمد بن الحسن الطوسي
الغروي رحمه الله في تلخيص الشافعي ص ٤٢٩ ما نصه : اما الخبر الذي
يتضمن أنهم سيدا كهول اهل الجنة ، فمن تأمل أصل هذا الخبر بين
انصاف علم انه موضوع في ايمان بن أمية معارضته لما روى من قوله - ص -
في الحسن والحسين عليهما السلام أنهم سيدا شباب اهل الجنة وابوهما -
خير منهما ، وهذا الخبر الذي ادعوه يررورنه عن عبيدة الله بن حمر وحال
عبيدة الله في الانحراف عن اهل البيت عليهم السلام معروف وهو ايضا
كالجار الى نفسه ، على انه لا يخلوا من أن يريد بقوله سيدا كهول اهل الجنة
أنهم سيدا كهول من هو في الجنة او يراد أنهم سيدا من يدخل الجنة من
كهول الدنيا ، فان كان الاول فذلك باطل لان رسول الله ص قد وقفت
واجبت الامانة على انت جميع اهل الجنة جرد مرد وانه لا يدخلها كهول
وات انت الثاني فذلك دافع ومناقض للحديث المجمع على روايته من
قوله - ص - في الحسن والحسين عليهما السلام أنهم سيدا شباب اهل
الجنة وأبواهما خير منهما لان هذا الخبر يقتضى أنهم سيدا كل من يدخل
الجنة اذكاث لا يدخلها الا شباب فأبا بكر وعمر وكل كهول في الدنيا
داخلون في جملة من يـكونـان عليهما السلام سيدية والخبر الذي روى
يقتضى ان ابا بكر وعمر سيدا هما من حيث كانوا سيدا الكهول في الدنيا -
وهما عليهما السلام من جملة من كان كهلا في الدنيا (فان قيل) لم يرد بقوله
﴿ص ﴾ سيدا شباب اهل الجنة ما ظلمتم وانما اراد انهم سيدا من يدخل -

ومن غيرهم ان الرسول -ص- قال - اهل الجنة يدخلون الجنة جردا صردا مكحلين - فاذا كانوا كذلك فلا كهول هناك ليكونوا سيدهم ، ولو كانت هناك ايضا كهول كاز عمدوا في تخرصهم هل كانت امامية أبي بكر وعمر ورباتها على الكهول دون الشبان والشايق او كانت على الجميع ، فان قالوا ائها كانت على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم ، واث قالوا على الجميع ، قيل لهم فالسيد في كلام العرب هو الرئيس وليس رياضة اجل من الامامه فإذا كانا امامين على الكهول وغيرهم وهما رئيسات على الجميع وما سيدا الجميع ولا فائدة في قول الرسول ﷺ ص هما سيدا كهول اهل الجنة ، ولم يري لو كان ذلك منه صحيحآ بخستههما حقهما اذا قال هما سيدا الكهول ، فالشايق والشبان بزعمهم خارجون ، فهذا ما لا يشغل به ذوقهم .

واما ما احتجوا به في فضل أبي بكر وعلمه من رواياتهم عن الرسول -الجنة من شباب الدنيا كما قلنا في قوله سيدا كهول اهل الجنة هـ قلتنا هـ المناقضة بين الخبرين بعد ثابتة لانه اذا اراد انهمما سيدا كل شباب في الدنيا من اهل الجنة فقد عم بذلك جميع من كانت في الدنيا من اهل الجنة من الشباب والكهول والشيوخ لأن الكل كانوا شبابا فنـ تناولهم الفول في غيرهما اذنهما سيدا كهول اهل الجنة فقد جعلهما بهذا القول سيدين لمن جعلهما بالقول الاول سيديهما لان ابا بكر وعمر اذا كانوا شابين فقد دخلـ فيمن يسودهما الحسن والحسين عليهما السلام بالخبر المروي والحسن والحسين هـ اذا بلغا سن التكامل فقد دخلـ فيمن يسودهما ابا بكر وعمر بالخبر اذا كانت هذه صورة الخبرين وجب العمل على الظاهر وفي الرواية المتفق عليها واطراح الاخر وذلك وجب لفضل الحسن والحسين عليهما السلام وأبيهما صلوات الله عليه على جمع الخلق ،

الكتاب

صلي الله عليه وآله وسلم انه قال بزعمهم (لؤمكم أفضلكم ول يؤمكم اعلمكم) وانهم قد اجعوا على تقديم ابي بكر وامامته بزعمهم لما أجمع عليه الصحابة انه أعلمهم وأفضلهم اذ كان اجمعهم لا يجوز أن يكون باطلا (فأقول) وبالله أستعين أن الذي تخرصوا فيه على الرسول (ص) من قوله بزعمهم ل يؤمكم أعلمهم وأفضلكم لا يخلو ان يكون اراد بذلك الامامة في جميع الدين او اراد به الصلوة دون غيرها وقد علمنا ان كل اهل بلد يحتاجون الى من يصلى بهم ولا يجوز ان يصلى جميع اهل البلاد بامام واحد بل لا يمكن ذلك الا مل بلد واحد حتى يكون لا مل كل محلة من يصلى بهم، واذا كان ذلك كذلك فقد لزم الامامة ان يختاروا في كل بلد أعلمهم وأفضلكم للصلاه بهم واذا لزمهم ذلك فقد يجوز ان يكون في بلد رجل واحد هو اعلمهم وأفضلكم فيمتنع عليهم ان يصلى بهم واذا امتنع عليهم ذلك الفاضل فما يصنعون يقدمون غيره ام يقولون الصلوة جماعة ولا يجتمعون صلاته ، فان قالوا بهم قرآن الصلوة جماعة فقد قصدوا تعطيل سنة رسول الله (ص) في جميع الصالوات ونسبوا الرسول (ص) الى انه استن للناس سنة فضل ثم بعضهم بهذا القول على تعطيلها ، وسائل هذا جاهل ، وان قالوا انهم يقدمون غير الفاضل اذا امتنع عليهم الفاضل ، قيل لهم فقد الزتم الامامة جميعا خلاف الرسول (ص) فاذا جاز عندكم خلاف الرسول (ص) في هذا الحد فاما في قوله من القائدة اذا اجزتم تقديم غير الفاضل ، وهل يخلو قول الرسول (ص) من ان يكون لا مل المدينة دون غيرهم او هو لازم لجميع الناس فيسائر البلدان ، فان قالوا لا مل المدينة خاصة كان على مدعى ذلك اقامه البينة والدليل عليه يخبر بجمع عليه عن الرسول (ص) ولن يجدوا الى ذلك سبيلا ، وات قالوا بل هو لجميع الناس ، فقبل لهم وقد نجد جميع فقهائهم وعلمائهم في جميع الاصار يقدمون للصلاه من هو دونهم في العلم والفضل عندهم ، ناما ان شهدوا على فقهائهم وعلمائهم بمخالفه الرسول

(ص) عاملين متعمدين ومن كان في هذه الصفة كان كل من أتبعة واقتدى به في مذهب سببه في الخلاف على الرسول (ص) كسبيله ، وفي الخلاف على الرسول (ص) تهمد الكفر بالله والخروج من الدين ، وكفى بهذا المذهب لصاحب خزي وفضيحة ومقتا . وأما ان ترجموا الى قولنا في تكذيب هذا الخبر وانه ليس من قول الرسول (ص) اذ كان فيه تكليف ما لا يطاق والله لا يكلف العباد ولارسوله ما لا يطيقون ، وذلك انه لو كان في بلد واحد عشرة من العلماء اسكن على اهل ذلك البلد ان يبنوا بين العشرة حتى يختاروا للصلوة بهم اعلمهم وأفضلهم وهذا ما لا نهتدي العامة اليه أبداً لأن العامة لا تبلغ مجاز العلم فتعم اذا اختلف العلماء منهم من اعلمهم وأفضلهم لأن الفاضل منهم عند اختلافهم من كان منه الحق في الاختلاف فلو بلغت العامة معرفة الحق مع من هو منهم اذا اختلفوا اسكن العامة عند ذلك اعلم منهم وأفضل ، وهذا قول جاحد غير عليم سفيه غير حكمي وانت قالوا ان قول الرسول (ص) ليؤمكم اعلمكم وأفضلكم معناه الامامة في جميع الدين فقد علمنا ان الامامة في الدين لا تكون الا لرجل واحد على جموع اهل الامصار من بلدان المسلمين وهذا مما لا خلاف فيه ، واذا كان ذلك كذلك لزم حق النظر أن يجتمع جميع اهل البلدان في كل عصر وزمان حتى يتحققوا جميعهم فيعلموا اعلمهم وأفضلهم فيختاروا للصلوة وهذا مما لا تطيقه الخلق وهو تكليف ما لا يطاق تعالى الله عن ذلك علوأ كبيراً ، ومع ذلك فلو اطأته الخلق لزمهن تجنب المهاجرين والانصار جميعاً عند ايجاب هذا الخبر وكذلك ان الاجماع واقع على المهاجرين والانصار لم يجتمعوا لامتحان جميعهم حين ولو ابا بكر امرهم حتى علموا ان ليس فيهم اعلم من ابي بكر وانما وقفت البيعة عقب احتلاف وضجة وتنازع بين المهاجرين والانصار كل منهم يذكر انه أحق بالاصل من غيره ومع هذا كله وجدنا ابا بكر قد أقر على نفسه بغير خلاف بجهله كثير من الامر وانه ضل عن احكام

كثيرة من ابواب الشريعة وانه لم يكن بحفظ القرآن وذلك مثل قوله انكم
ان تتكلفواني ما كان رسول الله (ص) يقوم به لعجزت عنه فان الرسول يأتيه
الوحي من الله وكان موقفا مسددا وأنى أقول من عند نفسي فان اصبت فمن
الله ورسوله وان اخطأ فمن نفسي ومن كان يقول من عند نفسه والله
سبحانه يقول (اليوم اكلت لكم دينكم وأعممت عليكم نعمتي) وقال (ما فرطنا
في الكتاب من شيء) وقال (ونزلنا عليك الكتاب تبليانا لـ كل شيء وهدى
ورحمة) فاذا كان قد اكل الدين ولم يفرط في الكتاب من شيء ونزل الكتاب
تبليانا لـ كل شيء وقد جمع العلم في كمال الدين والكتاب المبين ، ثم لا يخلو مكان
يقوله من عند نفسه من ان يكون من الدين أو من غير الدين فان كانت
من الدين فقد يجب بزعمكم الله بعث رسوله بشريعة ناقصة ودين غير كامل
حتى انم ذلك أبو بكر من عنده بخطأ او بصواب وسائل هذا كافر بالله
تعالى ورسوله ، ومع ما يلزم من تكذيب الله تعالى في قوله (اليوم اكلت
لهم دينكم) وهذا القول من أبي بكر بوجب ان الله لم يكمل الدين كما اخبر
اذ احتاج أن يقول فيه من عند نفسه ومن كان كذلك فقد كذب الله
سبحانه في اخباره ومن كذب الله مات كـ افراً بغير خلاف ، أو ان يكون
يقول انه اكل الدين كما اخبر ولم يخط ابو بكر بعلمه وكان غيره اعلم منه
وفي هذا نقض لجتهم انه كـ ان اعلمه ، وان قالوا ان الذي كان يقوله أبو
بكر من عند نفسه ليس هو من الدين قبل لهم فما حاجتنا الى شيء ليس هو
من الدين اذا لم يكن من الدين فهو من البدع وكل بدعة ضلاله وكل
ضلالة في النار وكفى بهذا لاصحابه خزيا .

ومن ذلك اقراره على نفسه بالجهل انه لما اراد جمع القرآن طلب على
ذلك شهراً فدل بذلك على انه لم يعرف القرآن ولو كـ ات عارفا به لما
احتاج الى شهود عليه ولا الى مجده من عند غيره ومن لم يعرف تنزيل
القرآن كان حالا ان يمرف تأريمه ومن لم يعرف التنزيل ولا التأويل فهو

جاهل بأحكام الاسلام ، ومثل قوله وددت أني كنت سألت رسول الله عن الــكــلــلــة ما هي وعن الجــدــ مــالــه من المــيرــاث وعن هذا الــاســرــ لــمــ هو فــكــان لا يــنــازــعــ فــيــهــ ، فــهــذــاـ قولــ جــاهــلــ بــاـحــكــامــ الشــرــبــعــةــ وــتــأــوــيــلــ الــقــرــآنــ الــبــيــنــ وــقــدــ اــخــتــلــفــوــافــيــ اــحــكــامــ الــكــلــلــةــ وــاهــلــ الــمــوــارــيــثــ منــ الجــدــ وــغــيــرــهــ اــخــتــلــفــاــظــاــهــرــاــ موجودــاــ يــدــلــ مــنــ فــهــمــ عــلــىــ جــهــلــهــ بــاـحــكــامــ الشــرــبــعــةــ ، وــاــمــاــعــمــرــ فــلاــيــجــهــلــهــ الصــيــبــانــ وــلــاــ النــســوــاــنــ فيــ اــقــرــارــهــ عــلــىــ نــفــســهــ بــالــجــهــلــ وــالتــخــلــفــ عــنــ مــعــرــفــةــ الــاــحــكــامــ وــحــدــدــوــدــ الــدــيــنــ كــفــوــلــهــ فــيــ شــيــرــمــوــطــنــ (ــلــوــلــاــ عــلــىــ لــهــلــكــعــمــرــ)ــ وــ(ــلــوــلــاــ مــعــاــذــلــهــلــكــعــمــرــ)ــ (ــ١ــ)ــ هــذــاـ معــ مــاــرــوــاــيــتــهــ مــاــلــاــ يــخــتــلــفــوــنــ فــيــهــ مــنــ حــاجــتــهــمــاــ جــمــيــعــاــ عــلــىــ اــبــنــ أــبــيــ طــالــبــ عــلــيــهــ الســلــاــمــ فــيــ غــيــرــ حــكــمــ تــحــيــرــاــ فــيــهــ وــكــفــىــ بــهــذــهــ الــاحــوــاــلــ مــنــمــاــ جــهــلــاــ بــالــدــيــنــ .

وــاــمــاــ الفــضــلــ فــقــدــ رــوــوــاــ جــمــيــعــاــ أــنــ أــبــاــ بــكــرــ قــالــ وــلــيــكــمــ وــلــســتــ بــخــيــرــكــمــ وــعــلــيــ فــيــكــمــ (ــ٢ــ)ــ فــاقــرــ اــبــوــ بــكــرــ عــلــىــ نــفــســهــ بــغــيــرــ خــلــافــ أــنــهــ لــيــســ بــخــيــرــهــ وــاــوــلــيــأــوــهــ (ــ١ــ)ــ أــمــاــقــوــلــهــ لــوــلــاــ عــلــىــ لــهــلــكــعــمــرــ فــقــدــ اــعــتــرــفــ فــيــهــ الــفــرــيــقــانــ وــاــنــعــمــرــ قــالــ هــذــهــ الــمــفــالــةــ فــيــ مــوــاــطــنــ كــثــيــرــةــ وــمــنــكــرــ ذــكــرــ مــكــابــرــ جــاــهــدــ لــلــحــقــ وــاــمــاــقــوــلــهــ لــوــلــاــ مــعــاــذــلــهــلــكــعــمــرــ فــقــدــ أــوــرــدــهــ اــبــنــ حــبــرــ العــســقــلــاــنــ فــيــ الــاــصــابــةــ عــنــدــ تــرــجــمــةــ مــعــاــذــلــهــ اــبــنــ جــبــلــ فــرــاجــعــ .

(ــ٢ــ)ــ قــالــ شــيــخــ الطــائــفــةــ الشــيــخــ الطــوــســيــ مــحــمــدــ بــنــ الــحــنــ رــحــمــهــ اللــهــ فــيــ تــلــيــخــ بــصــشــ الشــافــيــ (ــ٤١٥ــ)ــ روــيــ عــنــعــمــرــ اــنــهــ قــالــ مــخــنــتــارــاــ وــلــيــتــكــمــ وــلــســتــ بــخــيــرــكــمــ فــاــنــ استــقــمــتــ فــاتــبــعــوــنــ وــاــنــ اــعــوــجــجــتــ فــقــوــمــوــنــ فــاــنــ لــيــ شــيــطــاــنــ يــغــتــرــبــيــ فــاــذــارــأــيــتــمــوــنــ مــفــضــبــاــ فــاجــتــبــوــنــ لــاــ أــوــرــ فــيــ اــشــعــارــكــ وــدــلــلــتــهــ مــنــ وــجــهــيــنــ أــحــدــهــمــاــ أــنــ هــذــهــ صــفــةــ مــنــ لــيــســ بــعــصــومــ وــلــاــ يــأــمــنــ الغــلطــ عــلــ نــفــســهــ وــمــنــ يــخــتــاجــ إــلــىــ تــقــوــيــمــ رــعــتــهــ اــذــاــ وــاقــعــ الــمــعــصــيــةــ وــقــدــ بــيــنــاــ أــنــ الــاــمــامــ لــاــ بــدــاــ يــكــوــنــ مــعــصــومــاــ وــالــوــجــهــ الــاــخــرــ أــنــ هــذــهــ صــفــةــ مــنــ لــاــعــلــكــ نــفــســهــ وــلــاــ يــضــبــطــ غــصــبــهــ وــمــنــ هــوــ فــيــ نــهــاــيــةــ الــطــيــشــ وــالــحــدــةــ وــالــخــرــقــ وــالــمــجــلــةــ وــلــاــ خــلــافــ اــنــ الــاــســمــ يــجــبــ اــنــ يــكــوــنــ مــنــزــمــاــ عــنــ .

كذبوا ولا محض لهم عن أحد الوجهين وقد شرحتنا وبيننا وأوضحتنا من
فساد هذا الخبر الذي زعمه أهل الغفلة أن الرسول (ص) بزعمهم قال
(ليؤمكم أعلمكم وأفضلكم) وانه ليس من حكم الرسول (ص) إن
يأمر بذلك ما فيه كفاية لا ول الإلباب اذا كان الأعلم والأفضل من أمة
الرسول (ص) أعلم به منهم واعرف . فإذا كان ذلك كذلك كذبوا وجب ان يختاروا
و لهم الأفضل والأعلم فيقيمه عليهم ولا يكلفهم اختيار ما لا تبلغه عقولهم
ولا تكمل له افهامهم ولا تتفق عليه آرائهم ولا يجتمع عليه اهواهم
اذ جعل الاختيار في ذلك اليهم مع اجماع علماء العامة وفهائهم على تجويفهم
تقديم من غيره أعلم منه وأفضل . ومن أول الدليل على ابطال هذا الخبر
خروجة عن شريعة الاسلام بقصدهم واجماعهم على مخالفته الرسول (ص)
عامدين متعمدين وهذا ما لا محض لهم منه ، والحمد لله رب العالمين على مامن
به علينا من هدايته .

واما ما رواه من ان الرسول (ص) قال بزعمهم اني رأيت مكتوبًا على
ساق العرش لا اله الا الله محمد رسول الله ابو بكر الصديق حمر الفاروق
شيان ذو النورين ، فسبحان الله ما اعظم هذا التبخرص وأفظع هذه الرواية
وابقبحها عبد ذي فهم ان يكون جل اسمه يكتب اسمه واسم رسوله
الطاهر المطهر الذي لم يعصه طرفة عين ابداً في دقيقة ولا جلية على عرشه
ويكتب معه اسماء من كانوا على عبادة الاوثان والكفر بالرجم اكثر اصحابهم ،
هل هذا الا من تبخرص الملحدين وتزيين الشهابتين ، والوابل كل لوابل

- هذه الاوصاف وليس لهم انت يقولوا ان ذلك فيه على سبيل الخطبية
والاشفاق وذلك ان مفهوم خطابه يقتضي خلاف ذلك الا ترى انه قال ان
ان لي شيطاناً يمتربى وهذا قول من قد عرف عادته ولو كانت على سبيل
الاشفاق والخوف لا كان يقول انى لا آمن من كذا وانى لمشقق منه .

« الكتاب »

لمن استجاز مثل هذا الكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ،
 وأماماً رروا من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال بزعمهم يوم بدر
 بد لو نزلنا علينا العذاب مانجا إلا ابن الخطاب ، فما عند ذوي الفهم أجهل
 وأضل وأعمى قليلاً من استجاز رواية هذا واستحسن قوله منهم اذ لو
 كان ذلك لاً وجوب هلاك الرسول (ص) بالعذاب ونجاة ابن الخطاب الذي كان
 يقول (لو لا علي لهلك عمر) (ولو لا معاذ لهلك عمر) فكيف يسلم من
 المهمكة من كان بزعمهم لا يسلم من الهلاك دونه ، ومع هذا فمن قولهم المنكوس
 ان ابا بكر افضل من عمر وقد اوجبوا اهلاكه لونزال العذاب ونجاة
 عمر ، فالذي كان ينجو ويسلم من العذاب لونزال بحسب أن يكون افضل
 من كان بهلك به ، وهذا الخبر يوجب أن عمر افضل من الرسول (ص)
 وأبى بكر وجميع الخلق فلما كان اولياً لهم من الفين لهم في تفضيل أبي
 بكر عليه كانوا قد صرحو بتكذيب علمائهم المتاخر صين لهم هذا الخبر
 وما يشاكله من اخبار المحدثين ، ولا يبعد الله الا من ظلم وقال ما لا يعلم
 وبنائه في ظاهر الحال وفظيع المقال ما رروا ان الرسول (ص) قال بزعمهم
 « ما أبطأ عن الوحي الا ظننته سينزل على عمر » فهل رروا أو سمعوا
 أن الله عز وجل عزل نبياً من انبيائه عن نبوته او رسوله من رسالته
 ام هل يجوز ان يجعل الله عبداً من عباده نبياً بعد عبادة الاوثان وسجوده
 من دون الله لاصنام اكثر عمره . وهل كان يبلغ من جهل الرسول (ص)
 بنفسه ما كان يتوقع من العزل من الله عن النبوة وتصيره عبادة الاصنام
 انباء ورسلاً اشهد ان قائل هذا ومحقده مستحسن روايته كافر باله
 وخارج عن كل دين ومستحق لأليم عذاب الله .

وبنائه في الكذب الواضح ما رروا ان الشيطان كان بباب من عمر ورب
 منه ويخاف من حسه (١) وفي زمات عبادته لاصنام وعكوفه على الاوثان

١ - روى هذا الحديث رايانا الحب الطبرى في الرياض المختارة -

و كفره بالرخمن لم يكن ذلك كله من تزيين الشيطان ، فأول ما يلزمهم في هذا الخبر تكذيب الله عز وجل ومن كذب الله كفر بالاجاع ، وذلك ان الله تعالى يقول في قصتهم يوم أحد حين انهزموا و تركوا الرسول (ص) (ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمـان انا استزلـهم الشـيـطـان بـعـض ما كـسـبـوا) فـلـمـ يـهـبـ عـمـرـ حـينـ اـسـتـزـلـهـ مـعـهمـ حتـىـ هـرـبـ فيـ جـلـةـ الـهـارـبـينـ وـلـمـ يـحـفـ الشـيـطـانـ حـسـهـ وـلـمـ يـهـرـبـ مـنـهـ وـهـوـ يـعـدـوـ فيـ الجـبـلـ هـارـبـاـكـاـ روـيـ اوـلـيـأـوـهـ عـنـهـ اـنـهـ قـالـ (رـأـيـتـيـ يـوـمـ أـحـدـ وـاـنـ اـعـدـوـ فيـ الجـبـلـ مـنـهـ زـماـ مـثـلـ اـرـوـيـ (١) وـمـثـلـ هـذـاـ لـاـ يـشـتـغـلـ بـالـفـنـظـرـ فـيـ وـالـاسـتـمـاعـ لـهـ ذـوـ فـهـمـ ، وـمـثـلـهـ فـيـ الـكـذـبـ وـالـحـالـ رـوـاـيـتـهـ أـنـ السـكـيـنـةـ تـنـطـقـ عـلـىـ اـسـانـ عـمـرـ (٢) فـهـلـ يـظـنـ ذـوـ فـهـمـ مـنـ كـانـتـ السـكـيـنـةـ تـنـطـقـ عـلـىـ لـسـانـ يـخـطـيـ وـيـزـلـ حتـىـ يـنـادـيـ عـلـىـ نـفـسـهـ لـوـلـاـ فـلـانـ لـهـلـكـ فـلـانـ ، وـاـنـ قـالـ عـلـىـ الـمـنـبـرـ يـوـمـاـ لـاـ يـتـجـاـزوـنـ

« الكاتب »

- ج ١ ص ٢٠٨ الى ص ٢٠٩

(١) أـرـوـيـ بـقـنـعـ الـهـمـزـةـ بـعـدـهـ رـاءـ مـهـمـلـةـ سـاـكـيـةـ ثـمـ وـاـوـ مـفـتوـحـةـ بـعـدـهـاـ الـفـ مـقـصـورـةـ بـوـزـنـ فـعـلـيـ وـهـوـ جـمـعـ أـرـوـيـةـ بـضـمـ الـهـمـزـةـ وـاـرـوـيـةـ بـكـسـرـ الـهـمـزـةـ ضـلـ الـجـبـلـ يـسـتـعـمـلـ لـذـكـرـ وـالـاشـتـأـنـ .

(٢) ذـكـرـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ الـحـبـ الطـبـرـيـ فـيـ الـرـيـاضـ الـمـضـرـةـ فـيـ تـرـجـةـ عـمـرـ كـاـنـهـ رـوـيـ بـطـرـقـ عـدـيـدـةـ اـنـ الـحـقـ يـنـطـقـ عـلـىـ اـسـانـ عـمـرـ ، قـالـ السـيـدـ الـجـلـيلـ الـمـرـتضـيـ عـلـىـ الـهـدـيـ رـجـهـ اللهـ فـيـ الشـافـيـ صـ ١٧٩ـ ـ صـ ١٨٠ـ فـيـ رـدـهـ عـلـىـ قـاضـيـ الـفـضـةـ (ماـ نـصـ) وـأـمـاـ مـاـ رـوـاهـ مـنـ قـوـلـهـ اـنـ الـحـقـ يـنـطـقـ عـلـىـ لـسـانـ عـمـرـ فـهـوـ مـقـتـضـ اـنـ كـانـ صـحـبـاـ عـصـمـةـ عـمـرـ وـالـفـطـعـ عـلـىـ اـنـ اـقـوـالـهـ كـلـهاـ حـجـةـ وـلـيـسـ هـذـاـ مـذـعـبـ أـحـدـ فـيـ عـمـرـ لـاـنـهـ لـاـ خـلـافـ فـيـ اـنـهـ لـيـسـ بـمـصـوـمـ وـاـنـ خـلـافـهـ سـائـعـ وـكـيـفـ يـكـوـنـ الـحـقـ نـاطـفـاـ عـلـىـ لـسـانـ مـنـ بـرـحـ فـيـ الـاحـكـامـ مـنـ قـوـلـهـ قـوـلـ وـيـشـهـدـ عـلـىـ نـفـسـهـ فـيـ الـخـطـآـ وـيـخـالـفـ فـيـ الشـيـيـهـ ثـمـ يـعـودـ اـلـىـ قـوـلـهـ قـوـلـهـ فـوـاـفـهـ عـلـيـهـ وـيـقـوـلـ لـوـلـاـ عـلـىـ لـهـلـكـ عـمـرـ وـلـوـلـاـ مـعـاذـ

احدكم يهدر امرأته باكثر من اربعينه درهم الا ادنته - او قال عاقبتة -
فقامات اليه امرأة فقالت يا عمر يقول الله في كتابه ﴿ وَان اردمم استبدال
زوج مكانت زوج وآنيتم احداهن قطراراً فـ لا تأخذوا منه شيئاً ﴾
فرضي الله سبحانه وتعالى لنا قسطاراً وتعاقب أنت من تجاوز أربعينه درهم فيما
فقال عند ذلك عمر ﴿ الناس كلهم أفقه من عمر حتى المخدرات استغافل
الله من ذلك ﴾ (١) ورد اولى ما ورد على صبيان يلمعون فقال ما رأينا

- لهلك عمر ، وكيف لم يحتاج بهذا الخبر هو لنفسه في المقامات التي احتاج
إلى الاحتجاج فيها وكيف لم يقل ابو بكر لطلحة لما قال له ما تقول لربك
اذا وليت علمينا فظلاً غليظاً أقول له وليت من شهد الرسول بأن الحق
ينطق على لسانه ، وليس لأحد ان يدعى في الامتناع من الاحتجاج بذلك
سبباً مانعاً كما ندعوه في ترك أمير المؤمنين عليه السلام الاحتجاج بذلك
بالنفس لأننا قد بینا فيما تقدم ان لتركه عليه السلام ذلك سبباً ظاهراً وهو
تأثر القوم عليه وانبساط أبديهم وان الخوف والتنقية واجبان ممن له
السلطات ولا تنقية على عمر وأبى بكر من احد لأن السلطان كان فيهما
ولهما وتنقية منها لا عليهما ، على ان هذا الخبر لو كان صحيحاً في سنه
ومعناه لوجب على من ادعى انه يوجب الامامة ان يبين كيفية ايجابه لذلك
ولا يقتصر على المدعوى المحسنة .

الكتاب

(١) أورده بطرق عديدة العلامة المفسر المحدث الشيخ ابراهيم بن محمد
المجلوني الجراحي المتوفى سنة ١١٦٢ في كشف الحفاء ج ٢ ص ١١٢
من طبع مصر ، ولأن بلانظ ﴿ كل أحد أعلم - او افة ﴾ - من عمر ﴿ وذكر
ان عمر قال ذلك في قصة المرأة التي اعترضته في المهر ، ثم ذكر القصة
بطرق عديدة « ثم قال » رواه ابو يحيى في مسنده الكبير عن مسروق والبيهقي
في شعره وأخرجه عبد الرزاق عن أبي العجفاء السلمي .

« الكتاب »

خيراً من ذهار قناعكم فقال له صبي منهم ما يأழم اثقال هذا وقد رأيت رسول الله وهو الخير كله فأخذ حمر تراباً ووضعه فوق فمه وقال كل الناس أغلق من حمر حتى الصبيان ، فأنين السكينة التي تنطق على لسان عمر سبحان الله ما أعظم جهله وأبین كذبه وأوضح محالهم .

وأعجب من هذا روايتم ان الشيطان كان لا يأس بالمعاصي أيام عمر خوفاً ان ينهى عنها فلا يعود فيها احد او تتحذذ سنته فهل يكون في الجهل أظلم من جهل من يستحسن روايه مثل هذا ان يكون الشيطان لم يخف من ذي الله وذي رسوله (ص) عن المعاصي وهم يناديات في الكتاب والسنة بالنهى عنها والوعيد عليها ويحاف من ذي الله عمر عنها أتظنون ان احداً لم يزن في عهده عمر ولا شرب حمراً ولا ارتكب شيئاً من المعاصي فلم جعل عمر بزعمكم في شرب الخمر الحمد لله رب العالمين جملة وتجاوز فيه حد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الأربعين الى الشرين فزعم اولياً واه ان الناس كانوا يبالغون في شربها ففعل ذلك عمر ليتردعا عنها ، أفترى ان شرب الخمر لم يكن من المعاصي او لم يكن ذلك من ثرثرين الشيطان والله عز وجل يقول (إنما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر) الآية ، فعمل الخمر من حبائل الشيطان فما أفل تمييزهم وفهم طهر الله الأرض منهم .

وأصبح من هذا كله روايتم لهم أنهم أبغضت فيكم ابتعث فيكم عمر ، فتعالى الله جل ذكره عن أفك الأفakin^{*} والويل لهم ، ان عمر كان رجلاً يعبد الاوثان من قبل ابعث رسول الله ﷺ بسنين كثيرة ويسمى في عداوة رسول الله ﷺ ومكرهه وكان يطعن الرسول ﷺ اهـ ، كان جائزاً ان يبعثه الله نبياً في تلك الحال وقد علم ذو الفهم أن لا عقل أنفع ولا اقل ولا اوضع من عقل من يعبد غير الله من دون الله سبباً من يعبد حجرأً منحوتاً او خشباً منجوراً .

ومنه في الكذب والحال وقطع المقال رواه ابنهم ان عمر نادي في المدينة .
ياسرية الجبل وهو بنهاوند فسم سارية وهو بنهاوند صوتة حين وقعت
عليه المزبة وعلى اصحابه وهو يقول ياسرية الجبل ياسرية الجبل فهذه
معجزة من أجل معجزات الرسل والانبياء عليهم السلام لو ظهرت منهم ولم
يجد منها لاحد منهم ولعموري لظهورت منهم ما استبعدنا ذلك ولا استعظامنا
مهم ولكنها عند كثير من الناس من المحاولات ولو رویت ، ومن كان في
 محل من يأتي بمثل هذه المعجزة من الحال ان لا يأنى باية دونها وبمثلها
 وفوقها ، فلما لم يوجد القوم نظيرأ لها من المعجزات ولا ما هو دونها ووجدنا
 ايضًا مع ذلك أولياؤه اذا طولبوا بالاقرار انه قد كان له او لم تقدم من
 صاحبه الذي هو عندهم افضل منه معجزة انكروا ان تكون المعجزات
 الا للرسل وكان هذا كله دالا على ابطال تخرصهم ، على انا قدر اينما جاء
 من فقهاء اصحاب الحديث ينكرنون صحة هذا الخبر ويقطدونه ويطعنون
 على الراوي له وفي هذا كفاية لمن فهم ونظر .

واظهر من هذا الخبر كذبا وأبين منه محالا ما رواه تخرصاً وافتراه
 ان الرسول (ص) قال بزءهم اللهم اعز الاسلام بأذ الرجلين اليك بعمر
 او بأب جهل بن هشام ، فسبحان الله ما اجسرهم على الله بما يتخرصون
 من الكذب والافتراء عليه وعلي رسوله وهل يجوز عند اهل المظر
 والفهم أنت يكون رسول الله «ص» الذي جعله حجة بينه وبين خلفه
 يقوم فرهم مقامه فيوجب لمن اتباعه النعيم المقيم ولمن عصاه العذاب الاليم
 يجعل من هذا الجهل حتى يسأل الله سبحانه انه يعز الاسلام وهو دينه
 الذي ارتضاه لعبادة المؤمنين بأحد رجلين معاذيين لله ورسوله متظاهريين
 بالكفر والآثاد والغلو والتندى وبعبادة الاوثان والمعداة لا ولباء الرحمن
ليس قد أوجب من تخرص هذا الخبر أن يكون عمر اجل منزلة في العز
 المنعم والقدر الرفيع عند الله من رسوله (ص) اذ كان ام يمز دينه برسوله

وأعزه بعمور ثم هم بزعمون مع ذلك أن أبا بكر كان أفضل منه وقد أسلم من قبله بسنين كثيرة فلم يعز الله به الدين حتى أعزه بعمور، أفلما يلزم في حق المظاهر أن يكون من أعز الله به الدين أفضل من لم يعزه به قاتلهم الله ألم يؤفكون.

وهذا سبب في التحرص والافتراء كسبيل روايهم: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إن تولوها أبا بكر تجدوه قويًا في دين الله ضعيفاً في نفسه وإن تولوها عمر تجدوه قويًا في دين الله قويًا في نفسه (١) فانظروا يا أهل الفهم هل يكون في الجهل أبين من جهل من زعم إن رسول الله (ص) شهد لرجل بقوه في الدين وقوه في نفسه وأخبر عن آخر بزعمهم بقوه في الدين وضعف في نفسه ثم هم مع ذلك بزعمون إن من كان قويًا في الدين ضعيفاً في نفسه أفضل من هو قوي في الدين قوي في نفسه ألا يعلم ذو الفهم أن من كان قويًا في الحالين أفضل من كان قويًا في حال واحد ثم هم ايضا

(١) قال الشريف الجليل علم الهدى السيد المرتضى في الشافي ص ٢٤٥ وشیخ الطائف الشیخ الطوسی في تلخیص الشافی ص ٤٢٠ أما ما روی من قوله وإن ولیتم عمر تجدوه قويًا في أمر الله قويًا في بدنه فهذا لو ثبت لدل على صلاحه للإمامية تكون دود ثبوته خرط المقاد فاته خبر واحد لا يقطع على صحته، وأقوى ما يطلبه عدول أبي بكر عن ذكره والاحتياج به لما أراد النص على عمر فهو تعلق على ذلك وقيل له ما تقول لربك اذا ولیت علينا فظاً غليظاً ولو كان صحيحاً لكان يحتاج به ويقول ولیت عليکم من شهد النبي (ص) بأنه قوي في أمر الله قوي في بدنه، على ان ظاهر هذا الخبر يقتضي تفضيل عمر على أبي بكر والاجاع بخلاف ذلك لأن القوة في الجسم فضل قال الله تعالى ان الله اصطغاه عليکم وزاده بسطة في العلم والجسم فكيف يعارض ماعلمناه من عدوله عن توليته بهذه الخبر للرار دود وللدافع «الكاتب»

يررون عن عمر انه قال (وددت أني شعرة في صدر أبي بكر ما أردت
حالا في الخير الا وجدت ان ابا بكر قد سبقني اليها ولقد كنت أبادر اذا
أمس رسول الله بشئ من افعال الخير طمعا في ان اسبق ابا بكر اليه
فاجده قد سبقني الى ذلك) فان كان هذا الخبر صحيحا فالاول باطل لأن
من كان يجهد ويتعمد السبق الى خصلة من خصال الخير فيجد غيره قد
سبقها اليها فالسابق بغير تخلف اقوى في نفسه وذاته جهلا من يتکلب فلا
يسبق ، فليس بمحظى الله ومنه من اخبارهم الا وعده خيرا آخر ينفعنه
ويبطله ، وهذا لعمري سبيل الباطل تضاد اخباره وتناقضه تمهلا له حتى
لا ينبع له أصل ولا يتم له فصل عند ذوي الفهم والتمييز ، وإن كان سبقها
وتسبقها الى افعال الخير نزعمهم عند نزع هذه الآية اذ قال (اذا تاجيت
الرسول فقدموا بين يدي نحوانم صدقه) فأجمت الأمة أنهم وبجاءة من
المهاجرين والأنصار تختلفوا عن مناجاة الرسول (ص) عنه عند ذلك غير علي
ابن أبي طالب عليه السلام ، هذا مع ما يلزمهم أيضا في قول عمر انه
كان يتعمد في مسابقة أبي بكر لانه كان رجلا حسودا لا خيرا في الدين
وكان يحسد ابا بكر على سبقه ويجهد ان يتقدمه بزعمهم في السبق فلانيتها
له وقد رروا جعلوا الرسول (ص) قال ان الخـود في النار ، ومع ذلك
فيقال لهم اخبرونا عن هذا الرجل الذي زعمتم ان الله عز وجـل اعز الاسلام
به هل تجدون له مقاما في شيء من المزايا ومجاهدة المشركين ومارازة
الابطال من الكـفار او كشف في ذلك كربـة عن رسول الله (ص) أو عن
ال المسلمين أو أقام في شيء من ذلك مقام الحـمودين فلـانـجـدـونـ إلى ذلك سـيـلاـ
بل تجدون هزيته وفراره في كثير من المواطن التي كان فيها مع رسول الله
(ص) ظاهراً ذلك مشهوراً في اخبار أولئكـهـ . ودون ما شرـحـهـ من فسـادـ
هذه الاخبار المتـجـزـهـ كـفـاـيـهـ وـمـقـنـعـهـ وـهـبـةـ .

ومثل روايتهم عن ابن مسعود انه قال لما قتل عمر (ذهب تسعة عشر

العلم) فما هو يستنكر من ابن مسعود ان يقول هذا فيه وقد جعله معلم ا لأهل العراق بشرائع الاسلام بزعمه بأجرة حرام من مال حرام فاستطاب ابن مسعود ذلك فأكله مسارعاً فيه وإليه على ما تقدم من شرحنا في قصص المهاجرين والأنصار والمعلمين والمصلين والمؤذنـين ، وسواء عندنا قاله ابن مسعود في عمر او قاله في نفسه فلا يدريـه ولا لدـمه عندـنا من الحل ما نـشـغل به ولا تـنظر فيه اذا كان من استـحلـ أن يأخذـ على تـعلم الدين الـاجـرة الحرام من المال الحرام المـأـخـوذ من الناس ظـلـمـاً وجـورـاً من ابواب الخـراج المـخـالـفة لـدين رسول الله (ص) وحدود شـرـيمـته .

وليسـتـ هذهـ الروـاـيـةـ عنـ ابنـ وأـشـكـالـهـ باـعـظـمـ ولاـ أـفـظـعـمـ منـ روـاـيـةـهمـ انـ شـاعـرـ آـكـانـ عـنـدـ رسـوـلـ اللهـ (صـ) أـشـارـ الىـ الشـاعـرـ باـسـكـوتـ فـسـكـتـ حـتـىـ خـرـجـ حـمـرـ ثمـ استـعادـهـ النـشـيدـ فـمـادـ عـمـرـ فـأـسـكـتـهـ فـلـمـ خـرـجـ اـسـتـنـشـدـهـ حـتـىـ فـعـلـ ذـلـكـ ثـلـاثـ مـرـاتـ كـلـماـ جـاءـ عـمـرـ أـسـكـنـهـ باـسـكـوتـ وـاـذـ خـرـجـ اـسـتـنـشـدـهـ ،ـ فـقـالـ الشـاعـرـ يـارـسـوـلـ اللهـ هـذـاـ الـذـيـ اـذـ جـاءـ اـسـكـنـتـيـ وـاـذـ خـرـجـ اـسـتـنـشـدـتـيـ فـقـالـ هـذـاـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ وـهـوـ رـجـلـ يـكـرـهـ الـبـاطـلـ ،ـ وـهـذـهـ روـاـيـةـ مـعـ مـنـاقـبـهـ السـامـيـةـ عـنـهـمـ فـلـمـ يـتـخـوـفـواـ فـيـ تـخـرـصـهـمـ اـنـ يـنـسـبـواـ رسـوـلـ اللهـ (صـ) إـلـىـ مـحـبـةـ الـبـاطـلـ وـاسـتـدـاعـهـ اـسـتـهـاعـهـ وـنـزـهـوـاـ عـمـرـ عـنـهـ وـعـنـ مـيـاهـ فـهـلـ يـسـتـجـسـنـ روـاـيـةـ مـثـلـ هـذـاـ مـنـ يـؤـمـنـ بـالـهـ وـرـسـوـلـهـ ،ـ فـهـلـ يـرـوـيـ هـذـاـ مـنـ لـهـمـ قـلـوبـ يـفـتـهـونـ بـهـ اوـ أـعـيـنـ يـبـصـرـونـ بـهـ اوـ أـذـانـ يـسـمـعـونـ بـهـ زـادـهـمـ اللهـ حـمـاـ اـلـىـ عـمـاهـمـ وـضـلاـلـهـمـ وـعـجلـ تـطـهـيرـ الـبـلـادـ وـأـرـواـحـ الـعـبـادـ مـنـهـمـ .ـ

وـمـنـ تـخـرـصـهـمـ اـنـهـ رـوـواـ اـنـهـ رـوـواـ اـنـ عـشـرـةـ فـيـ الجـنـةـ مـنـهـمـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ ،ـ اـذـ كـانـ مـنـ خـالـفـ كـتـابـ اللهـ وـغـيـرـ سـنـنـ رسـوـلـ اللهـ (صـ) كـمـاـ قـدـمـنـاـ ذـكـرـهـ فـيـ بـابـ بـدـعـهـ يـكـوـنـ فـيـ الجـنـةـ خـافـرـ اـقـاـمـلـ هـذـاـ اـنـ يـقـولـ اـنـ فـرعـوـنـ وـعـامـيـانـ اـيـصـاـ فـيـ الجـنـةـ .ـ

ومثل روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رأيت قصراً في الجنة من ذهب فاعجبني فقلت لمن هذا الفصر قبل لفتنى من قريش قلت من هو قبل عمر بن الخطاب فما منعنى من دخوله الا ما اعرف من غيرتك فهاب سبحان الله الا ينظر ذو الفهم في عجائب ما يأتون من محالاتهم فهل اعجب رسول الله (ص) فصراً رأه لغيرة ماله بر لنفسه مثله ، فات قالوا انه ليس لرسول الله (ص) مثله في الجنة كفروا بغير خلاف وان قالوا ايضاً انه مثل قصر رسول الله (ص) ساواها بين منزلة رسول الله (ص) ومـنزلة كنزلة مجد صلـى الله عليه وآلـه وسلم فكيف يجعل ذلك لعمـر ، وان قالوا ان قصر رسول الله (ص) في الجنة أفضل منه واجل فـما الذي اعجب رسول الله (ص) من قصر عمر وما كان حاجته الى دخوله وله أفضل منه وأعلى درجة وأرفع منزلة ، قبحـم الله وقبحـما يأتـون به من فضائحـهم وتحـرـصـهم لـئـنـقالـواـانـعـمرـكانـغـيـورـاـ فقدـاخـرـجـتهـغـيرـتـهـهـذـهـإـلـىـفـسـادـشـرـيعـةـالـلـهـ وتـقـيـيرـسـنـةـرـسـوـلـالـلـهـ(صـ)ـ وـمـعـاقـبـةـمـنـيـقـتـدـيـبـرـسـوـلـالـلـهـ(صـ)ـ فـذـكـرـاـذـقـالـمـعـتـنـاتـكـاتـتـاـعـهـدـرـسـوـلـالـلـهـ وـعـهـدـأـبـيـبـكـرـحـلـلاـأـنـأـمـىـعـنـهـاـوـأـعـاقـبـعـلـيـهـمـاـمـتـعـةـالـحـجـ وـمـتـعـةـالـنـسـاءـ ،ـفـلـوـاـهـمـمـنـيـسـمـعـاوـيـعـقـلـلـاـاستـحـلـواـرـوـاـيـةـمـيـلـهـلـكـيـرـصـاتـ،ـمـنـالـاـخـادـيـثـالـمـكـرـاتـلـكـيـهـمـ كـاـقـالـالـلـهـعـزـوـجـلـ«ـصـمـبـكـمـعـمـيـفـهـمـلـاـيـعـقـلـوـنـ»ـ

ومثل روايتهم ان الرسول «ص» قال انت اهل الجنة ليتراؤن في عليين كما يتراى الكوكب الدرى لا هل الا رص وان ابا بكر وعمر لمنهم ولعمري ان الخبر في ترأسي اهل عليين من اهل الجنة لصحيح ولكن الزبادة فيه من الكلام المختلق يعلمه من هو ذو فهم ، وما الحال الذي أوجب ذكر هذين دون غيرهما فان كان اغیرهما من الصحابة لك المنزلة فهذا ليس من العدل ان يذكر رسول الله (ص) بعض اهل تلك المنزلة ويمسك عن ذكر

الباقيين من غير عملة وهم حضور عنده كحضور من ذكرهم او يوحيون تلك المنزلة
لهمادون غيرهم افلا يكذبون على رسول الله اذا قال ان ابا يكرو وعمه لمنهم وان قوله لمنهم
يوجب ان يكونوا هم اهناك كغيرهم وما يوجب ان يكونوا هم احق بذلك المنزلة من
غيرهم من اصحاب الرسول (ص) واذا كان ذلك كذلك فقد ظلم رسول الله
أهل تلك المنزلة من غيرهم من اصحابه اذا ذكر هذين بزعمهم ولم يذكر الباقيين ،
ومن يظن هذا وشبهه برسول الله (ص) او يقصد في مذهبه الى ما يدعوه
الى تكذيب رسول الله (ص) والى الظلم فهو كافر بالله خارج عن كل دين الله
واما ماروا ان رسول الله (ص) قال بزعمهم ان الله جعل لهم نورين
فايس يدخلوا الحال في ذلك من ان يكون جعل الله له النورين في الدنيا وفي
الآخرة أم جعل له نوراً في الدنيا ونوراً في الآخرة ، فات قالوا انه
جعل له في الدنيا نوراً وفي الآخرة نوراً قيل لهم اوليس كل مؤمن كذلك
فان كذبوا فقد كذبهم قول الله عز وجل حيث يقول : « اومن لم يجعل الله له
نوراً فما له من نور » وقوله : « والذين آمنوا به » يعني رسول الله (ص)
« وعززوه ونصروه وابعوا النور الذي أنزل معه اولئك هم المفلحون »
فهذا ما وصفه الله للمؤمنين والمؤمنات في الدنيا ، وقال في نور الآخرة
« يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين ايديهم وبأيمانهم بشراماكم
اليوم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها - ذلك هو الفوز المظيم
يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظروا نقيبي من نوركم
قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً ، الاية ، وقال : « يوم لا يخزى الله
النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم وبأيمانهم » الاية ، فان قالوا
ان لا كل مؤمن كذلك قيل لهم فما فضل عثمان على غيره في هذه المنزلة وما
الفائدة في هذا القول من الرسول (ص) ان كان عثمان مؤمناً فسيله في النور
كسبيل سائر المؤمنين في الدنيا والآخرة ولا فضيلة له في ذلك ولا نائدۃ ترد

بذكره في ذلك ورسول الله ﷺ أحكم من ان يقول قوله لا فائدة
فيه ، فان قالوا اراد بذلك اظهار ايمان عثمان و ميزة في الدين قيل لهم
أوليس قد كان هناك من الصحابة من هو مثل عثمان ومن هو أفضل منه مثل
أبي بكر و عمر بزعمكم فما باله خص عثمان بهذا الذكر ثم من العاقلين يقولون
انه حباه دونهم فلي sis هذا من صفة الرسول (ص) ولا من صفة الحكماء
أو يقولون ان الرسول -ص- ظلم الباقيين حين لم يذكرهم باظهار الاعان
كما ذكر من هو مثلكم في الدين . والاعان فسائل هذا كافر وان قالوا انت
النورين جعلها له في الدنيا والآخرة قيل لهم وليس أبو بكر و عمر عندكم
أفضل من عثمان فلا بد من ان يقولوا ثم اذا كان هذا اصلهم فيقال لهم
فهل جعل الله لها نورين لشك واحد منها فان قالوا نعم ققل لهم فلم
ذكر رسول الله -ص- عثمان بهذه الحال ولم يذكرهما ولم يسمها ذا النورين
وهل هذا منكم الا تخرض وافتراء ، فان قالوا ان الله لم يجعل لهم نورين
كما جعل لمن هم قيل لهم فمن جعل الله له نورين يجب ان يكون أفضل
من جعل الله لنوراً واحداً فان منعوا ذلك بان جعلهم وظاهرت فضيحتهم
وان اجازوا خرجوا عن أصولهم وفارقوا مذهبهم اذا كان من قولهم ان
أبا بكر و عمر كانوا أفضلاً من عثمان ، ومن اظرف في مذهبهم الى دفارقة
اصله والمقام على فضيحته فكفى له بذلك خزياً .

واما ما رواوا من تزويج عثمان من الابنتين فنجد شرحاً من قصتهما
متقدماً في ذكر غلط هند بن أبي هند التميمي في نسبهم وما دخل عليهم
من الشبهة فيما بين خديجة وبين اختها هالة ما فيه كفاية لمن فهم .

واما ما احتجوا به من قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعثمان
لو كانت عندي ثلاثة ماعدو ناك ، فلما علموا ما عليهم في ذلك لا لاقروا عن
ذكره وذلك انه ان كانت تزوج الرسول -ص- فجراً لمن زوجه وفي
رده عن التزويج ذم ونقص على رده ، وقد اجمعوا في روايته ان ابا بكر

العسرة يسألونه ان يحملهم ويفوّهم بما يستعنون على الجماد ولم يكن عند
 رسول الله ﷺ شئ مما يقول لهم به فرخص لهم في التخلّف عنه اذ لم
 يجد ما يقول لهم وتلك حال ضرورة فانصرفوا عنه **يكون** أسفًا منهم على
 الاجماد وما يفوتهم منه لضعفهم فوصفهم الله عز وجل في كتابه فسموا
 الباكيين فقال سبحانه «ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا
 يجدون ما ينفقون» حرج اذا نصحوا لله ورسوله ماعلى الحسينين من سيل
 والله غفور رحيم . ولا على الدين اذا ما اتروك لتحملهم قلت لا اجرد
 ما احملكم عليه تولوا واعينهم تقىض من الدمع حزنًا لا يجدون ما ينفقون»
 وقد علم جميع أهل الانور ان عثمان كان اكثرا الصحابة يومئذ مالا فما باله
 لا يجهز اولئك الضعفاء الذين كانوا راغبين في الجماد وقد كان **يذكر**
 ذلك افالا ترى الى فساد كل ما يدعونه وكيف يرشد الله أولياؤه المؤمنين
 الى معرفته وكشف باطله واظهار تخرصهم والله المنة على اوبياته فيما رشدهم
 اليه من هدايته .

ومثله من كذبهم في روايتهم ان رسول الله (ص) قال بزعمهم من يشتري
 بشر رومة وله الجنة فاشتراءها عثمان من ماله وجعلها للسييل ، افرأيت لو سلمنا
 لهم اشتراهه لبشر رومة من اين لهم صحة ما ادعوه من ضمان رسول الله (ص)
 له الجنة على ذلك وخصوصهم يعنونهم من ذلك ، واذا وجدت افعال عثمان
 خالفه لافعال من يستحق الجنة كان الحال ان يكون الرسول ﷺ جهل
 معرفة ذلك حتى يضمن له الجنة وهو غير مستحق لها . وقد وجدهنا من
 افعاله وبدعه وتطليله حدود الله وما اوجبه الله في دينه ما قد شرحناه
 متقدما في باب بدعه ما يدلنا ومن كان من ذوي الفهم على ان ما ادعوه
 من ضمان رسول الله -ص- له بالجنة باطل وزور وبهتان وتجزض وافتراء
 ولسنا مع ذلك بزعمهم نزع عن شرائع بشر رومة ولا عن اكثرا منها اذا
 كان غير نافع لمن لم يعمل عملا صالحًا ويهدى بهادا راجحا والله لا يصلح

عمل الفسدين ، ولو كان لما ادعوه أصل وصححة لـكـان الله قد ذكر ذلك في كتابه العزيز ومدحه به بما يزول معه الشك والشكوى كما مدح صاحب اقراص الشعير الذي اطعم المسكين واليتم والأسير وكان ذلك دون ثمن بشر رومة فلما علم الله ان ذلك اليسر من اقراص الشعير التي اطعم بها المسـكـين فعدها أمير المؤمنين عليه السلام خالصا لوجه الله انزل فيها سورة مفردة وهي (هل اتى على الانسان) تشهد لهم بالجنة وان ذلك كان منهم لوجه الله خالصا مخلصاً لـفـالـ عـزـ وـجـلـ يـحـكـيـ ماـكـانـ فـيـ صـدـورـهـ وـنـيـاهـمـ شـنـاـ عـلـهـمـ (اـنـماـ نـاطـعـهـمـ كـمـ لـوـجـهـ اللهـ لـاـ زـرـيدـ مـنـكـمـ جـزـاءـ وـلـاشـكـورـآـ) ثم قال (فـوـقـاـمـ اللهـ شـرـ ذـلـكـ الـيـومـ وـلـقـاهـمـ نـضـرـةـ وـسـرـورـاـ وـجـزـاهـ بـعـاـ صـبـرـواـ جـنـةـ وـحـرـبـاـ) ولو كان عثبات ايضاً اشتري بـشـرـ رـوـمـةـ لـوـجـهـ اللهـ كـاـ زـعـمـ أـوـلـيـاؤـهـ وـضـمـنـ لـهـ (صـ) عـلـىـ ذـلـكـ الجنةـ لـكـانـ قـدـ ذـكـرـ فـيـ كـتـابـهـ العـزـيـزـ كـذـكـرـ اـقـرـاصـ الشـعـيرـ ،ـ وـفـيـ هـذـاـ كـفـاـيـةـ لـمـ فـهـمـ وـوـقـفـ عـلـىـ تـخـرـصـهـمـ وـافـتـأـهـمـ وـبـاطـلـ دـعـاهـمـ .

وـمـنـلـ روـاـيـهـمـ اـنـ عـثـبـانـ حـلـ الـىـ رـسـوـلـ اـللـهـ (صـ) دـنـاـيـرـ كـثـيرـةـ فـجـمـلـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) يـقـلـبـهـ بـيـدـهـ وـيـقـوـلـ مـاـ عـلـىـ اـبـنـ عـثـبـانـ مـاـ أـنـيـ بـعـدـهـ اـ وـهـذـاـ لـيـخـلـوـاـ الـحـالـ فـيـهـ اـنـ اـيـكـوـنـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) قـالـ مـاـ عـلـىـ اـبـنـ عـثـبـانـ مـاـ أـنـيـ بـعـدـهـ اـبـرـيدـ بـذـلـكـ مـاـ عـلـيـهـ مـنـ اـفـعـالـ اـلـخـيـرـ فـهـذـاـ لـكـلـ اـنـسـانـ وـكـلـ مـاـ أـنـيـ بـشـئـ مـنـ اـفـعـالـ اـلـخـيـرـ فـذـلـكـ لـهـ لـاـ عـلـيـهـ ،ـ وـهـذـاـ قـوـلـ لـاـ فـائـدـةـ فـيـهـ وـانـ قـالـوـاـ اـنـ اـرـادـ اـلـاـ فـعـالـ السـيـشـةـ فـقـدـ اوـجـبـواـ اـنـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ) قـدـ اـبـاحـ لـمـهـ اـنـ مـاـ حـرـمـهـ اـللـهـ لـمـسـلـمـيـنـ فـيـ الشـرـيـعـةـ وـكـفـيـ بـهـذـاـ لـقـائـهـ خـرـبـاـ ،ـ وـانـ قـالـوـاـ اـنـ اـنـاـ قـالـ ذـلـكـ لـاـنـهـ عـلـمـ اـنـهـ لـاـ يـأـتـيـ بـشـئـ مـنـ اـفـعـالـ السـيـشـةـ فـاـ قـائـدـةـ قـوـلـهـ (ـمـاـ عـلـيـهـ مـاـ أـنـيـ بـعـدـهــ) وـهـوـ لـاـ يـأـتـيـ بـشـئـ مـنـ ذـلـكـ ،ـ فـسـبـحـانـ اللهـ مـاـ أـجـهـلـهـمـ وـأـفـلـ تـبـيـزـهـمـ وـمـعـرـفـهـمـ وـأـكـثـرـ تـخـرـصـهـمـ وـافـتـأـهـمـ .

وـمـنـ تـخـرـصـهـمـ وـافـتـأـهـمـ عـلـىـ اـللـهـ وـرـسـوـلـهـ (صـ) روـاـيـهـمـ اـنـ الرـسـوـلـ (صـ) كـانـ يـوـمـ جـالـسـاـ فـيـ مـنـزـلـهـ ،ـكـشـوـفـ الـفـخـذـ وـاصـحـابـهـ يـدـخـلـوـتـ عـلـيـهـ

فلا ينطليها ومن دخل عليه بزعمهم ابو بكر وعمر فما ينطلي فحذنه فلم يدخل
 عثمان غطاما فقيل له في ذلك فقال ألا استحيي من تستحيي منه الملائكة
 فما أقل تخوفهم من كذبهم وتخريصهم أو ليس قد رواه ان الرسول (ص)
 قال الركبة عورة او قال من العورة فكيف يجوز ان يقول ذلك ثم يدع
 فحذنه مكتشوفا بين ايدي الناس وهي فوق الركبة فذسبيوا الى الرسول (ص)
 انه يلقي عورته للناس ، وهذا من افعال الجهلاء والسفهاء دون افهام
 الحكمة قبحهم الله وفبح ما يأتون به ، ثم لو صاح لهم ذلك لكان فيه
 هتكهم في ايجابهم تفضيل عثمان على ابي بكر وعمر لانهما دخلا عليه ولم يستحيي
 منها واستحيي من عثمان فهو اذا افضل منها وأجل منزلة وأنظم ، وكذلك
 دل به قوله ان الملائكة تستحيي من عثمان ولا تستحيي منها على انه افضل
 منها وأجل وأرفع درجه ففي كثير مما يروونه في تخرصاتهم من الفضائح
 ما يرحب ذا الفهم عن مجالستهم وبجاورتهم فضلا عن الدخول في مذهبهم
 ومع ذلك فيقال لهم خبرونا عن الملائكة ائي حال اوجبت عليهم ان يستحييوا
 من عثمان هل جنت الملائكة عليه جنابة وهي تستحيي مما ارتتكبه منه
 او هل احسن عثمان على الملائكة وأفضل عليهم بنعمة او بدفع مضره
 او استجلاب منفعة وما شا كل هذا من وجوه الفضل والانعام فاوحيت
 الملائكة على نفسها بذلك تعظيم عثمان والاستحياء منه اجلاله لم يجرب قوله
 بם لقد ضلوا ضلالا بعيدا .

ومثل هذا التخرص والافتراء ما رواه ان عمر سراج اهل الجنة في
 الجنة ، ولم نجد الله عز وجل ذكر في شيء من كتابه انه جعل لا اهل الجنة
 سراجا وانما اخبرنا انه جعل رسوله سراجا للمؤمنين في الدنيا بقوله (يا ايها
 الذي انا ارسلناك شامداً ومبشراً وندبراً وداعيا الى الله باذنه وسراجا
 مغيراً) فجعل الله رسوله سراجا للمؤمنين في هدايتهم وارشادهم وتعليمهم
 فان كانوا ارادوا بقولهم في عمر اذ سراج اهل الجنة يعني ان يعلمهم

و بهلهم ويرشدهم قيل لهم ان أهل الجنة لا تكفي عليهم ولا جهل فيهم
فلا حاجة لهم الى تعليم ولا الى ارشاد ، ولو كانوا محتاجين الى ذلك لكان
أنبيائهم ورسلهم أحق بذلك من عمر الا ان يقولوا ان عمر في الجنة أعلم
وأفضل من الانبياء . فيتحقق عليهم اللعنة من الله ورسوله والملائكة وجميع
عباده ، ولعمري ان هذا الخبر يوجب عليهم هذا الفول ويلزمهم أنت
يقولوا ان عمر أفضل من جميع الخلق والأنبياء والرسل والملائكة اذا كان
الله جعل رسوله سراجاً لأهل الدنيا وجعل عمر سراجاً لأهل الجنة وسراج
أهل الجنة أجل وأفضل وأرفع وأعظم منزلة من سراج اهل الدنيا ولم يبق
بعد المداية والارشاد في معنى السراج الا الضياء من المصباح من النار
والشمس والقمر والنجم وما شاكل ذلك مما يستضاء به في الظلمة او
ضيارة الوجه وحسنها فبيه وج به من يراه ، ولا وجه آخر نعرف في معنى
السراج غير هذه الوجوه ، فان زعموا انه اراد بذلك ضياء اهل الجنة فما
في الجنة ظلمة فيحتاجون الى ضياء سراج فيه يستضيئون به ، وهذا قول
جاهل غافل غوي ، وان قالوا اراد بذلك حسن الوجه وضيارة سراج قيل لهم
وجه عمر أحسن في الجنة وانضر من وجوه الانبياء والمرسلين ، فان قالوا
ان وجه عمر أحسن كفروا ، وان قالوا وجوه الانبياء والمرسلين احسن قبل
لهم قد استغزوا بحسن وجوه انبائهم ورسلهم عن وجه عمر فبطل عليهمكم
ما تخرصتموه ، مع ما في الاخبار من صفة وجه عمر ما يدل على انه كان
أقبح الناس وجهاً وأشنعهم منظراً ، هذا مع ما يلزمهم في هذا الخبر من
تفضل عمر على أبي بكر اذا كان عمر سراجاً لابي بكر في الجنة بزعمهم انه
سراج أهل الجنة وأبو بكر عندهم من أهل الجنة وعمر سراجهم ومن
أفضل من الانبياء والمرسلين اذا كانوا من أهل الجنة وعمر سراجهم ومن
توهم هذا او ظنه فقد حق عليه غضب الله وسيخذه واستحق اليم عذابه
وشدید عقابه .

وأما ما زعموا من قولهم ان افضل الناس من بعد رسول الله (ص) (أبو بكر وعمر وعثمان وعلي) ومنهم من يقول ثم عمر ثم عثمان ثم علي فزعموا ان ابا بكر افضل من عمر وعمر افضل من عثمان وعثمان افضل من علي ، ثم بعضهم ساوي بين علي وعثمان ، ثم يشهدون للعشرة بالجنة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن ابن عوف الزهرى وأبو عبيدة بن الجراح (١) فيقال لهم ان الله جل اسمه قد اخبر ان الجنة لاهل الطاعة وأهل الطاعة هم الطائعون لرسوله العاملون بأمره المتباعون لسننته بقوله تعالى (ومن يطع الرسول فقد اطاع الله) وقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذنوه وما نهَاكم عن فائزهوا) واذا كان ذلك كذلك ثم وجدنا قوما قد خرجو في كثير من افعالهم عن سنن رسول الله (ص) وقصدوا مخالفته وعصوا امره وابتدعوا في دينه مالم يأذن الله به ولا رسوله مع قول ارسول (ص) كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار . فقد صاح عندهنا بطلان شادتهم له بالجنة وايجابهم لهم النزيهة وقد وجدنا تسمة من هؤلاء العشرة الذين بزعمون انهم من أهل

(١) وقد ألف علماء اوصيهم الدين رتبة لوثنم مؤلفات عديدة في مناقب العشرة فهذا العلام الخافظ محب الدين أبو جعفر أحمد بن عبد الله الطبرى شيخ الحرم المكي المولود بعكة في جادى الاخرة سنة ٦١٥ المتوفى جائى الاخرة سنة ٦٩٤ الذى قال فيه الذهبى الفقيه الزاده الحدث كانت شيخ الشافعية ومحدث الحجاز . قد ألف كتاباً ضخماً في فضائلهم في مجلداتين مسمى « الرياص النضرة في مناقب العشرة » وقد طبع ببصرة سنة ١٣٢٧ أور فية ما دب ودرج وكال لأ ولائمه من الفضائل والمناقب كيلا جزاها وفيه الكثير من المخازى والمحزقات ما يضحيك الشكلى فارجع اليه ان شئت فسترى العجبائب والغرائب من هذا العلام الخافظ .

الجنة قد أحدث كل واحد منهم ما يخالف شريعة الله واحكام دينه من فرائضه وسنن رسوله ، وذلك مثل ما شرحناه من بدع الثلاثة وما قد ارتکبوه من المسلمين وأحدثوه من الفساد في الدين فطرقا به سبل الضلاله ومناهج الجور لـ كل من اقتفي آثارهم من بعدهم وسلك سبيلهم ، وأما المسنة الباقةون من التسعة فمنهم طلحه والزبير اللذان ارتكبا من رسول الله (ص) في هتك حرمه ما لا يرتکبه منه كافر ولا مشرك بقصدهما اخراج حرمته يسيرون بها بين العساكر في البراري والفلوات غير مبالين في ذلك ولا متجرجين مع ما قد أبجع اهل الخبر عليه من الرواية أن رسول الله (ص) قد أعلم طلحه والزبير واعلم عائشة زوجته أنهم سيقاتلون علياً صلوات الله عليه ظالمين له فلم يردهم ذلك من قول رسول الله (ص) عن محاربهم علياً عليه السلام الا ظلماً واعتداء وعن سفك ما سفك منهم من الدماء ولذلك الدماء كلها في عنقيها وعنق عائشة جميعاً وقد زعم الجهم ان الزبير قتل تائباً قتيلاً عمرو بن جرموز اغتيلاً في رجوعه الى مكة تائباً فقال لهم اهل الدين والتبني ان ذلك من الزبير لم نكن توبة له لانه اورد الدين عليهم للحرب مورده الحرب (١) وقدف بهم مناهج الصلاة وحرضهم على محاربة صاحب الحق ودعائهم الى ذلك فـ كانت تربته ان يقوم في القوم منادياً بظلمه واعتدائه ويعلم من كان معه على رأيه هذا بالظلم ليرجعوا برجوعه ثم يصير بعد ذلك الى امامه علي بن أبي طالب عليه الصلوة والسلام فيفضل عليه بيده وينصرف بين امره ونبهه فـ لما لم يفعل ذلك كان من حفظ عليهم كلة الرسول (ص) حين قال (اللهم وال من والاه وعاد من عاده وانصر من نصره وأخذل من خذله) وكانت الزبير في أول أمره محارباً له ومعادياً

(١) الحرب هنا بفتح لراء المهملة بـ ذئـي الـهـلـاكـ ، ولـ عـمـريـ أـيـ مـلـاـكـ اوـ رـدـمـهـ للـزـبـيرـ موـرـدـهـ فـكـمـ نـفـرـسـ هـلـكـتـ وـدـمـاـ اـرـبـقـتـ فيـ حـرـبـ الـبـصـرـةـ وـفـتـنـةـ اـجـلـ هـ الـكـاتـبـ

وفي آخره خاذلا فقد حثت عليه الدعوة بالعداوة والخذلان جميعاً من الله
ورسوله ومن حثت عليه دعوة الرسول (ص) بذلك فالنار أولى به من الجنة
وأما طلحة بن عبيدة الله فإنه قتل في معركة الحرب قته صروات
ابن الحكم وزعم انه بقتله طلب دم عثمان فأن طلحة كان من حضر في دار
عثمان ، فقتلا جميعاً طلحة والزبير معاً بين خاذلين مع ما قد يحتمل من دعوة
الرسول (ص) بالعداوة من الله والخذلان لفاعل ذلك . وليس يخلو حالهما
في ذلك ان يكونا استهاناً بدعوة الرسول «ص» وعداوة الله أو ان يكونا
قد رأى ان دعوة الرسول (ص) غير مجازة ، ولا وجهاً ذات لها يوجب
تاويله في دعوة الرسول (ص) بذلك ومن قصد الوجهين او واحداً منها
فقد خرج من دين الله وشريعة الاسلام . هذا مع ما يلزمهما من عقوبة
ما قصدا له من الاذى الذي ادخلاه على رسول الله (ص) باخراجهما
زوجته من بيتهما ومن سترها وما ضربه الرسول «ص» من الحجـاب لـاـنـهـ
من الحال ان يخرجها زوجته من بيتهما ومن سترها الى مواطن الحرب
وتصفح وجوه الرجال في مواقف الصفوف والمعاكر الا وهما قد ادخلاه على
رسول الله (ص) الاذى المظيم بذلك والله يقول «ان الذين يؤذون
الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعد لهم عذاباً شديداً» وقوله
تمالي «والذين يؤذون رسول الله لهم عذاباً شديداً» هذا وقد شعنا الله
يأمر نساء النبي (ص) بالاستقرار في بيوتهن يؤله «يا ساء الابي لستن كأحد
من النساء ان اتفيتن فلا تخضعن بالفول فيطعم الذي في قلبه مرض وقلن
قولاً «روفا وقرن في بيوتكن ولا تبرجن في تبرج الجاهليـةـ الـأـوـلـىـ» فاما تجدهـاـ
جميعـاـ بأمر الله في ذلك وجلاحـاـ على مخالفـةـ الرسولـ صـ - فيها امرـتـ بهـ
ونهـيـتـ عنهـ وكانت الواجبـ عليهـ فيما يلزـمهـ ما من طاعةـ اللهـ وحقـ رسـولـهـ
انـ لوـ ارادـتـ عائـشـةـ الخـروـجـ مـعـهـماـ واستـدـعـتـ ذلكـ منهاـ أنـ يـعنـاهـاـ منـ
ذلكـ ويـلـزـمـاـهاـ بـيـتهاـ صـيـانـةـ لـحـرـمـةـ رسـولـ اللهـ - صـ - وـيـنهـيـهـاـ عنـ مـخـالـفةـ

كتاب الله ولكنها صانوا جرمها في منزلتها وآخرجا حرمة رسول الله (ص)
وعصيانا في ذلك كله لله ولرسوله (ص) وكانت هي مشاركه لهم فيما استحقاه
على ذلك من اليم العقوبة اذا اطاعتها في معصية الله وحق ذلك سترها الذي اسبله
الله علهم ورسوله (ص) فلهننظر الناظر بحق في هذا الذي شرحته وبيناه
هل هو من فعل من يجوز أن يشهد له الرسول ﷺ من **بـالجنة** **كـلا بلا**
شـهادـتـه لهم **بـالنـار أـفـرـب** من شهادته لهم **بـالجـنـة** عند ذوى الفهم .

وأما سعد بن أبي وقاص فرجل يروى عنه الخاص والمعام انه قال سمعت
رسول الله ﷺ يقول في علي « من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاده وانصر من نصره واخذل من خذله » وانه قال
سمعت رسول الله (ص) يقول « علي مع الحق والحق مع علي يدور معه
حيثما دار لن يفترا حتى يرعا على الحوض » وهذا وجده عنده في رواية
جميع اصحاب الحديث حتى قد اودعوه كتابا لهم يعرف بكتاب السنة ، ثم
رووا عنه بعد هذا قوله أن عليا عليه السلام دعاه إلى نصرته والخروج
في حربه فامتنع عليه وقال له ان اعطيتني سيفا يعرف المؤمن من الكافر
فيقتل الكافر وينبو عن المؤمن خرجت معك ، وقد جعل اصحاب الحديث
من الحشوية هذا من مناقبه في ورعيه بزعمهم ، وهذا قول من لا يؤمن
باليه ولا رسوله لانه لم يعرف المؤمن باليه ولا رسوله بزعمه فقد شهد انه
قد سمع رسول الله ﷺ يقول في علي عليه السلام ما قدر رواه وليس
يخلو حال سعد في خذلانه لعلي عليه الاسلام بقعوده عنه أن يكون استحقاق
بهذا القول من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللعنة ولم يتخوف من
مخالفته او ان يكون ظن في نفسه ان دعوة الرسول ﷺ غير مستحبة
في ذلك ولا موجبة ، ومن ظن هذا وقصد الوجه الاول فقد خرج من
كـلـ دـيـنـ اللهـ جـلـ اـسـمـهـ ، ولا وجه آخر يتأول في هذا المعنى بعد هـلـذـنـ
الوجهـينـ وـكـذـلـكـ ايـضاـحـالـهـ فـيـ شـهـادـتـهـ منـ قولـهـ انهـ سـمعـ رسولـ اللهـ ﷺ

يقول « على مع الحق والحق مع علي يدور معاً حهينا دار » لا يخلو في ذلك من ان يكون كذب على الرسول (ص) وقد قال رسول الله -ص- من كذب على عامداً متعمداً فليتبئ مقتده من النار ، او يكون الراوون عن سعد هذا الخبر كذبوا على سعد فارس اقرروا بالـ كذب على سعد لزمهم ايضاً تكذبهم فيما رروا عن الرسول -ص- من الشهادة للعشرة بالجنة وفي غيره من جميع روایاتهم حتى لا يصححوا عن سلفهم شيئاً من الرواية ، وكفى بهذا خزياناً من فهم او ان يكون سعد لم يصدق رسول الله -ص- فيما قاله من ذلك ومن لم يصدق رسول الله -ص- في اخباره كفره بغير خلاف او ان يكون سعد مكم بذلك وتيقنه انه كما قال الرسول -ص- فتهاوت بالحق وعانده ومن هؤلون بالحق وعانده فقد كفره الحق ومن كره الحق كان من قال الله فيه - ذلك بأنهم كرهواماً انزل الله فأحبط أعمالهم - لأنّت جميع ما انزل الله في كتابه وبعث به رسوله فهو الحق لقوله - هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق - وقوله - وبالحق انزلناه وبالحق نزل وقوله - انا ارسلناه بالحق بشيراً ونذيراً - ومن كان هذه صفتة كان الى صفات الكفر أقرب منه الى صفات الابياع وكانت الشهادة له بالنار احرى من الشهادة له بالجنة .

وأما سعيد فإنه مات ولم تكن العداوة منه قد ظهرت لامـير المؤمنين عليه السلام وأهل بيته الرسول عليهم السلام بعناد ظاهر الا انه قد روى عن طريق أهل البيت عليهم السلام انه كان من اصحاب العقبة الذين جلسوا لرسول الله -ص- ليتفروا به ناقته في عقبة هو شى فان كان ما رروا من ذلك حقاً فـ كفى به خزياناً ومقتاً وان كان باطلـا فـ سبـيلـه كـ سـبـيلـهـ غيرـهـ من المسلمين ان كان قد عمل خيراً فـ يـخـيرـهـ وـ انـ كانـ حـمـلـ شـرـاً فـ يـجزـأـهـ جـهـنـمـ وـ اـمـاـ عـبـدـ الرـحـنـ بنـ عـوـفـ الزـهـريـ فـ رـجـلـ قدـ أـجـمـعـ الخـاصـ وـ الـعـامـ اـهـ كـانتـ أحـدـ السـيـرةـ الـذـيـنـ جـهـلـ عـمـرـ الشـورـىـ يـنـعـمـ وـ فيـ وقتـ وـ فـاتـهـ قـالـ لـ الـخـمـسـةـ

انى أحب لكم نصيبي ونصيب ابن عمي سعد بن أبي وقاص على أن اكون
 المختار للإمام منكم ففعلوا ذلك فاستعرض الاربعة الباقين وهم علي وعثمان
 وطلحة والزبير فاختار من الاربعة علياً وعثمان فلما اراد ان يختار واحداً
 من الاثنين قال لعلي عليه السلام ان اخترتك لهذا الامر تسير فيما بسيرة
 أبي بكر وعمر فقال علي عليه السلام بل اسير فيكم بكتاب الله وسنة
 رسوله (ص) فتركه وصار الى عثمان فقال ان اخترتك تسير فيما بسيرة
 أبي بكر وعمر فقال نعم فاختاره وبايع له ، فانظروا الى هذا الحال وما طالب
 به عبد الرحمن بن عوف وما كان جواب علي عليه السلام في ذلك فات كانت
 سيرة أبي بكر وعمر على كتاب الله وسنة نبيه فما معنى ذهابه الى سيرة أبي
 بكر وعمر ، وان كانت سيرة أبي بكر وعمر بخلاف كتاب الله وسنة رسوله (ص)
 فكفى بذلك خزياناً من طلبها ، ولعمري لقد كانت كذلك بما قدمنا ذكره من
 بدعهما ، ثم رروا عنه بعد هذا قوله أنه جرى بينه وبين عثمان جدال بعد
 مدة من بيته فقال له عثمان يامنافق فقال له عبد الرحمن ما ظنت انى أعيش
 الى زمان تقول لي فيه يا عثمان يامنافق ثم حليف انه لا يمكنه ما عاش فبقي
 مهاجرآ لهطول حباته حتى مات (١) هذامع ما رروا جميعاً ان الرسول (ص)
 قال لا يحل المؤمن ان يهجر اخاه للؤمن اكثر من ثلاثة أيام فان كان عثمان
 مؤمناً فقد خالف عبد الرحمن قول رسول الله (ص) في مهاجرته لعثمان
 سنتين حتى مات على ذلك من غير توبة منه ومن قصد مخالفته الرسول (ص)
 عامداً متعيناً فقد تهاون بقول الرسول (ص) واستخف بحشه ومن جرى
 على ذلك كانت النار مأواه ، مع ما يلزمهم من قول عثمان لعبد الرحمن يا مافق لآنك

(١) ومن الغريب ما ذكره الحب الطبرى في الرياض المضرة في ترجمه
 عبد الرحمن انه مات وصلى عليه عثمان وكان اوصى بذلك ، لبس شعرى
 كف بوصى ان يصلي عليه عثمان وهو عدوه الا الله ، وابن حجر في الاصابة
 لاكتاب

بروى صلاة الزبير بن الموارم عليه

لا يخلو الحال في ذلك من أن يكون عثمان صادقا فيما قاله عبد الرحمن أو يكون كاذباً فان قالوا كاذباً فقد قال الله في كتابه (إِنَّمَا يُقْرِئُ الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ) وكفى بهذا خزياً ومحتراً، وان قالوا كان صادقاً فعبيد الرحمن كان منافقاً بشهادة عثمان عليه وتصديقه لهم لعثمان بشهادته بذلك والله يقول (إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ) وكفى بهذا خزاً .

وأما أبو عبيدة بن الجراح فالرواية عن أهل البيت عليهم السلام انه كان أميناً القوم الذين تحالفوا في الكعبة الشريفة انه ان مات محمد أو قتل لا يصيروا لهذا الأمر الى اهل بيته من بعده وكتبوا بينهم صحيفه بذلك ثم جعلوا ابا عبيدة بينهم أميناً على تلك الصحيفه ، وهي الصحيفه التي روت العامة ان أمير المؤمنين عليه السلام دخل على عمر وهو مسجى فقال ما ابالي ان الفى بصحيفه هذا المسجى (١) وكان عمر كاتب الصحيفه ، فلما أودعوه الصحيفه خرجوا من الكعبة الشريفة ودخلوا المسجد ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه جالساً فنظر الى ابا عبيدة فقال هذا أمين هذه الأمة على باطنهها يملىء امين للنفر الذين كتبوا الصحيفه فروت العامة ما يملى على هذا المعنى ان رسول الله (ص) قال ابو عبيدة أمين هذه الأمة فقيل لهم ان الامين لا يخلو من أحد الوجهين اما أن يكون أميناً لقوم على وديعة او معاملة او توسط او مشاكل ذلك ، وما أن يكون أميناً عليهم وليس في القوم ثقة وأمين غيره او يكون فيهم أمين غيره ، فان قلتم ان الصحابة ليس فيهم

(١) الذي رواه الحب الطبرى في الرياض النضرة ج ٢ ص ٧٧ مراجعاً عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام بلفظ ، قال لما غسل عمر وكسف وجه على سريره وقف عليه علي عليه السلام فقال والله ما على الأرض رجل أحب إلى الله بصحيفه هذا المسجى بالثوب (ثم قال) خرجه في الصفوة وابن السنان في المواقف وعد صاحب الرياض النضرة وغيره من اوایلاته .
« الكتاب »

أمين غير أبي عبيدة فلکفى بهذا الفول خزيا لقائله ، ان قالوا كان أمنينهم على كل شيء كان لهم عنده قلتنا لهم عرفونا ذلك أى شيء فـ كانوا في ذلك صوابكم عميا فقول لهم قلة معرفتكم بذلك وجود جهم لكم به دليل على صحة خبر أهل البيت عليهم السلام ، وهذا الحال من جهم لكم يوجب النهاية لا بأس بي عبيدة ومن كان بهذه الصفة كان بعيداً من الشهادة له بالجنة فهل تروت فيها شرخناه من أحوال هذه لتنسعة حالاً يوجب لهم ما ادعاه أهل العقلمة وما تخرصوا فيه أهل الضلال كلاماً ان الله لا يصلح عمل المفسدين .

وأما ما رووا من تخرصهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال بزعمهم ان الله اطاع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ، فليس يخلو ذلك من ان يكون أراد بقوله اعملوا ما شئتم من اعمال الشر أو قال اعملوا ما شئتم من اعمال الخير والبر فان قالوا اراد اعمال الخير والبر قيل لهم هذا غير مستنكر ان يكون الله قد غفر لهم ما كان منهم من كراهية الجهاد في هذه المواطن كما اخبر عنهم في قوله «كما اخرجك ربك من بيتك بالحق واد فريداً من المؤمنين لا كاز هون» الى آخر الفضة فهو هذه أحوال كلها مذمومة من أهل بدر فائز ان يكون الله قد غفر لهم من بعد بأفعاله جميعة ظهرت منهم ثم قال لهم رسول الله (ص) استأنفوا عمل الخير بالطاعة وحسن العمل والتسليم ، واد كان هذا فيهم كذلك فليس هذا حالاً يوجب لأهل بدر كلهم النجاة بل يوجب لمن استأنف منهم اعمال الخير بالسارة الى الطاعة والانقياد بالرضا والتسليم الى ما قد وعدهم الله من المغفرة والمغفرة عن الدين وصفهم فيه بالاعمال المذمومة ومن قصر في ذلك وجرى الى خلاف ما يرضيه الله منه سله من بعد معاناته مما يلزم خيره من المسلمين واد قالوا انه اراد بقوله اعملوا ما شئتم من الاعمال السعيدة كان قائل هذا جاهـلاـ متخرصا لأن هذا يوجب اباحة الحرام لـ اهل بدر والتحليل لهم ما حرمـ الله على غيرهم في الشريعة من الزنى والربا وشرب الخمر وقتل النفس التي

حرم الله قتلها وما شانه ذلك من الحرمات من أكل الميتة والدم وتحم الخنزير
 الى غير ذلك من الحرمات والمحظورات في الدين لأن في خبرهم انه قال
 لهم اعملوا ما شئتم من الاعمال السيئة دليلا على انه قد جعل الاختيارات
 لهم في ذلك ان شاؤا قلوا وان شاؤا كثروا ، وكفى بهذا المذهب من
 اعتقاده وجادل عليه خزيآ وفضيحة ومقتا ، وان قالوا ان الله قد علم انهم
 لا يأتون بشيء من ذلك ، قيل لهم ان كان هذا كما وصفتم فقوله اعملوا ما شئتم
 وهم لا يعلمون لا معنى له ولا فائدة فيه ، وليس هذا من قول الحكيم ولا فهم
 عذيم ، وان قالوا انت اراد بذلك اظهار جــلة منزلتهم للناس وتبيين
 فضيلتهم بتحليل المحارم والاباحة للمحظورات فيجعل لاجاهل سبيلا الى
 الدخول في ذلك او في شيء منه ، قيل لهم هذا ما لا يستقيم عند ذوي عقل
 ولا فهم ، مع ما يقال لها كيف يصح ما يقولون ان الرسول ﷺ قد
 علم انهم لا يأتون بما يندم وقد رروا ان الرسول ﷺ قال لازبــير
 انك تقاتل علينا وانت ظالم له ، فلو كان قد اباح لهم ما زعمتم لــكان قوله
 (ص) لازبــير تقاتل علينا وانت ظالم له ظلمــا من الرسول (ص) واعتداء على
 الزبــير اذ كان الله بزعمهم علم انهم لا يأتون بما يندم منهم ، وقد رروا ان
 الرسول (ص) قد اباح لهم ما شاؤا من الخير والشر ومن اباح الله له ذلك
 فليس هو بظالم في كل ما فعل ومن قال انه ظلم فهو الظالم على ايجــابكم
 هذا الفظيع من المقال الظاهر من هذا الحال ، ومن زعم ان الرسول (ص)
 ظالم في باب من الابواب كفر بغير خلاف وقد وجدنا الزبــير قد افر من
 كتاب الله على نفسه وعلى من كان معه روايتكم ذلك عنه بما يضاهي قوله
 الرسول (ص) له ستةقاتل علينا وانت ظالم له فقد روينا عنه بایجــابكم انه قال
 يوم الجلــل بالبصرة ما زلــنا نقرأ هذه الآية وما ندرى ما اراد بها حتى
 علمــنا الات انا المقصود بهــا وهي قوله عزوجــل (واتقــوا فتنــة لاصــيبــين
 الذين ظلمــوا ننــكم خاصة) وقد كان طلحــة والزبــير من البدريين عظــيــبيــ

المنزلة عندكم وقد تعلمدا من سفك الدماء بینها وبين أمير المؤمنين صلوات الله عليه وآله في يوم حرب الجمل مع عاشة ما لا تفوت به الجبال ولا تهض به السموات والارضون اذا كانا السبب في سفك تلك الدماء بینها وبين أمير المؤمنين عليه السلام مع شهادة الرسول (ص) عليهم بالظلم في تلك الحالة ومن شهد عليه الرسول (ص) بالظلم كان محالا ان يكون من اباح الله ما وصفه اهل الغفلة لاهل بدر وفي هذا ~~كفاية~~ لمن فهم من الدلالة على تخزير صفهم وافتراضهم على الله وعلى رسوله غير الحق .

واما ما زعموا من تأويل قول الله تعالى «والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار» وزعموا ان ابا بكر وعمر كانوا من المهاجرين فقدم قالوا هذا زوراً وتخزير صروا اولاً كما فات المهاجرين الاولين هم الذين هاجروا الى الهجرة الاولي وهي الهجرة الى الرسول (ص) في حصاره بعكة حين حاصر قريش بي عاشم مع رسول الله (ص) في شعب عبد المطلب أربع سنين والامة مجتمعة ان ابا بكر وعمر لم يكونا معهم في المواطن فكيف يدعون لهم انما من المهاجرين الاولين ، وأما الاولون فهم السبعون الذين جاؤوا الى مكة فبادروا رسول الله (ص) في منزل عبد المطلب ليلاً في عقبة مكة وهم العقبيون المعروفوون بابداع اهل الازر ؛ واما شهادة الله لهم بالرضا ولمن اتبعهم باحسان و بما وعدهم الله من الخلوود في الجنة فقد يمكن ان يذكرون ذلك منه خصوصاً من قوله عز وجل وان كانت مخرج الكلام العموم فهو نافي كتاب الله موجود من خطاب الخصوص وهو عموم ومن خطاب العموم وهو خصوص لمن استقام منهم دون من لم يستقيم والظاهر به يدلنا على ان الله عز وجل ابداً رضى عن من استقام في طاعته وان الجنة اعدها لمن سارع الى صراطاته وتجنب معااصيه ومن خرج من هذا الحال كان محالاً ان يستحق الرضا من الله فما لهم في هذا الحال حجة والحمد لله .

و مثل هذا قوله (لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة)

وذلك ان هذا الرضا ايضاً ان كان عن شىٰ فلهم فرضى عنهم في ذلك
حين تابوا منه ورجعوا عنه فهذا باجماع قول الناس نزل في عام الحديبية
حين وقعت المذلة بين رسول الله ﷺ وبين قريش فأنكر ذلك جماعة
من الصحابة وكان يومئذ معه الالب وسيعهانة رجل فخالفو رسول الله (ص)
في أمره حين أعطى قريشاً ما التمسوه من المذلة فقالوا! لرسول ﷺ
لا نرضى بهذا الصلح ولا نهظي المذلة في ديننا ونحن على الحق وهم على الباطل
فأخذ رسول الله (ص) عند ذلك بيده على عليه السلام جرساً تحت الشجرة
ونزل الفوم الدين خالفوه فأخذ المسلمين السلاح فحملوا على قريش حملة
رجل واحد فحملت عليهم قريش فانهزموا من بين ايديهم يقع بعضهم على بعض
في الهزعة وتبعدونهم قريش فأمر رسول الله (ص) عند ذلك علينا عليه السلام
اث ياقى قريشاً فيردها فقام على عليه السلام في وجوه قريش فصاح بهم
فارتدوا وقالوا جاء على بأمر، ثم قالوا يا علي هل بدأ ابن عمك فيما اعطانا
من المذلة فقال لا فعل بدمكم انتم قالوا لا قال فانصرفوا فترجمت قريش
وسار وفدى منهم الى رسول الله (ص) فكتبوا كتاب المذلة والصلح
بشرطها وندم اصحاب الرسول (ص) على ما كان منهم من الخلاف على
رسول الله (ص) فاعتذروا اليه فأقبل الرسول (ص) يوم الخميس بذكر المواطن
التي هربوا فيها وأسلموا الرسول (ص) في معارك الحرب فقال لهم الدين
انزل الله فيكم يوم بسر كذلك ثم الدين كان مذركم كذلك وكذا حتى عدد
عليهم المواطن التي كانت منهم فيها الفشل والفضيحة والهزعة فاعتذروا عن
ذلك واظهروا التوبة والاعتراف بالذنب فقال رسول الله صلى الله عليه
والله وسلم الا تعودوا الا البيعة فقد نقضتم ما كاتبتم لي في اعقابكم بخلافكم
على فبائعوه عند ذلك نحت الشجرة وبایعهم بيعة الرضوان عنهم من ذلك
الخلاف وتلك الخطيبة في ذلك المواطن من الحديبية وكان هذا رضوانا من
شىٰ معلوم بعد سخط وقع عليهم فيه فأنزل الله عند ذلك يعذر لهم انه قد

رضي عنهم من ذلك الخلاف فقال تعالى (لقد رضى الله عن المؤمنين اذ
يبايعونك تحت الشجرة) ثم قال ما دلنا به على ان فيهم من ثبت وفيهم من
نكت فقال (ان الذين يبايعونك اذما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم فمن
نكت فاما ينكت على نفسه ومن اوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرآ عظيماً)
فدلنا هذا الفول من الله على ما وصفناه من نكت بعضهم ووفاء آخرين
منهم وذلك أن الله لو علم أنهم لم ينكروا جمعاً ولا واحد منهم لما كان يقول
سبحانه وتعالى (فمن نكت فاما ينكت على نفسه) اذ كان لافائدة فيه والله
احكم من اذ يقول قوله لافائدة فيه فلما قال ذلك علم ان منهم من نكت في
وقته ومنهم من وفي به ، واعمرني اذ من وفي منهم بشرط تلك البيعة
فإن الرضا له واقع ومن نكت منهم فعليه السخط وقد وجدنا من أبي بكر
وامرأ خاصة النكت ومن جماعة كثيرة من الرؤساء الذين بايعوا تحت الشجرة
على اذ لا يفرروا ولا ينهزوا بل يثبتوا الموت في الحرب حتى يقتلا أو
يغلبوا كما روا جمعاً عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال بايعنا رسول الله
علي الموت ثم وجدناهم بعد ذلك وفي غضب تلك السنة قصدوا بلا
خير فدفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الراية الى أبي بكر فانصرف
بها منهزاً فدفعها الى عمر فانصرف بها منهزاً وكان أول النكت منها من بعد
بيعة الرضوان ثم تكامل النكت من اكثريهم يوم خير بعد فتح مكة فانصرفوا
كلهم وكانوا تحت الراية يومئذ انتي عشر الفاً فلم يثبت منهم الا ثمانون
وثلاثون رسول الله «من» تحت الراية ، واذا كانت بيعتهم تحت الشجرة
المسافة بيضة الرضوان اذ لا يفرروا ولا ينهزوا ثم فروا وانهزموا فأهلكيس قد
نكتوا بيضة الرضوان وخرعوا من الرضوان فدل أسرهم في ذلك على انهم
بخلاف ما يدعوه أهل الغفلة فيهم .

واما تأويتهم في قول الله تعالى (والذى جاء بالصدق وصدق به) وأنهم
يزعمون انه ابو بكر فهذا من تخرصهم وزورهم وبهتانهم لأن ابا بكر اسلم

من بعد قوم اسموا نفسم أمير المؤمنين علي عليه السلام وعمر أخوه وحدبة
بنت خويلد وزيد بن حارثة فلو كان هذا نزل في أول من صدق برسول
الله ﷺ لـكان أول مصدق به قبل أبي بكر أحق بهذا الاسم ولكنها
تقول ان هذا مقصود به كل مصدق به تقدم أو تأخر وليس لاحد في هذا
خاصه فضيله دون غيره من المصدقين برسول الله (ص) فيما جاء به من عند
الله جل اسمه وأيضاً اخبر الله سبحانه انه الرسول (ص) قد جاءهم بالصدق
ثم قال فمن صدق به فهو المتفقون ، ألا تسمع قوله الموفق قولنا حيث يقول
(والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتفقون) وهذا حال يوجبه
النظر لمن تقدم وتأخر من جميع المصدقين فان ابو بكر من صدق فهو
واحد من الصديقين .

وأما دعواهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم سماه صديقا فما وجدنا
في شئ من الاشخاص ان ابا بكر ادعاه لنفسه وإنما هو شئ تخرصه أولياؤه
من اراد تزيين امره من بعده وتعظيمه في قلوب العامة « فلو كان هذا
كما وصفوا لـكان ابو بكر ادعاه لنفسه وقاله في المواطن التي كان يؤذى فيها

١ـ قال شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي رحمة الله في تلخيص الشافعي
ص ٤٣٤ أما ادعاؤهم انه عليه السلام كان يسميه صديقا فدوفت صحنه
خرط الفتاد وليس يقدر أحد على ان يروي عنه عليه السلام في ذلك خبرا
معروفا وإنما معواهم على الشهرة والظهور وليس في ذلك دلالة على الصحة
لأنه قد يتقارب الى ولادة الاسر وملائكة الخل والعقد في الاعقاب والسمات
والصفات وغير ذلك ما يبلغ من الشهرة أقصاها وينتهي الى ان يغلب على
الاسماء والسكنى ولا يقع التعريف الا به ومع ذلك فلي يكون صادرآ عن
حججه ولا من بشأ عن صحة ولو قيل لمدهي ذلك أشر الى الحال التي لفته فيها
النبي عليه السلام بالصديق والمقام الذي قام بذلك لعجز عن ابراد شئ مقتضى
ـ الكتابـ

كارروا جبأا ان رروا جبأا أن أمير المؤمنين عليه السلام قال في مواطن
على المنبر وغيره أنا الصديق الـأـكـبر فلم ينكر ذلك منه أحد بل أذعن له كل
من سمعه وصدقه في ذلك ، ولسنا نعرف في هذا الاسم لأحد ادعاه لنفسه
غير أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .

وأما ما أدعوه تخرصاً وافتراء من قول الله عز وجل (فاما من أعطى
واتقى وصدق بالحسنى) إلى قوله (وسيجهن الـأـئـمـةـ الـذـيـ يـؤـنـىـ مـالـهـ يـنـزـكـيـ)
فزعمو ان مذازر في أبي بكر ، فسبحان الله ما أجملهم وأقل تخوفهم (١)
ليس قد روى علماؤهم وأصحاب حديثهم مع موافقة أهل البيت عليهم السلام
على ذلك أن هذا نزل في رجل من الانصار كان له نخلة في حائط داره
آخر من الانصار فـكـانـ صـاحـبـ الـحـائـطـ يـتـأـذـيـ بـتـلـكـ النـخـلـةـ
وصبيانه يتربدون إلى النخلة فتأذى صاحب الدار وشكراً ذلك إلى رسول
الله (ص) فدعوا رسول الله (ص) صاحب النخلة فقال له تجعل هذه النخلة
لا يُخْبِكَ هـذـاـ يـعـنـيـ صـاحـبـ الدـارـ وـأـضـمـنـ لـكـ نـخـلـةـ فـقـالـ يـارـسـولـ اللهـ
إـنـ مـحـتـاجـ إـلـىـ نـخـلـةـ فـيـ الـمـاجـلـ فـلـمـ يـفـهـمـ فـسـمـ ذـكـرـ رـجـلـ آـخـرـ مـنـ الـانـصـارـ
فـأـقـبـلـ إـلـىـ رـسـولـ اللهـ (ص) فـقـالـ يـارـسـولـ اللهـ أـنـضـمـنـ لـيـ هـذـهـ النـخـلـةـ فـقـالـ لـصـاحـبـ النـخـلـةـ
حـتـىـ اـشـتـرـىـ هـذـهـ النـخـلـةـ وـأـجـعـلـهـاـ لـصـاحـبـ الدـارـ قـالـ نـعـمـ فـقـالـ لـصـاحـبـ النـخـلـةـ
إـمـاـ لـرـجـلـ نـعـرـفـ حـائـطـ نـخـلـيـ فـيـ مـوـضـعـ كـذـاـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ قـالـ نـعـمـ - يـعـنـيـ إـسـتـأـنـاـ

(١) قال شيخ الطائفة الشيخ الطوسي رحمه الله في تلخيص الشافعي من
٤٢٨ فاما قوله ﴿فاما من أعطى واتقى﴾ فأنها عامه في كل من أعطى
وصدق فحملها على التخصص بلا دليل اقتراح لأن قائله لا يحيى فرقابته
وبين من خصها بغير من ذكره ، على انهم رروا عن عبدالله بن عباس وأنس
ابن مالك وغيرهما انها نزلت في أبي الدحداح الانصاري هو الذي صدق
بالحسنى وسميرة بن جندب هو الذي بحذ واستفدى ، واذا تکافأت الروايتان
سقطتا وبقيت الآية على عمومها .

كان له قال - فكيف هو قال لما جد في المدينة مثله قال هو لك بهذه النخلة
 وأجعلها لي قال قد فهمت فدفع اليه البستان وأخذ منه تلك النخلة فجعلها
 لصاحب النار فقطعها من حائطه وضمن له رسول الله (ص) نخلة في الجنة
 فأنزل الله تعالى فيها ما قال في صاحب البستان (فاما من أعطى واتقى
 وصدق بالحسنى) يعني بالحسنى الجنة حين ضمن له رسول الله (ص) النخلة
 فبها ، وشاهد ذلك ان الحسنى هي الجنة ما رأوه جميعاً عن أمير المؤمنين
 عليه السلام انه قال في تفسير قوله عز وجل (للذين احسنوا الحسنى وزيادة)
 قال الحسنى الجنة والزيادة الظاهر الى الفسحة حانه قال الله (فسنیسره للیسری)
 ثم قال في صاحب النخلة التي يدخل بها ولم يصدق بضمها رسول الله (ص)
 النخلة له في الجنة (وأما من يدخل واستعنى) يعني يدخل بالنخلة واستعنى
 عند نفسه بالستان الذي أخذه عوض نخلته (وكذب بالحسنى) يعني كذب
 بالجنة حتى لم يتحقق بكلام رسول الله (ص) (فسنیسره للیسری وما يغنى عنه
 ماله اذا تردى ان علينا للهوى وان لنا للآخرة وال AOL) ثم قصد جماعة
 المسلمين بذلك فأنذرهم فقال « فأنذركم ناراً تلظى لا يصلها الا الاشقي
 الذي كذب وتولى وسبى جنبها الا تقى الذي يؤمن ما له يتزكي » ترغيباً في فعل
 الخير ، أولاً ترى ان التفسير في هذا كله بخلاف ما يدعوه ويتحزر به أهل
 الجهل (١)

وأما ما روا عن عمر عن قوله حين أسلم ، لا يعبد الله سراً بعد هذا
 اليوم ، لعمري لقد كان ذلك منه غير مدفوع ، ولكن لو علموا ما عليهم
 وعلى صاحبهم فيه ما أفروا به ولجحدوه ولكن الله قد أعمى قلوبهم وختم
 على شفاعةهم وعلى ابصارهم فهم كما قال الله عز وجل (ألم تحسب ان اكثراهم

(١) أورد هذا التفسير لـ للاية الواحدى فى اسباب النزول ص ٣٤

بسنده الى الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس ، ومثله السيوطي في
 اسباب النزول وقال اخرجه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس .

يسمون او يمقلون انهم الا لانهم بل هم اضل سبيلا) وذلك ان اهل الفهم والمعرفة قد علموا ان عمر لم يكن اشجع قليلا من رسول الله -ص- ولا اعز عشيره فبأي حال يمهد في عمر انه منع من عبادة الله سراً حين أسلم لشجاعته ام لعظمة قدره وعز عشيره ولم يكن في قريش اخْلُ من عشيرته ولا اقل عزآ من اهل بيته ولا في نفسه من الرؤساء المطاعين في قريش والعرب ، فلما بطل الوجهان اللذان فيها يقدر ذلك ثبت الرواية في ذلك عن اهل البيت عليهم السلام ، فنقول ان سل عمر سيفه يوم أسلم و قوله لا يعبد الله سراً بعد اليوم كان ذلك خطأ منه في قول العلماء من اولياته وكان ذلك كفراً منه في قول آخرين ، أما بيان خطأه فان الأمة مجده على ان الرسول صل الله عليه وآلله وسلم كان ينهى اصحابه عن قتال قريش ويأمرهم بالصبر على الاذى طول مقامه بمسك فلما اشتد الاذى بأصحابه الذين اسلموه معه شكوا ذلك اليه مرة بعد أخرى وسأله ان يطلق لهم دفع الاذى عن أنفسهم والا فلاصبر لهم على ذلك فلم يطلق لهم ذلك وولى عليهم جعفر بن أبي طالب -ع- وأمرهم بالخروج معه الى بلاد الخيشة الى النجاشي ليقيموا به اذ كان عمر وسل سيفه على تلك الحالة منه رسول الله صل عليه وآلله وسلم واعله انه لم يؤمر بمحرب وأمره بعمد سيفه والرضا بما هو عليه من الصبر على الاذى وهذا باجماع اهل الرواية من نهيه لعمر من ذلك ، فدل هذا على انه كان منه خطأ في قول اولياته ولم يكن حقاً ولا الله فيه رضا اذا كان الرسول -ص- لا ينهى عن حق ولا يذكره ما الله فيه رضا وكلما ينهى عنه الرسول -ص- ففعله خطأ وجهل وهو الله ولرسوله غير رضا بل كان ذلك دليلا على جهله وقلة فهمه ، وأما قول اهل البيت عليهم السلام في ذلك فانهم قالوا ان عمر كان معاذلاً بـ جهل في قصد رسول الله -ص- بالاذى الشديد وكان عمر يحظر على قتل رسول الله -ص- فلم تكن قريش تجرد الى ذلك سبيلا لاستعمال رسول الله -ص- الصبر على الاذى وكفه لاصحابه عن منابذتهم

(قالوا) فلما رأى عمر ذلك واطأ أبا جهل على أن يظهر الاسلام والمدخول في دين رسول الله -ص- فلم يتحملهم على المقابلة ولتجدد قريش الى قتله سببلا عند وقوع المقابلة فصار عمر الى رسول الله -ص- فأعلمه انه قد رغب في دينه والمدخل في الاسلام وأظهر ذلك فلم قال رسول الله -ص- ما بالنا نعبد الله سراً وقال للذين قد كانوا قد اسلموا مع رسول الله -ص- اخرجوها حتى تقاتل الشر كين وسل سيفه وقال من تعرض لمنا ضربناه بسيوفنا وقدر ان رسول الله -ص- يتبعه على ذلك فإذا رأيت قريشاً سيفاً مسلولاً وجدوا السبيل الى سل السيف ففيكون ذلك سببلا لقتل الرسول -ص- اذ كان كل من سل سيفه فقد وجد عدوه الى سل سيفه ايضاً بجذائه سببلا فاما فعل عمر ذلك قال له رسول الله -ص- ان كنت يا عمر جئت راغباً في الاسلام فارض بما رضي به اخوانك من المسلمين من الصبر على الازدي والكاف عن المقابلة فان لم اوص بشيء من هذا حتى يقدر للله سبحانه ما يشاء وان كنت جئت طالباً غير الدين فلسنا من اصحابك ، فلما لم يجد عمر الفرصة فيها قصد له صار متغيراً مدهناً يختلف ان لا يكون للرسول -ص- دولة فيهلك معه ان اظهر لقريش الرغبة في الدين ويرجع ابداً ان يكون للرسول دولة من بعد فلا يكون له من دولته نصيب فيبقى عند ذلك مدهناً للجميع (قال) ومن الدليل على ذلك ان الرسول -ص- لما حصر في شعب عبد المطلب مع بني هاشم لم يحاصر معه عمر ولا ابو بكر واصطلحوا جميعاً على المداهنة والانتظار ، فسئل سيفه في تلك الحالة من أعظم الكفر لا؟ كان حيلة منه اراد ان ينقض بها على رسول الله -ص- تدبيره ويجعل ذلك سببلا لقتل الرسول -ص- فانظروا الى قوم يدعون ذلك فضيلة اصحابهم وهو في قولهم خطأ وجهل وفي قول آخرين كفر والحاد وعتو وعناد فهو ي تكون في الجهل أبين من جهل هؤلاء القوم وأقل نظر او نيزاً يتخططون في الظلمات وينتهون في الضلالات لا يعرفون حقاً ولا يعلمون عن باطل .

واما رواياتهم المجزورة ان الله اوحى الى الرسول (ص) انت قل
لابي بكر انى عنك راض فهل انت عن ارض ، فهل يستحبز رواية مثل
هذا الا جاهل غبي غافل عمي ، هل يجوز ان يسأل الله عبداً من عبيده نبياً
كان او غير نبي هل انت عن راض لا يعلم ذو الفهم ان هذا خارج عن الحكمة
داخل في الجهة ، مع ما يقال لهم في أي حال راض عنده افي يوم أحد
حين هرب عن رسول الله (ص) او في يوم خير حين انهزم براية رسول الله
(ص) او في غزوات ذات السلاسل حين رجع عن الطريق خوفاً من المشركين
بعد ما وله رسول الله (ص) وأسره بالمسير برايته اليهم ثم ولى عليه وعلى
من معه عمر ثم ألقنه براية فرجع عن الطريق كرجوع ابى بكر ثم ولى
عليها وعلى من كان معهما عمرو بن العاص فسار بها فصلى بها وبالجماعة اللى
كانت معهما حيناً ، وقد رواه ابن عمر أباً يوبيها الحرس بالليل ثم رجع
عمرو ايضاً كرجوعها من الطريق ، ام رضي عنه يوم حنين حين هرب مع
الهاربين ، ام في حال الرجل الذي بعث به الرسول (ص) ليقتلها فوجده
بزعمه يصلى فرجع ولم يقتله فزع ام انه رأى للصلة حرمة وذكره قتله كذلك
فقط انه قد عرف من الحق في ذلك مالا يعرفه الرسول (ص) ومن ظن
ذلك فقد كفر بالله ورسوله او في ولایة الرسول (ص) لاسامة بن زيد
عليه حين اسره الرسول (ص) وعمرو بالمسير معه ونحو رايته الى الشام
فتخلقاً جيعاً عنه بعد وفاة الرسول (ص) ولم ينفذ لأسر الله ولا لأسر
الرسول (ص) وخالفاء عامدين متسعدين ثم طلبوا البيعة لها والولاية على المسلمين
من غير عهد عهده الله ولا رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك ام في كبسه
لبيت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله (ص) وعند ذلك استر عنها بخروجهما
خلف بعلها وقد جروه الى مسجد رسول الله يطالبوه بالبيعة لها وهو يعتنون
عليها مع تسليطه لقذف ابن عمها على ضربها وضفت عمرو لها بين الباب
والحائط حتى اسقطت ابناها محسناً في منعها ميراث ابها وتركتها

ام في قتله القوم الذين منعوه الزكاة ومحامهم أهل الردة وسي ذوار بهم واستباح
اموالهم واباح فروج نسائهم او في جميع بدعيه التي قدمنا ذكرها ، ام في
أمره خالد بن الوليد بقتل أبي المؤمنين عليه السلام ثم ندم حتى قال في
الصلوة من قبل ان يسلم لا يفعلن خالد ما أمرته به ، فسبحان الله ما اضل هؤلاء
واجعلهم وأعظم افتراضهم على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآلـه وسلم
واما روايتهم المذكورة الشافية عند ذوي الفهم ان الرسول ص بزعمهم
قال اصحابي كالنجوم بأيمهم اقتديتم اهتديتكم فيما في الحال اظهر من الحال
ولا اشهر منه ولا ابين تخرصاً عند اهل النظر والتحصيل ، وذلك ان هذا
الفول لا يدخلون من ادـيـكـنـ الرـسـوـلـ (صـ) قالـهـ لـاصـحـابـهـ دونـ غـيرـهـ اوـ قـالـهـ لـغـيرـهـ
اصحابة ، فان قالوا انه قاله لاصحابه وغيرهم او قاله لاصحابه دون غيرهم قبل
لهم فهل يستقيم في الكلام الفصيح المحكم اـتـ قالـهـ لـاصـحـابـهـ «اصحابي
الـنـجـوـمـ بـأـيـمـهـ اـقـتـدـيـتـمـ » اما يرون الحال هـذـاـ الـكـلـامـ ماـ اـبـيـهـ ،
وان قالوا انه قال لغير اصحابه . قبل لهم هل محكم خبر هـذـاـ مـعـرـوفـ جـمـعـ
عليه فأوردوه اـمـ هوـ شـيـ تـتـخـرـصـونـهـ بـقـوـلـكـمـ وـاسـتـدـلـلـاـلـكـمـ فـغـيرـ مـحـقـوـلـ ذـلـكـ
منكم ولا مقبول لـأـنـ اـصـحـابـهـ هـمـ الـذـيـنـ رـأـوـهـ فـلـوـ كانـ لـغـيرـهـ اـكـانـواـ قدـ
ذـكـرـواـذـلـكـاـخـبـرـ وـكـانـواـيـقـوـلـونـ قالـجـمـيعـ منـ اـسـمـغـيرـاـصـحـابـهـ اـصـحـابـيـ كـالـنـجـوـمـ»ـ
ولـمـ يـكـنـ فـيـ نـقـلـكـمـ شـيـ منـ هـذـاـ النـخـصـيـصـ بـطـلـ اـدـعـأـكـمـ مـعـ ماـ يـقـالـ لـهـ
أـرـأـيـتـ لـوـ سـلـمـنـاـ لـكـمـ اـنـ الرـسـوـلـ . صـ اـرـادـ بـهـذـاـ غـيرـ الصـحـابـةـ كـزـعـمـكـمـ
الـيـسـ قـدـ وـجـدـنـاـ الصـحـابـةـ قـدـ تـنـازـعـوـاـ بـيـنـهـمـ حـتـىـ قـتـلـ بـعـضـهـمـ بـضاـ منـ ذـلـكـ
وـحـارـبـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ مـحـاـصـرـتـهـمـ اـعـمـانـ جـيـعاـ فـمـاـ كـانـ مـنـ الصـحـابـةـ حـتـىـ قـتـلـ
بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ فـمـ ذـلـكـ مـحـاـصـرـتـهـمـ لـعـشـانـ حـتـىـ قـتـلـ وـلـمـ بـحـاـصـرـوـ الاـ بـنـوـ
الـهـاجـرـوـتـ وـالـاـنـصـارـ الـذـيـنـ هـمـ اـصـحـابـهـ جـيـعاـ فـمـاـ كـانـ مـنـ الصـحـابـةـ اـذـ ذـلـكـ
اـلـاـ مـحـاـصـرـ اوـ قـاتـلـ اوـ خـاذـلـ ، اـفـيـقـوـلـونـ اـنـ مـنـ كـانـ مـحـاـصـرـاـ اوـ مـقـاتـلاـ اوـ
كـانـ مـتـبـعاـ لـلـذـيـنـ قـتـلـهـ مـنـ الصـحـابـهـ اوـ كـانـ مـتـبـعاـ لـلـذـيـنـ خـذـلـهـ مـنـ الصـحـابـهـ

كلهم كانوا في ذلك مهتدين ومن اتبع عندهم في امتناعه علوبهم مما التمسوه
 من خلع نفسه أو دفع مروان اليهم وغير ذلك كان ايضاً مهتدياً فات منعوا
 احدى الفرق من الامتناع بأن ظلمهم وبطل خبرهم وظهرت فضيحتهم . وان
 اجازوا اهداء الفرق كلها في ذلك كله شهد والقاتل عنده بالهدایة في قتلهم
 ولهم امر به وخاذليه وناصريه كذلك ، وكفى بذلك خزياً ، وكذلك
 يقال لهم في محاربة طلحة والزبير - معاشرة ومن تابههم واقتدي بهم في
 محاربة علي عليه السلام كانوا مهتدين وكذلك على عليه السلام ومن تابه
 واقتدي به في محاربتها مهتدين ، ولو ان رجلاً حارب مع طلحة والزبير
 الى نصف النهار ثم عاد الى الصفة الاخر خارب - مع علي عليه السلام الى
 آخر النهار كان بزعمهم في الحالين جيئاً مهتدياً فان منعوا بذلك بان ظلمهم
 وانكسرت حجتهم وبطل خبرهم وان اجازوه ظهرت فضيحتهم بتكذيب
 رسول الله ﷺ فبما رواه عنه باجماع انه قال للزبير ستقاتل علياً وأنت
 ظالم له وقال اما انشئه كذلك فلو كان مهتدياً في افعاله كلها كان محسلاً في جميع
 تصرفه فقد كذبوا رسول الله (ص) ومن كذب رسول الله (ص) في شيءٍ
 من اقواله كان خارجاً من دين الله ، مع ما قد روی ان الرسول (ص) قال
 ليرون على الحوض يوم القيمة أقواماً من اصحابي ثم اختملجن (١) دوني

(١) ذكر هذا الحديث السيوطي في الجامع الصغير وشرحه المناوي في
 فيض الفديور ج ٥ ص ٣٥٣ بلفظ : ليرون علي ناس من اصحابي الحوض
 حتى اذا رأيتهم وعرفتهم اختملجوها دوني فأقول يارب اصحابي اصحابي
 فيقال لي انك لا تدرى ما احدثوا بعدك « ثم قال » آخرجه أحد في مسنده
 والبخاري ومسلم في صحيحهما عن أنس وعن حذيفة ثم صحيحه السيوطي ،
 قال المناوي في الشرح « اختملجوها » بالبناء المفهول اي نزعوا او جذبوا
 قهراً عليهم « دوني » اي بالقرب متى فيقال لي اي من قبل الله تعالى (ما
 احدثوا بعدك) اي بعد وفاته .

الكتاب

فأقول أصحابي أصحابي فمقال انهم لم يزدواجا بعدك يرجعون الفهقرى فأقول
بعداً وسحقاً فليختاروا الا ما شاؤوا من هذا الذى شرحته وبينما
بتوفيق الله سبحانه اما تكذيب اسلامهم في نقلهم الخبر «اصحابي كالنجوم»
اما تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذئب بالله في الحالين جميعا
وايحاب مفارقة مذهبهم .

وكذلك روایتهم (كروا عن مساوى اصحابي) هل يجوز عندهم أن
تكون لاصحابه مساوا فان قالوا لا بطل خبرهم ولا فائدة فيه وكان قوله عينا
اذ قال كروا عن مساوا لهم ولا مساوى لهم ومن نسب الى رسول الله (ص)
العبد كان كافرا بالله ورسوله ، وان قالوا بل كانت لهم مساوا قبل لهم فقدم
بطل عليكم خبركم الاول فيما رویتم انهم كالنجوم بأيديهم اقتديتم اهتدتكم
وكيف يجوز ان تكون بالمساوي هدية أم كيف يجوز ان تكون الهداية
مساوي الانزوء الى هذه الحالات التي توردها الحشوية ما اشتهها او اقيمتها
عند أهل النظر والفهم والاجماع منهم واقع على ان سعد بن عبادة كان
سيد الانصار ومن جملة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسم لم يماع
لابي بكر ولا اعمرو ولا قال بما مرتها بل اظهر الخلاف عليهما والانحراف
عنها فلو اقتدي به مقتدى في ترك الفول بما مرتها كان مهتديا فان منعوا ذلك
بات فضيحتهم في خبرهم ، وان اجازوه اباحوا الجحود لامة امة امة
وكان بذلك خزيا .

واما ما رواوا «ان خير امتى الفتن الذي في عصرى ثم الذين يلونهم الى
آخره ثم الذين يلونهم الاعصار» (١) فنقول وبالله التوفيق هذا مخالف

١ - هذا الحديث رواه السيوطي في الجامع الصغير في باب الخاء بوجوه
مختلفة تارة باللفظ خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث ثم يحيى قوم لا خير
فيهم . وقال رواه الطبرى في الكبير عن ابن مسعود . وأخرى باللفظ خير
الناس قرني اذا فيه ثم الذين يلونهم والآخرون اراذل وقال رواه -

للحقيقة خارج عن العدل والحكمة وذلك ان كان فضلهم من جهة تقديم
خلفهم في الازمنة المتقدمة لما بعدها فقد زعموا أن محمدآ صلى الله عليه وآله
وسلم أفضل الامم التي مفت قبلها وان محمدآ (ص) أفضل الانبياء الذين
تقدموا قبل عصره وكان الواجب على طرد هذه العلة أن تكون كل أمة
أفضل من التي بعدها فلما أوجبوا ان آخر الامم أفضل من تقدمه كان
لا معنى لهذا الخبر في تفصيل القرن الاول على القرن الثاني من هذه الامة
بل يجب في النظر والتمييز ما يلزم من نقل الناس من سيرة من تقدم عصرنا
هذا ان يكون من تأخر عنهم أفضل من تقدمهم منهم ، وذلك انا وجدنا
القرن الذي كانوا في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والقرن الذي
كانوا بعدهم والقرن الثالث من كانوا في عصر الفراعنة والطواحيت من
ملوك بنى أمية الدين كانوا يقتلون أهل البيت عليهم السلام ويسبون أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ويعنونه على النابر وأهل عصرهم
من فقهائهم وحكامهم الى غير ذلك منهم لهم متبعون وبأنفالم مقتنعون
وبمامتهم قاتلون ولهم معينون بوجوه المعاونة من حامل سلاح الى حاكم
خطيب الى ناجر الى غير ذلك من صنوف الامة واسباب المعاونة ، ولستنا بجد
في عصرنا هذا من كثير من اهله من ذلك شيئاً بل نجد الغالب على عصرنا
هذا الرغبة عن ذلك والتم لفاعله والتبرئه عن كثير منه الا من لا يظهر
لذنبه بينهم فيجب ان يكونوا في حق النظر افضل من أهل ذلك المصير

- الطبراني والحاكم عن جعفرة بن هبيرة وقال حسن (ونائمه) بلفظ خير
الناس قرني ثم الذين يلوذون ثم الذين يلوذون ثم يأتي من بعدهم قوم يتسلّمون
ويحبون السمع يعطون الشهادة قبل ان يسألوها ، وقال رواه الترمذى
والحاكم عن عمران بن حصين ، وقال صحيح ، انظر شرح هذا الحديث
بوجوه المختلفة والفاصلة المقاوطة في فيض الفديبر شرح الجامع الصغير لابن ناوى
الكاتب

ج ٣ ص ٤٢٩ طبع مصر .

الذي كانت هذه صفتهم ، فان قالوا ان اهل عصر الرسول صلى الله عليه واله وسلم لا يجل مشاهدتهم له ومجاحدتهم معه كذلك سبيل من شاهدتهم لا يجل مشاهدتهم له ومجاحدتهم معه وكذلك من شاهدتهم من بعد الرسول (ص) السائرين اليها العلوم والا خبار عنهم ومنهم قيل لهم ليس كل من تقدم خلقه في ذلك العصر فهو فعل الله عز وجل لا يحمد المتقدم في تقديم خلقه ولا صنع له في ذلك ولا فعل يحمد عليه ولا يننم عليه فلا بد من قوائم نعم ، فيقال انتقولون اد الله يحمد العباد على افعالهم ويذمهم عليها فان قالوا بذلك جهلو عنده كل ذي فهم وكفى الجهل لصاحبها خزيا وان قالوا لا قيل لهم اذا كان ذلك كذلك وجب في حق النظر ان يكون من شاهد الرسول (ص) ورأى دلائل العلامات والمعجزات وظهر له البرهان واسفر له البيان ونزل بشهود منه القرآن لا عذر له في تفسير عن حق ولا دخول في باطل فات الحجة في ذلك الزم عليه وواجب وكان من اشكال عليه منهم شيء في تفسير آية وتحقيق معنى في كتاب الله وسنة رسوله ورجع في ذلك الى الرسول (ص) فثبتت له الحق فيه واليقين ونفي عنه الشك والزيغ فمن قصد منهم بعد هذه الحالة الى الخلاف الواجب كان حقيقة على الله ان لا يقبل له عذرآ ولا يقبل له عذرآ ومن كان في مثل عصرنا هذا الذي اختلفت فيه الاقاويل وتضادت المذاهب وتشتت الاراء وتبينت الاهواء وتماحلت الموارف وتفضلت البصائر وعدمت التحقيقات اذ ليس من يرجع الله بزعم اهل الفقمة من صفتة في تتحقق الاشياء صفة الرسول (ص) فيثبت لنا اليقين وينفي عنا الشك ، حتما اقول لو أوجبت ان من ارتكب من اهل هذا العصر مائة ذنب اعذر من ارتكب في ذلك العصر ذنبنا واحدا او لو قلت ان من استبصر في هذا العصر في دينه وشغل نفسه بمعروفة بصيرته حتى علم مت ذلك من يجاهد بتوفيق الله له فيما ينفعه له من الطلب افضل من عشرة مستبصرة كانوا في ذلك العصر لفلت حفما ولكان صدقا اذا كان الحال على ما وصفت فيجب على هذه

الصفة أن يكون مستبصرنا أفضل من مستبصرهم اذا كان البرهان قد قطع
عذرهم والبيان قد ازاح عنهم بقوعه اسماعهم صباحاً ومساءً ومشاهدتهم
ايام بابصارهم من غير تكلف منهم في طلبه ، وذلك كله معذوم في عصرنا
بل نشاهد من الجهل ونبادر من وجوه الباطل ما يصل في ذهن الحكيم
ويطيش فيه قلب العليم ويذهب معه قلوبهم وتزول منه أفهامهم حتى يسعى
المساعي منها دهراً طويلاً يقطع المسافة البعيدة والبلدان النائية يتذلل للرجال
ويخضع لـ كل صاحب مقابل فاما ان يهلك ولم يدرك البغية واما ان يعن الله
عليه بال بصيرة بعد جهد جهيد و عناء شديد و تعب كثيف بقية المستبصرين
و حرب العارفين من اظهر ذلك الظالمين وكشفه المراعنين ، فما ظلم أى
جور أى من تفضيل او لئك بما وصفناه من حالهم وحالنا وجور من يوجب
عذر او لئك فيما ارتكبوا دوننا ، وكم بين من استبصر في دينه بصيرة
يزول معها كل شك وينتهي معها كل يقين من بيان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم المرسل وبرهان الكتاب المنزل وبين من استبصر في دينه باخبار مقتضادة
وأفاويل مختلفة وبيان غير شاف وبرهان غير كاف حتى يطلب ويعز وينظر
ويقتنى ويختبر سهر ليه وضمان نهاره وتأم بدهنه وتصاغر نفسه وتذلل قدره
فهل هذا الا جور من قائله وظلم ظاهر من موجبه حقيق على الله ان يوجب
لمستبصري أهل هذا العصر بما وصفناه من احوالهم ، فلا يبعد الله الا من
ظلم وقال بما لا يعلم فان قالوا ان الله عز وجل قال في كتابه (والسابعون
السابعون او لئك المقربون) فقيل لهم قد قال الله ذلك وصدق عز وجل
والامر في ذلك بين واضح والحكمة فيه مستقيمة وذلك ان السابق فيه
لا يجوز في الحكمة ان يقع في الايان الا بين اهل العصر الحاضر ابن
الشاهد بن لنديب الاندائي لهم الى النسايق ومحال في الحكمة وفي المعدل ان
يسابق الله بين قوم لم يختلق لهم ، هذا ظاهر الفساد بين من الرشادين المحال
فقطيع للقال لكنه سبحانه وتعالى سابق بين الحاضرين من اهل عصر الرسول

﴿س﴾ ولعمري ان من سبق منهم الى الایمان افضل وأجل وأقرب منزلة
وأعلى درجة ممن لحق من تقدمهم وما ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول
من زعم ان الله سابق بين من خلق وبين من لم يخلق فمن قال ان الصحابة
سبقو باالإیمان بـرید بذلك تقدمهم في عصرهم وتأخر عصرنا عن عصرهم
فما قدم الله من خلقهم وآخر من خلقنا بذلك كلام صحيح ونول فصح
كـان من تقدم ايضا من الام في الاعصار الي كانت قبل الصحابة كانوا
متقددين على الصحابة باعصارهم سابق من آمن منهم مؤمنين للصحابـة وتقدم
خلفهم عليهم وليس في ذلك فضل لهم على من جاء بعدـهم ومن قال اـن
الصحابـة سبقونا بالإیمان يعني التسابق بـيـتنا وـيـنـهم الى الـإـیـمان وكان لهم
بسـبـقـهـمـ ذلكـ فـضـلـ عـلـيـنـاـ لـأـجـلـ تـأـخـرـنـاـ عـنـهـمـ كانـ هـذـاـ قـوـلاـ مـحـالـ شـيـعاـ لـأـنـ
تأخرنا عن عصرهم من فعل الله لا من فعلـناـ والله لا يـدـنـاـ الاـعـلىـ أـفـعـالـنـاـ ،
ولـكـانـ للـصـاحـبـةـ عـلـيـنـاـ فـضـلـ فـيـ اـيـامـهـ بـتـقـدـمـهـمـ عـلـيـنـاـ فـيـ الـأـعـصـارـ وـالـخـلـقـ
لـوـجـبـ عـلـىـ هـذـهـ الفـصـةـ اـنـ بـكـوـنـ اـيـامـهـ مـنـ تـقـدـمـهـمـ مـنـ الـأـمـ السـابـقـةـ اـفـضـلـ
مـنـ اـيـامـهـ بـتـقـدـمـهـمـ عـلـيـهـمـ فـيـ الـأـعـصـارـ فـلـمـ كـانـواـ يـتـمـونـ ذـلـكـ وـيـحـبـونـ
الـفـضـلـ لـأـمـةـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ مـنـ تـقـدـمـهـمـ وـلـوـ كـانـ فـاسـداـ
اـيـحـابـهـمـ تـفـضـيلـ اوـاـئـلـ الـأـمـةـ عـلـىـ اوـاـخـرـهـاـ وـهـذـاـ مـمـاـ لـنـظـفـهـ فـيـ مـدـعـبـنـاـ
لـكـنـاـ نـقـولـ اـنـ اـهـلـ كـلـ عـصـرـ يـتـفـاضـلـونـ بـيـهـمـ فـمـ سـبـقـهـمـ الىـ الـإـیـمانـ
فـهـوـ اـفـضـلـ مـمـنـ تـأـخـرـ عـنـهـ ثـمـ لـحـقـ بـالـسـابـقـ فـيـهـ مـنـ اـهـلـ عـصـرـهـ وـلـسـنـاـ اـفـضـلـ
اهـلـ كـلـ عـصـرـ عـلـىـ مـنـ جـاءـ بـعـدـهـمـ فـيـ الـأـعـصـارـ الـثـاـخـرـةـ هـمـ تـقـدـمـهـمـ لـكـنـاـ
نـفـضـلـ بـيـنـ اـهـلـ كـلـ عـصـرـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ فـمـ سـبـقـهـمـ الىـ الـإـیـمانـ كانـ
اـفـضـلـ عـنـدـنـاـ مـمـنـ تـأـخـرـ عـنـهـ ثـمـ مـنـ لـحـقـ بـهـمـ مـنـ اـهـلـ ذـلـكـ عـصـرـ كـذـلـكـ
اـيـضاـ نـقـولـ فـيـ عـصـرـ الصـاحـبـةـ اـنـ اـهـلـهـ كـانـواـ مـتـفـاضـلـينـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ بـعـاـ
وـصـفـنـاهـ مـنـ السـبـقـ الىـ الـإـیـمانـ دـوـتـ اـنـ يـكـوـنـواـ فـاضـلـينـ عـلـىـ مـنـ تـقـدـمـهـمـ
وـلـاـ عـلـىـ مـنـ تـأـخـرـ عـنـهـ .

وقد احتاج المجادلون بقول الله تعالى (والذين جاؤا من بعدهم يقولون
 ربنا اغفر لنا ولا خواتنا الذين سبقونا بالاعان) فيقال اليه قد أوجب على
 من جاؤا من بعدهم الاستففار لمن تقدمهم . قيل لهم ضل عنكم معرفة
 مواطن التزيل ومعالله فضلتم أيضاً عن معرفة التأويل وحقائقه (١) وهذا
 اخبار من الله عز وجل لا ايجاب بذلك انه وصف الصحة-ابة على منازل
 ثلاث منهم المهاجرون والأنصار ، ثم الذين اسلموا ولم يكونوا من المهاجرين
 ولا من الانصار من أهل البوادي والبلدان الذين اسلموا واقموا في بلادهم
 كما قال الله عز وجل (والذين آمنوا وهاجروا وجاحدوا بأموالهم وانفسهم
 في سبيل الله والذين آتوا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين
 آمنوا ولم يهاجروا ما لكم في ولايتهم من شيء حتى يهاجروا واد استنصروكم
 في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميشاق) كذلك ايضاً
 قال في الآية الأولى يخبر عن الذين اسلموا مع رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم وحمل لهم حظوظهم في الفيء والصدقات فبدأ بذكر المهاجرين
 ثم ثنى بالأنصار ثم ثلث بذكر الذين ليسوا من المهاجرين ولا من الانصار
 فقال عز وجل (للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم وأموالهم
 ينتظرون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون
 والذين تبؤوا الدار والايام من قبليهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون

(١) قال السيد الشريف المرتضى علم المهدى رحمة الله في الشافي ص
 ٢٢٠ وتلميذه شيخ الطائف الطوسي الغروي رحمة الله في تلخيص الشافي
 ص ٤٢٦ والعبارات متعدتان (ونصها) أما قوله تعالى والذين جاؤا من
 بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولا خواتنا الذين سبقونا بالاعان فلا حجة فيه
 لهم لأنهم علق المغفورة بالسبق الى الاعات وهذا شرط بمحاجة الى دليل في
 اثباته للجامعة ومع هذا فهو سؤال وليس كل سؤال بقاضي الاجابة .
 « الكتاب »

في صدورهم حاجة مما اوتوا و يؤثرون على انفسهم ولو كان لهم خصاصة
 ومن يوق شح نفسه فلو شئ هم المفلحون ثم ذكر الذين ليسوا من المهاجرين
 ولا من الانصار فقال عز وجل (والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر
 لنا ولا خواتنا الذين سبقونا بالآيمان) فهذا كله لأهل المصر من عصر
 الصحابة كما قال عز وجل في ذكرهم ايضاً في سورة التوبة (والسابقون
 الاولون من المهاجرين والأنصار) يعني الذين هاجروا مع رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم في الشعب والذين تابعواهم من الانصار في العقبة . ثم
 قال عز وجل (والذين اتبعواهم بحسان) يعني الذين اتبعوا من المهاجرين
 والأنصار ومن أسلم من سائر البلدان من جميع أهل ذلك العصر لانه خلط
 بينهم أهل عصر آخر ولم يكونوا بعد خلقوا لات هذا حال لا يجوز ان
 يقع فيه التساوي بين السابق والماضي ومن خلق من لم يخلق على ما بدلنا
 من الشرح والبيان .

فهذا ما يتعلق به أهل الفقه ويحتاج به أهل الضلاله والجهه .
 الله من تخرصهم وافتراضهم وكذبهم على الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم
 وقد شرحنا من فساده واوضحنا من بطلانه ما فيه كفاية ومقدمة
 والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
 ثم كتاب الاستغاثة في بدعة الثلاثة
 وقد كتب على نسخة كتبها بخطه

اسفنديار بن سلام الله

الحسني الحسيني الطباطبائی

ترجمة الله في شهر رمضان

سنة ١٠٤٨

هجرية

﴿فهرست مواضع الكتاب﴾

مقدمة الكتاب

(ذكر بدع الاول منهم)

أول ما ابتدعه الناس على الناس من غير أن اباح الله له ذلك ولا رسوله
قتل خالد ابن الوليد مالك بن نويرة بأمره ووطأ أمرأته من ليلته
ظلمة فاطمة عليها السلام وأخذ فدك منها ومحاججة علي عليه السلام معة
وما ابتدعه كلامه بالصلوة بعد التشهد وقبل التسليم حين قال لا
يفعلن خالد ما أمرته به وهو قتل الامام علي عليه السلام
ومن بدعة انه قطع لنفسه أجرة من بيت مال الصدقات
ومن بدعة انه لما اراد ان يجمع ما تهيا من الفرآت صرخ مناديه
في المدينه من كان عنده شيء من القرآن فلدياتنا به وانه لا يقبل منه
 شيئاً الا بشاهدي عدل
ومن بدعة تخلفه وصحابه عن جيش اسامة بن زيد بعد قول النبي
(ص) في مرضه جهزوا جيش اسامة لمن اهلا بالخلافة لما حضرته الوفاة
ومن بدعة تعيينه عمر للخلافة لما حضرته الوفاة
أمره بأن يدفن مع رسول الله (ص) في بيته
(في ذكر بدع الثاني منهم)
من بدعة أمره الناس بفصل الرجلين في الوضوء بدلاً عن المسح
ومن بدعة أمره بأسقاط حي على خير العمل من الاذان والإقامة وزيادة
الصلوة خير من النوم مرتين بعد الاذان
ومن بدعة زيادة السلام عليك ايها النبي ورجله الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين بعد التشهد الاول من الصلاة

ومن بدعه زيادة قول أمين بعد الفراغ من سورة الحمد في الصلاة
ومن بدعه أمره بصلوة المغرب قبل ظهور شىء من النجوم وكذا أمره
بأنفطارهم في ذلك الوقت

ومن بدعه أمره بصلوة الوتر في اول الليل بعد العشاء وسنة الرسول

(ص) اتيانها في آخر الليل

ومن بدعه فيأخذ الزكاة التفضيل بين المهاجرين والأنصار وقرיש
والعرب والمعجم والتفضيل بين ازواج النبي (ص) خلافا لما فرضه الله
ورسوله (ص)

ومن بدعه فيأخذ الجزية من أهل الدمة أنت جعلهم ثبات طبقات
خلافا للنبي (ص)

ومن بدعه صرفه الخمس عن اهله ومنهم منه

ومن بدعه أمره الناس بآيات صلاة التراويح في شهر رمضان جاءه
خلافا لامر النبي (ص) بآياتها فرادى

ومن بدعه رده مقام ابراهيم عليه السلام في الكعبة الى ما كان عليه في
زمان الجاهلية وقد كان رسول الله (ص) ازاله حما عليه زمان الجاهلية

ومن بدعه تحريره المتعتين متعة الحج ومتعة النساء

ومن بدعه جعله حد الخمر ثمانين جملة خلافا لما فرضه النبي (ص)
من انه اربعون بالتعال العربية وجرأته النحل

ومن بدعه قطع يد السارق من الازند والرجل من مفصل أسفل الساق
مع الكعب خلافا لله ورسوله (ص)

ومن بدعه انه قال من طلق ثلثاً في مجلس او يعدين فقد لزم حكم
الطلاق خلافا لله ورسوله (ص) ومماه طلاق البدعة

ومن بدعه منعه من بيع أمهات الأولاد في حياة السيد وبعد وفاته وابناته
حرفيهن بعد وفاته بالكون

ومن بدعة اطلاق تزويع قريش في سائر العرب والمجم وترويج العرب في سائر للمجم ومنع العرب من التزويع في قريش ومنع المجم من التزويع في العرب

ومن بدعة منعة لليهود والنصارى اذا اسلموا ميراث ذوى ارحامهم الذين لم يسلمو

ومن بدعة أمرء الناس ان يتبعوا قول زيد بن ثابت في المزاريث قوله بالمول والتعصي.

﴿ في ذكر بدع الثالث منهم ﴾

من بدعة استبداده بلاعوال واعطاؤها الى اقاربه بنى أمية

ومن بدعة منعة المراعي من الجبال والآودية وبعدها من المسلمين

ومن بدعة ايواوه الحكم بن ابى العاص وممه ابنة مروان بعد طرد النبي (ص) له زوجة اياه

ومن بدعة خرقه للقرآن وضرره لعبدالله بن مسعود حتى مات

ومن بدعة ضربه حمار بن ياسر حتى غشى عليه

ومن بدعة نفيه ابا ذر الغفارى الى الربدة حتى مات فيها

ومن بدعة نقله للخطبة من يوم النحر بعكة الى يوم عرفة

ومن بدعة اسقاطه القتل عن عبيدة الله بن عمر لما قتل الورمazat ظلماً وعدواناً

ومن بدعة جمله صلاة الفجر بعد الاسفار والتذوب وظهور ضياء النهار

ومن بدعة أمرء أهل مصر بقتل محمد بن أبي بكر رضوان الله عنه

قضية تزويع النبي (ص) ابنته زينب ورقيبة من عنان والجواب عن ذلك

قضية تزييج عمر من أم كلثوم بنت أير المؤمنين عليه السلام والجواب عن ذلك

﴿الجزء الثاني من الكتاب﴾

الروايات التي يضموها في مناقب الخلفاء الثلاثة وفضائلهم وحججهم في ذلك

الجواب عن الروايات المذكورة

الجواب عن رواية تقديم أبي بكر للصلوة

الجواب عن حجتهم بقوله تعالى ثانى اثنين اذها في الفار الخ

الجواب عن روايتهم ان ابا بكر وعمر وزيرا رسول الله (ص)

الجواب عن روايتهم ان رسول الله (ص) قال ما نفعي مال كمال ابا بكر

الجواب عن روايتهم ان النبي ﷺ قال اقتدوا بالذين من بعدي

ابي بكر وعمر

الجواب عن روايتهم ان النبي ﷺ قال انت ابا بكر وعمر سيدا

كمول اهل الجنة

الجواب عن روايتهم ان الرسول ﷺ لبؤمكم افضل لكم واعلمكم

الجواب عن روايتهم انت الرسول (ص) قال اني رايت مكتوبا

على ساق العرش لا اله الا الله محمد رسول الله ابو بكر الصديق عمر الفاروق

عنثات ذو النورين

الجواب عن روايتهم انت النبي (ص) قال يوم بدر لو نزل العذاب

ما نجا منا الا ابن الخطاب

الجواب عن روايتهم انت الشيطان كان بهاب من عمر ويزب منه

ويخاف من حسه

الجواب عن روايتهم انت السكينة تنطق على لسان عمر

الجواب عن روايتهم انت الشيطان كان لا يأس بالمعاصي ايم عمر

الجواب عن روايتهم انت النبي (ص) قال لو لم ابعث ذكير لبعث عمر

الجواب عن روايتهم انت عمر نادي في المدينة يراسارية الجبل وهو


بنهاوند


الجواب عن روايتهم انت النبي (ص) قال الاهام اعز الاسلام بأحب ا لو جلين


البيك ! عمر بن الخطاب او بابي جهل بن هشام


الجواب عن روايتم ان رسول (ص) قال ان تولوها ابا بكر تجدوه
 قويا في دين الله ضعيفاً في نفسه الخ
 الجواب عن روايتم عن ابن مسعود أنه قال لما قتل حمر ذهب تسعة
 اعشار العلم
 الجواب عن روايتم ان النبي (ص) بشر عشرة بالجنة منهم عمر
 الجواب عن روايتم ان النبي (ص) رأى قصراً في الجنة لعمر فلم
 يدخله غيرة على عمر
 الجواب عن روايتم ان الرسول (ص) قال انت اهل الجنة ليتراؤن
 في عليةن كما يتراءى الكوكب المدرى لأهل الأرض وان ابا بكر وعمر لمنهم
 الجواب عن روايتم ان رسول الله (ص) قال ان الله جعل لعنان نورين
 الجواب عن روايتم انه (ص) زوج عثبات من ابنته
 الجواب عن روايتم انه (ص) قال لعنان لو كانت عندي ثلاثة ما عدتك
 الجواب عن روايتم ان عثبات جهز جيش العصارة بمال عظيم من عنده
 الجواب عن روايتم انت رسول الله (ص) قال من يشتري بشر رومة
 وله الجنة فاشتراها عثبات من ماله وجعلها للسبيل
 الجواب عن روايتم ان رسول الله (ص) قال ما على ابن عثبات
 ما اتى بهداها وذلک لما حل اليه عنان دنانير كثيراً
 الجواب عن روايتم ان رسول الله (ص) قال في عنان استحقى من
 تستحق منه الملائكة
 الجواب عن روايتم ان عمر سراج اهل الجنة في الجنة
 الجواب عما زعموا انت افضل الناس من بعد رسول الله (ص) ابو
 بكر وعمر وعثبات وعلى وقية العشرة المبشرة بالجنة بزعمهم
 شفاعة طلحة والربير وقتل الزبير أحد العشرة
 قتل طلحة بن عبيدة الله أحد العشرة

مخازي سعد بن أبي وقاص أحد العشرة
 مخازي سعهد بن زيد بن حمر بن ذهيل المدوي أحد العشرة
 مخازي أبي عبيدة بن الجراح أحد العشرة
 مخازي عبدالرحمن بن عوف الزهري أحد العشرة
 الجواب عن تأويلهم في قول الله تعالى (والنبي جاء بالصدق وصدق به)
 انه نزل في أبي بكر
 الجواب عن تأويلهم قوله تعالى فاما من اعطى وافقى وصدق بالحسنى
 الخ انه نزل في أبي بكر
 الجواب عمما رواه من ان الرسول (ص) قال ان الله اطلع على اهل
 بدر فقال احملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
 الجواب عمما زعموا من تأويل قول الله تعالى (والسابقون الائلوت
 من المهاجرين والأنصار) وان ابا بكر وعمرو كانوا من المهاجرين
 الجواب عن تأويلهم قوله تعالى «لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبادرونك تحت
 الجواب عمما رواه عن حمروم من قوله حين اسلم لا يعبد الله سرراً بعد هذه الايام
 الجواب عن روایتهم ان الله اوحى الى الرسول «ص» ان قل
 لا في بكر انى عنك راض فهل انت عن راض
 الجواب عن روایتهم ان الرسول «ص» قال اصحابي كالنجوم بأبرهم
 اقتديتم اهتديتكم
 الجواب عن روایتهم ان الرسول «ص» قال كفوا عن مساوتي اصحابي
 الجواب عن روایتهم ان الرسول «ص» قال ابن خير امتي الفرن الذي
 في عصرى ثم الدين يلتوهم ثم التبن يلتوهم الى آخر الانصار
 الجواب عن احتجاجهم على حسن حال الصحابة بقوله تعالى والذين
 جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولا خوا لنا الذين سبقونا بالاعمال









New York
University

NYU - BOBST



31142 02689 7085

BP166 .A236 1980Z Kitab al-istighathah